



الجمهوريَّة الجَزائِرِيَّة
الديمقُراطِيَّة الشُّعُوبِيَّة

الجَريدة الرَّسمِيَّة

اتفاقيات دولية ، قوانين ، ومراسيم
قرارات وأراء ، مقررات ، مناشير ، إعلانات وبلاغات

الإدارة والتحرير
الأمانة العامة للمملوكة

WWW.JORADP.DZ

الطبع والاشتراك
المطبعة الرسمية

حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة
الهاتف : 021.54.35.06 إلى 09
021.65.64.63
021.54.35.12
حساب 3200-50 الجازر
Télex : 65 180 IMPOF DZ

بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.300.0007 68 KG
حساب العملة الأجنبية للمشترين خارج الوطن
بنك الفلاحة والتنمية الريفية 060.320.0600.12

الجزائر
تونس
المغرب
ليبيا
موريطانيا

الاشتراك
سنوي

سنة سنة

2675,00 د.ج 1070,00 د.ج

5350,00 د.ج 2140,00 د.ج

تزداد عليها
نفقات الإرسال

النسخة الأصلية

النسخة الأصلية وترجمتها

ثمن النسخة الأصلية 13,50 د.ج

ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 27,00 د.ج

ثمن العدد الصادر في السنين السابقتين : حسب التسعيرة.

وتسلم الفهارس مجاناً للمشترين.

المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو لللاحتجاج أو للتغيير العنوان.

ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس**مواسيم تنظيمية**

مرسوم تنفيذي رقم 07 - 144 مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007، يحدد قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئة.....
3

مرسوم تنفيذي رقم 07 - 145 مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007، يحدد مجال تطبيق ومحظى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة.....
92

قرارات، مقررات، آراء**وزارة الدفاع الوطني**

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 30 أبريل سنة 2007، يتضمن فتح شعبة في التكوين ما بعد التدرج المتخصص بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات ويحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2006 - 2007
96

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 30 أبريل سنة 2007، يتضمن فتح شعب في الماجستير بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات ويحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2006 - 2007
97

وزارة المالية

مقرر مؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 22 أبريل سنة 2007، يتضمن إحداث قباضة جمارك.....
98

وزارة التنمية العمرانية والبيئة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 شوال عام 1427 الموافق 15 نوفمبر سنة 2006، يتضمن تصنيف المناصب العليا للمركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية.....
99

مواسم تنظيمية

(1) إسناد رقم لخانة يتكون من أربعة أعداد ينظم كما يأتي :

- يمثل العدد الأول المادة المستعملة أو النشاط،

- يمثل العدد الثاني صنف الخطر (شديدة السمية و سامة و قابلة للاشتعال و ملهمة وقابلة للانفجار و أكالة و قابلة للاحتراف) أو فرع النشاط،
- يمثل العددان الآخرين نوع النشاط.

ب) تعيين نشاط المنشأة الصنفّة،

ج) تعريف نظام الرخصة أو التصريح، طبقاً لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 06 - 198 المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 31 مايو سنة 2006 والمذكور أعلاه،

د) تحديد مساحة التعليق للمنشأة الصنفّة،

ه) الوثائق المرفقة بطلب رخصة استغلال المؤسسات الصنفّة، مما يعني، حسب الحالة، دراسة التأثير على البيئة و دراسة الخطر و موجز التأثير على البيئة و تقرير حول المواد الخطرة.

المادة 3 : تلحق قائمة المنشآت الصنفّة بهذا المرسوم.

المادة 4 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007.

عبد العزيز بلخادم

الملحق

أولا - التعريف

يقصد في مفهوم هذا الملحق بما يأتي :

1 - المواد : العناصر الكيميائية ومكوناتها كما توجد في حالتها الطبيعية أو المتحصل عليها بكل طريقة إنتاج يحتمل أن تحتوي كل إضافة ضرورية للمحافظة على استقرار المادة وكل ملوث ناجم عن طريقة الإنتاج، باستثناء كل مذيب يمكن فصله دون التأثير على استقرار المادة أو تغيير مكوناتها.

مرسوم تنفيذي رقم 144-07 مؤرخ 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007، يحدد قائمة المنشآت الصنفّة لحماية البيئة.

إنَّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التهيئة العمرانية والبيئة،

- و بناء على الدستور، لاسيما المادتان 4 - 85 و 125 (الفقرة 2 منه)،

- بمقتضى القانون رقم 03 - 10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتعلق بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06 - 175 المؤرخ في 26 ربى الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06 - 176 المؤرخ في 27 ربى الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 01 - 08 المؤرخ في 12 شوال عام 1421 الموافق 7 يناير سنة 2001 الذي يحدد صلاحيات وزير تهيئة الإقليم و البيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 06 - 198 المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 31 مايو سنة 2006 الذي يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات الصنفّة لحماية البيئة،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام المادة 23 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد قائمة المنشآت الصنفّة لحماية البيئة.

المادة 2 : قائمة المنشآت الصنفّة لحماية البيئة هي

تصنيف يتضمن :

ثانياً - الفهرس

1000	المواد
1100	شديدة السّامة
1110	شديدة السّامة (صناعة المواد والمستحضرات)
1125	سلفور الهيدروجين (صناعة، استخراج، استعمال، تخزين)
1200	سامة
1210	سامة (صناعة المواد و المستحضرات)
1272	فوق (صناعة الصودا الصافية)
1300	ملهبة
1310	ملهبة (صناعة واستعمال أو تخزين مواد أو مستحضرات)
1330	أكسيجين (استعمال وتخزين)
1400	قابلة لانفجار
1410	مساحيق، متفجرات ومواد متفجرة أخرى (صناعة، توضيب، شحن، خرطشة، الوصل الناري أو الكهربائي لقطع الحرق (خارج العمليات التي تتم على موقع الرمي) تجارب آلات الدفع ، إتلاف مواد وذخيرة وآلات في موقع الصنع)
1431	أسمندة بسيطة صلبة ذات أساس مكون من نترات (أمونترات سلفونترات) أو أسمندة مركبة ذات أساس مكون من نترات (تخزين)
1500	قابلة للاشتغال
1510	الغازات القابلة للاشتغال (صناعة)

الملحق (تابع)

2- المستحضرات : المزوجات أو المحاليل المتكونة من مادتين أو أكثر.

3- أصناف الخطير :

أ- شديدة السّامة : مواد أو مستحضرات تسبب عن طريق الاستنشاق أو البلع أو الدخول عبر الجلد بكميات قليلة جدا، الوفاة أو أخطار حادة أو مزمنة.

ب- سامة : مواد و مستحضرات تسبب عن طريق الاستنشاق أو البلع أو الدخول عبر الجلد بكميات قليلة، الوفاة أو أخطار حادة أو مزمنة.

ج- ملهمة : مواد أو مستحضرات تحدث عن طريق اتصالها بمواد أخرى، لاسيما المواد القابلة الاشتعال تفاعلا ناشرا للحرارة بقوّة.

د- قابلة لانفجار : مواد أو مستحضرات صلبة أو سائلة أو على شكل عجينة أو لزجة يمكن دون تدخل الأكسجين الهوائي أن تحدث تفاعلا ناشرا للحرارة مع انطلاق سريع للغاز وتتفرقع وتنفجر بسرعة أو تحت تأثير الحرارة بتوفير شروط التجارب المحددة، وتنفجر في حالة الحبس الجزئي.

و- قابلة للاشتغال : مواد أو مستحضرات سائلة، تساوي سرعة اشتعالها أو تفوق 21 درجة وتقل عن 55 درجة أو تساويها.

ه- أكالة : مواد و مستحضرات، يمكن أن تخترب هذه الأخيرة عن طريق اتصالها بالأنسجة الحية.

4- مساحة تعليق للمنشأة المصنفة : المساحة الدنيا لتعليق إعلان يتضمن فتح التحقيق العمومي، لإعلام السكان المجاورين لمحيط موقع المنشأة المصنفة.

5- مختصرات مستعملة :

ر.و: رخصة وزارية.

ر.و.ل: رخصة الوالي.

ر.م ش ب: رخصة رئيس المجلس الشعبي البلدي.

ت: التصريح لدى رئيس المجلس الشعبي البلدي.

الملحق (تابع)	
1541 كربور الكالسيوم (تخزين)	2324 مداعع وصناعة دبغ الجلود وكل عملية تحضير الجلود الرفيعة والجلود
1600 مواد محترقة	2400 خشب - ورق - كارتون - مطبعة
1610 مخازن الكبريتات الكيميائية	2410 الخشب أو المواد القابلة للاحتراق المماطلة (ورشات أين يستعمل)
1617 تخزين بطريقة رطبة (غمر أو رش)، للخشب غير معالج كيميائيا	2418 عجينة الورق (مستحضرات)
1700 أكالا	2500 مواد ومعادن خامة ومعادن
1710 أحماض خلّية أكثر من 50% من وزن الحمض، كلورهيدريك أكثر من 20% من وزن الحمض، الفورميک أكثر من 50% من وزن الحمض، نيتريک أكثر من 20% لكن أقل من 70% من وزن الحمض، بيكريريک لكن أقل من 70% من وزن الحمض، فوسفوريك، سلفوريک أكثر من 25% من وزن الحمض، أكسيد الأزوت، أنهيدريد الفوسفوری، أنهيدريدي الخلی، أكسيد الكبريت (صناعة)	2510 كاشطات (استعمال المواد)
1716 صودا أو بوتاسيوم كاوية (استعمال أو تخزين غسيل)	2542 زجاج (استعمال كيميائي)
1800 منوعات	2600 كيمياء ومطاط
1810 مواد أو مستحضرات تفرغ مواد سامة عند اتصالها بالماء (استعمال أو تخزين)	2610 المدخرات و البطاريات (صناعة) التي تحتوي الرصاص والكلمنبوم أو الزئبق
1812 حمض الأكساليك (صناعة)	2628 معالجة وتنمية المساحات الحساسة للخواص ذات أساس فضي
2000 نشاط	2700 نفاثيات أو معالجات المياه.
2100 تربية الحيوانات ونشاط فلاحي	2710 الحمامات و الرواسب الناجمة عن صقل المعادن (معالجة) بواسطة حمض النيتريک
2110 الحيوانات (تربيبة)	2724 محطة تحلية ماء البحر
2127 التبغ (صنع وتخزين)	2800 تربية الأسماك و الصيد
2200 الزراعة الغذائية	2810 تربية الطحالب في الماء العذب (طريقة متعددة)
2210 ذبح الحيوانات	2821 تحويل منتجات الصيد (حفظ و تلميح الخ...)
2231 خمور (مستحضرات وتوضيب)	2900 متنوعات
2300 أقمشة وجلود رفيعة وجلود	2910 المدخرات (ورشات شحن)
2310 تبييض و مغاسل البياض	2922 برنيق، صباغة، تجهيز، غراء، طلاء، الخ... (تطبيق وطبخ وتجفيف) على أية دعامة كانت (معدن وخشب وبلاستيك وجلد رفيع و ورق ونسيج،...).

الملحق (تابع)

ثالثا - قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئة

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	报 告
1000	المواد						
	المواد و المستحضرات						
1100	شديدة السمية						
1110	شديدة السمية (صناعة المواد و المستحضرات) باستثناء المواد و المستحضرات المشار إليها خصيصاً أو بالفصيلة في خانات أخرى من القائمة و باستثناء اليورانيوم و مركيباته.						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 20 طن	رو	3	X	X	X	
	2. أقل من 20 طن	رول	3	X	X	X	
1111	شديدة السمية (استعمال أو تخزين المواد و المستحضرات) باستثناء المواد و المستحضرات المشار إليها خصيصاً أو في الفصيلة في خانات أخرى من القائمة و باستثناء اليورانيوم و مركيباته :						
	1. المواد و المستحضرات الصلبة :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 20 طن	رو	1	X	X	X	
	ب) أقل من 20 طن	رول	1	X	X	X	
	2. المواد و المستحضرات السائلة :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 20 طن	رو	1	X	X	X	
	ب) أقل من 20 طن	رول	1	X	X	X	
	3. الغاز أو الغازات المميعة :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 20 طن	رو	3	X	X	X	
	ب) أقل من 20 طن	رول	3	X	X	X	
1112	حمض سيندريك (صناعة و تخزين)						
	أ. صناعة بكل الطرق						
	ب. مستودعات ، استعمال أو صفق :						
	الكمية المخزنة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 500 كلغ	رو	3	X	X	X	
	2. أقل من 500 كلغ	رول	2	X	X	X	
1113	حمض فلورويدريك (صناعة) و الفلوريور						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1114	حمض فلوريدريك (تخزين)						
	أ) حمض الأنتهيدر : عندما تكون الكمية المخزنة :						
	1. تفوق أو تساوي 100 كلغ	رو	3	X	X	X	
	2. أقل من 100 كلغ	رول	2	X	X	X	
	ب) محليل مائية، مهما كانت تسميتها :						
	1. بواء ذي سعة موحدة تفوق 250 كلغ أو عندما الكمية المخزنة تفوق ما يعادل 20 طن من حمض الأنتهيدر.	رو	1	X	X	X	
	2. بواء ذي سعة موحدة أقل أو تساوي 250 كلغ أو عندما تكون الكمية المخزنة أقل أو تساوي ما يعادل 20 طن من حمض الأنتهيدر.	رول	0,5	X	X	X	
	ملاحظة - مخزن يحتوي بالتزامن أو عية من حمض فلوريدريك أنتهيدر و محليل تعتبر فحسب كمستودع لحمض الأنتهيدر						
	انيلين ومماثلاتها أو مشتقاته						
	1. صناعة أنظر (1110)						
	2. استعمال أو تخزين :						
	أ. 4-4 مثيلان مكرر(2 . كلورانيلين) (أنظر (1269)						
	ب. مواد أخرى (أنظر 1111)						
1115	البروم (صناعة)	رول	1	X	X	X	
1116	كلوروبيرين (صناعة أو استعمال أو صفق... ، مستودعات)						
	عندما تكون الكمية المخزنة :						
	1. تفوق أو تساوي 500 كلغ	رو	2	X	X	X	
	2. أقل من 500 كلغ	رول	2	X	X	X	
	سيانور ، فرو سيانوروفريسيانور (صناعة)						
	(أنظر 1110)						
1117	دكlorور الكربونيل أو الفوسجان (صناعة)						
	الكمية الإجمالية الممكн إيجادها في المنشآة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 750 كلغ	رو	3	X	X	X	
	2. أقل من 750 كلغ	رول	3	X	X	X	
1118	ديكlorور الكربونيل أو الفوسجان (استعمال أو تخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة تكون:						
	1 . تفوق 750 كلغ	رو	3	X	X	X	

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملاك (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. أقل أو تساوي 750 كلغ	رول	3	x	x	x	
	3 . بوعاء ذي سعة موحدة تفوق أو تساوي 30 كلغ، الكمية الإجمالية الممكن إيجادها في المنشأة تكون أقل أو تساوي 300 كلغ	رو	3	x	x	x	
	4 . بوعاء ذي سعة موحدة أقل من 30 كلغ، الكمية الإجمالية الممكن إيجادها في المنشأة تكون أقل أو تساوي 300 كلغ	رول	1	x	x	x	
	الفروسيانور و الفريسيانور (صناعة) (أنظر 1110)						
	الفليلور (صناعة) (أنظر 1113)						
	مبيدات الفطريات (أنظر 1123, 1122, 1121, 1120)						
	مبيدات الأعشاب الخارة (أنظر 1121 1120 (1123 1122)						
	مبيدات المشربات (أنظر 1123, 1122, 1121, 1120)						
1119	زيت (تخزين) و مركيبات الزيت على شكل سائل						
	الكمية الممكن تخزينها تكون :						
	1 . تفوق أو تساوي 200 كلغ من عنصر الزيت.	رو	3	x	x	x	
	2 . أقل من 200 كلغ من عنصر الزيت.	رول	2	x	x	x	
	الزيت (صناعة كلورور) (أنظر 1111)						
	أوكسيكلورور الكاربون						
	1 . استعمال (أنظر 1118)						
	2 . صناعة (أنظر 1117)						
	3 . مستودعات (أنظر 1118)						
1120	مبيدات ، مواد للمحافظة على الخشب و المواد المشتركة ، المواد الصيدلانية (صناعة المواد المنشطة الداخلية في تركيبة)						
	عندما تكون لكمية المواد المنشطة قدر مهلك بنسبة 50 ملخ / كلغ شفهي على الفأر أقل أو تساوي 25 أو تركيز مهلك بنسبة 50 ملخ / ل مستنشقة على الفأر أقل أو تساوي 0,5 تفوق 100 كلغ	رو	6	x	x	x	
1121	مبيدات ، مواد للمحافظة على الخشب و المواد المشتركة (صياغة)						
	عندما يكون القدر المهاlek (50 ملخ / كلغ) شفهي على الفأر من المادة المنشطة هو :						
	1. أقل أو يساوي 200	رو	3	x	x	x	
	2. يفوق 200	رول	2	x	x	x	

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	عندما تدخل عدة مواد منشطة في صياغة المنتوج فإنها تحجز لترتيب المادة المنشطة حيث يكون القدر المهلk 50 شفهي على الفأر هي الأضعف.						
1122	مبيدات و مواد للمحافظة على الفشب و المواد المشتقة (توضيب)						
	عندما يكون القدر المهلk 50 شفهي على الفأر (ملغ / كلغ) من المنتوج المشكل هو :						
	أ. بالنسبة للوسائل :						
	1. أقل أو يساوي 200	رو	2	x	x	x	x
	2. تفوق 200	رول	2	x	x	x	x
	ب. بالنسبة للصلبة :						
	1. أقل أو تساوي 50	رو	2	x	x	x	x
	2. تفوق 50	رول	2	x	x	x	x
1123	المبيدات (مستودعات)						
	عندما القدرة الإجمالية للمستودع تكون :						
	1. تفوق 150 طن	رو	1,5	x	x	x	x
	2. أقل أو تساوي 150 طن	رول	1	x	x	x	x
	فسجان أو أكسيكلورور الكاربون						
	1. ورشات أين يستعمل من أجل الصناعة (أنظر 1118)						
	2. صناعة (أنظر 1117)						
	3. مستودعات (أنظر 1118)						
	الصمة النباتية (مواد) (أنظر 1120، 1121، 1122)						
1124	رصاص رباعي مثيل أو رصاص رباعي أثيل بتركيز يفوق 10 غ/ل (تخزين و استعمال)						
	عندما الكمية الممكن إيجادها في المنشأة تكون:						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن	رو	3	x	x	x	x
	2. أقل من 50 طن	رول	2	x	x	x	x
	مبيدات الجرذان (أنظر 1120، 1121، 1122، 1123)						
	غدونتسيد (أنظر 1120، 1121، 1122، 1123)						
1125	سلفورد الهيدروجين (صناعة، استخراج، استعمال و تخزين)						
	عندما تكون الكمية الممكن إيجادها في المنشأة:						
	1. تفوق أو تساوي 20 طن	رو	5	x	x	x	x
	2. أقل من 20 طن	رول	3	x	x	x	x
1200	سامة						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
نوع الشخصة	نطاق (كم) الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة		
السامة (صناعة المواد المستحضرات) باستثناء المواد المستحضرات المشار إليها خاصيصاً بالفصيلة في خانات أخرى من القائمة و كذا الميثانول.							1210
الكمية الإجمالية الموجودة تكون : 1. تفوق أو تساوي 200 طن 2. أقل من 200 طن							
x x 2 رو رول							
السامة (استعمال أو تخزين المواد والمستحضرات)، باستثناء المواد والمستحضرات المشار إليها خاصيصاً أو بالفصيلة في خانات أخرى من القائمة و كذا الميتانول.							1211
المواد المستحضرات الصلبة الكمية الإجمالية الممكن إيجادها في المنشأة تكون : أ) تفوق أو تساوي 200 طن ب) تفوق أو تساوي 50 طن لكن أقل من 200 طن ج) أقل من 50 طن							
x x 1 رو رول ررم ش ب							
2. المواد المستحضرات السائلة الكمية الإجمالية الممكن تواجدتها في المنشأة تكون : أ) تفوق أو تساوي 200 طن ب) تفوق أو تساوي 10 طن، لكن أقل من 200 طن ج) أقل من 10 طن							
x x 0,5 رو رول ررم ش ب							
3. الغاز أو الغازات الممीعة الكمية الإجمالية الممكن تواجدتها في المنشأة تكون : أ) تفوق أو تساوي 200 طن ب) تفوق أو تساوي 2 طن لكن أقل من 200 طن ج) أقل من 2 طن							
x x 0,5 رو رول ررم ش ب							
استرات النحاس (صناعة) (أنظر 1221)							
الحمض الزيئي، حمض الزيئيك، الزيئيك و مشتقاته (صناعة ، تكرير، خلط) (أنظر 1269)							
حمض الفينيك (صناعة) (أنظر 1262)							
حمض سليسيليك (صناعة) (أنظر 1212)							
حمض السلفورو (صناعة) (أنظر 1211)							
قلوي (استخراج) بواسطة المذيبات غير قابلة للالتهاب لكن عطرة أو سامة (أنظر 1259)							

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1213	كحول مثيلي (صناعة) بالتحليل	رول	1	x	x		
1214	الكحول (ورشات تقطير) مثيلي، أثيليک وبروبيليك	رول	1	x	x		
1215	الدهيد فورميك (صناعة ، استعمال، تخزين)						
	1. صناعة :						
	عندما تكون قدرة إنتاج المنشأة :						
	أ) تفوق أو تساوي 1طن/اليوم	رو	4	x	x		
	ب) أقل من 1 طن/اليوم	رول	2	x	x		
	2. استعمال، تخزين :						
	أ) عندما يكون التركيز يفوق أو يساوي 90 بالائنة وعندما تكون الكمية المكن إيجادها في المنشأة تفوق أو تساوي 50 طن	رول	2	x	x		
	ب) في الحالات الأخرى : أنظر الخانات رقم 1532 و 1533						
1216	الحرير الصخري (استعمال) لصناعة الحرير الصخري - اسمنت، حكاكات، مصفاة، أنسجة، ورق، كارتون، مفصل مساكات أو أخرى، مواد تدعيم و تلبيس الأرضيات و ملاط الثقوب ...الخ.						
	الكمية الصافية للحرير الصخري المستعمل تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 100 كلغ/عام	رو	3	x	x		
	ب) أقل من 100 كلغ/عام	رول	2	x	x		
1217	أمينوديفلين (صناعة أو استعمال أو تخزين)						
	1. صناعة						
	2. استعمال أو تخزين :						
	عندما تكون الكمية المكن إيجادها في المنشأة :						
	أ) تفوق أو تساوي 1 كلغ	رو	4	x	x		
	ب) أقل من 1 كلغ	رول	2	x	x		
1218	الأمونياك (صناعة)						
	الكمية الإجمالية الممكن إيجادها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 200 طن	رو	6	x	x		
	2. أقل من 200 طن	رول	3	x	x		
1219	الأمونياك (استعمال و تخزين)						
	أ. تخزين :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						

الملحق (تابع)

رقم الفاتحة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	1. بوعاء ذي سعة موحدة تفوق 50 كلغ : أ) تفوق أو تساوي 200 طن ب) أقل من 200 طن		6	x	x		
	2. بوعاء ذي سعة موحدة تفوق أو تساوي 50 كلغ: أ) تفوق أو تساوي 200 طن ب) تفوق 50 طن ولكن أقل من 200 طن ج) أقل من 50 طن		3	x	x		
	ب . استعمال الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :		1,5	x	x		
	أ) تفوق أو تساوي 200 طن ب) تفوق 1,5 طن ولكن أقل من 200 طن ج) أقل من 1,5 طن		6	x	x		
	أنهيدريد السلفوريك (استعمال و تخزين)		1,5	x	x		
1220	1. بوعاء ذي سعة موحدة تفوق 60 كلغ 2. بوعاء ذي سعة موحدة أقل أو تساوي 60 كلغ عندما الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون		5	x	x		
	أ) تفوق أو تساوي 2 طن ب) أقل من 2 طن		3	x	x		
	الأنتيميون، الفضة، البريوم، البو، الكدميوم، الكروم، الكوليبات، النحاس، الإيتان (باستثناء مركبات عضوي ستانيك)، المولبيдан، النيكيل، الرصاص، التلور، التيتان، الفناديوم، الزنك (صناعة مركبات)		1	x	x		
1221	الأنتيميون (صناعة سلفور) (أنظر 1221) الفضة (صناعة نتيرات) (أنظر 1711) الأرسنیات المعدنية (صناعة) (أنظر 1269) الزرنيخ (صناعة سلفور) (أنظر 1269) الأزووت (استعمال ، تخزين أكسيدات) (أنظر 1260)						
	البنزدين وأملاح البنزدين (صناعة، استعمال وتخزين) (أنظر 1269)						
	البروم (استعمال) لصناعة مشتقات البروم (أنظر 1258)						
	البروم (استعمال المشتقات) كمحذيات (أنظر 1259)						
1222	برومور المثيل (صناعة، استعمال، صفق، تخزين)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
							الكمية المخزنة تكون :
			1	x	x	x	1. تفوق 200 طن
			0,5	x	x	x	2. أقل من 200 طن
1223	الكريبون (صناعة سلفور)	رول	1	x	x	x	الكريبون (تيتراكلورور) (صناعة) بالكلورور المباشر (أنظر 1259)
1224	السيروز (صناعة)	رول	0,5	x	x	x	الكريبون (تيتراكلورو) (استعمال) (أنظر 1259)
							كloror (استعمال مشتقات) كمييات (أنظر 2922, 2622, 2318, 2226, 1248)
1225	كloror (صناعة)						الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة :
			2	x	x	x	1. تفوق أو تساوي 25 طن
			2	x	x	x	2. أقل من 25 طن
1226	الكloror (استعمال أو تخزين)	رول	3	x	x	x	1. الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون تفوق أو تساوي 25 طن
			3	x	x	x	2. الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون أقل من 25 طن
			1	x	x	x	3. بوباء ذي سعة موحدة تفوق أو تساوي 60 كلغ، الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون تفوق أو تساوي 60 كلغ، لكن أقل من 1 طن
							4. بوباء ذي سعة موحدة أقل من 60 كلغ الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون :
			1	x	x	x	(أ) تفوق أو تساوي 500 كلغ ، لكن أقل من 1 طن
			0,5	x	x	x	(ب) أقل من 500 كلغ
1227	كloror فليوركاربور هالونات وكربونات أخرى وهيدروكربونات هلوجيئية	ررم ش ب					
							1. توضيب السوائل واستعمالها مثل صناعة الرغوات...إلخ باستثناء التنظيف الجاف للمواد النسيجية المشار إليها في الخانة 2316 وغسيل المعادن المشار إليها في الخانة 2533
							كمية السائل الممكн تواجده في المنشآة :
			1	x	x	x	(أ) تفوق 800 لتر
			0,5	x	x	x	(ب) تفوق 80 لتر لكن أقل أو تساوي 800 لتر
							2. مركبات وأجهزة في سياق الاستغلال، مستودعات المواد الجديدة أو المعاد إنتاجها، باستثناء أجهزة الضغط والمبرد المشار إليها في الخانة 2921.

الملحق (تابع)

رقم الفائدة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	كمية السائل الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق 800 لتر ذو سعة موحدة ماءعاً منشآت الإطفاء	رول	1	X	X		
	ب) تفوق 200 كلغ في منشآت الإطفاء	درム ش ب	0,5	X	X	X	
	3. إعادة إنتاج السوائل و رسكلة الهالون في موقع المعالجة	رول	1				
1228	كلوروفينول ، مواد كلوروفينيـه و مشتقـاتـها السامة، مقاومة أو بيـوـاكـومـولـبـلـ مـعـاثـلـةـ (تخزينـ)						
	أ. عندما تكون المواد سائلة و موجودة داخل أغلفة ذات سعة موحدة أقل من 30 لتر : عندما القدرة الإجمالية للمستودع تكون تفوق 10.000 كلغ	رول	1,5	X	X		
	ب. حالات أخرى						
	عندما تكون القدرة الإجمالية للمستودع :						
	1. تفوق 3000 كلغ	رول	2	X	X		
	2. أقل أو تساوي 3000 كلغ	درム ش ب	1	X	X		
1229	كلوروـفيـنـولـ ، موـادـ كـلـورـوـفـينـيـهـ وـ مشـتـقـاتـهاـ السـامـةـ مقـاـوـمـةـ أوـ بيـوـاكـومـولـبـلـ مـعـاثـلـةـ (منـشـآـتـ الصـيـافـةـ وـ التـوضـيـبـ)						
	عندما تكون كمية محلول أو المنتوج الممكن إيجادها داخل المنشأة :						
	1. تفوق 1000 كلغ	رول	2	X	X		
	2. أقل أو تساوي 1000 كلغ	درム ش ب	1	X	X		
1230	كلوروـفيـنـولـ ، موـادـ كـلـورـوـفـينـيـهـ وـ المشـتـقـاتـ السـامـةـ مقـاـوـمـةـ أوـ بيـوـاكـومـولـبـلـ مـعـاثـلـةـ (منـشـآـتـ الاستـعمـالـ)						
	أ. العرض الخشب والمواد المشتقة (أنتظر 2411)						
	ب. لاستعمالات أخرى						
	عندما تكون الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون:						
	1. تفوق أو تساوي 1000 لتر	رول	3	X	X		
	2. أقل من 1000 لتر	درム ش ب	1,5	X	X		
1231	كـلـورـوـهـيـدـروـجـينـ آـنـهـيـدـرـ المـعـيـعـ (استـعمـالـ أوـ تخـزـينـ)						
	1. الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 250 طن	رو	6	X	X		
	ب) أقل من 250 طن	رول	3	X	X		

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة	
	رول	3	x	x			2. بواء ذي سعة موحدة تفوق 37 كلغ، الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون أقل من 250 طن
							3. وعاء ذو سعة أقل أو تساوي 37 كلغ ، الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :
	رول	3	x	x	x	x	(أ) تفوق 1 طن
	ررم ش ب	1	x	x	x	x	ب) أقل أو تساوي 1طن كلورور الرصاص (صناعة) (أنظر 1221)
							كلورور الزنك (صناعة) (أنظر 1222)
							كلورور المعدني (صناعة) باستعمال الكلور أو حمض الكلور هيدريك على المعدن (أنظر 1221)
							كلورور - N بيمتيلاكربيوميل (صناعة، استعمال، تخزين) (أنظر 1269)
1232							كلورور تريكلورو متيلسولفنيل (صناعة، استعمال، تخزين)
							عندما تكون الكمية الممكн تواجدها في المنشأة :
	رو	3	x	x	x	x	1. تفوق أو تساوي 100 كلغ
	رول	1,5	x	x	x	x	2. أقل من 100 كلغ
1233							الكروم (صناعة مشتقات) مثل الكرومات، حمض الكروميك ، أكسيد الكروم
							النحاس (صناعة سلفات)
1234							1. المتضمن تنقية البريت
							2. بفسيل البريت المؤكسد
							3. بتطبيق حمض السلفوريك على النحاس
							المعدي أو على النفايات
1235							السيناميد الكلسي (صناعة)
1236							دياسيتان 1 - بروبان - 2 الكلورو - 3 ديول (صناعة، استعمال ، تخزين)
							1. صناعة
							2. استعمال أو تخزين : عندما الكمية الممكн تواجدها في المنشأة تفوق أو تساوي 10 كلغ
1237							ديفليلور الأوكسيجين (صناعة، استعمال، تخزين)
							1. صناعة
							2. استعمال أو تخزين
							عندما الكمية الممكн إيجادها في المنشأة تكون :
	رو	4	x	x	x	x	(أ) تفوق أو تساوي 10 كلغ
	رول	3	x	x	x	x	(ب) أقل من 10 كلغ

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق (كم) الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1238	ديميلينيتروسمين (صناعة ، استعمال، تخزين)						
	1. صناعة		6	X	X		
	2. استعمال أو تخزين						
	عندما الكمية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوى 1 كلغ			X	X	4	رول
	ب) أقل من 1 كلغ			X	X	2	ررم ش ب
1239	دي ايزوسينات ذو دي فنيامتا (M D I) (صناعة، استعمال أو تخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة						
	تكون :						
	أ) تفوق أو تساوى 200 طن		3	X	X		رو
	ب) تفوق 20 طن ولكن أقل من 200 طن		1	X	X		رول
	ج) أقل أو تساوى 20 طن		0,5	X	X		ررم ش ب
	ديوكسيد الكلور(صناعة ، تخزين أو استعمال)						
1240	1. الكمية الإجمالية لديوكسيد الكلور الممكн إيجاده المرحلة الغازية داخل المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوى 10 كلغ		3	X	X		رو
	ب) أقل من 10 كلغ		1	X	X		ررم ش ب
	2. الكمية الإجمالية من دیوكسید الكلور الممكن تواجدها في المنشأة على شكل محلول بقصد وزني تفوق أو تساوى 1 غ/لتر تكون :						
	أ) تفوق 10 طن من دیوكسید الكلور		2	X	X		رو
	ب) أقل أو تساوى 10 طن من دیوكسید الكلور		1	X	X		ررم ش ب
	أنكوصتيك (مستحضرات) (أنظر 1259، 1533)						
	الإيتان (صناعة كلورور) (أنظر 1221)						
1241	إيتريثيلي أحادي الكلور (صناعة ، استعمال، تخزين)						
	1. صناعة		4	X	X		رو
	2. استعمال أو تخزين						
	عندما الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوى 1 كلغ		4	X	X		رو
	ب) أقل من 1 كلغ		2	X	X		رو
1242	إيتيلينيمين (صناعة، استعمال، تخزين)						
	1. صناعة		4	X	X		رو
	2. استعمال أو تخزين. عندما تكون الكمية الممكن تواجدها في المنشأة :						
	أ) تفوق أو تساوى 1 طن		4	X	X		رو

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ب) أقل من 1 طن الحديد (صناعة بركلورور) (أنظر 1221)	دررم ش ب	2			X	X
1243	فورمالدهيد بتركيز يفوق أو يساوي % 90 (صناعة ، استعمال أو تخزين)						
	تكون الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن 2. تفوق أو تساوي 5 طن، لكن أقل من 50 طن 3. أقل من 5 طن	رو	6	X	X		X
1244	سداس فليورورسيلانيوم (صناعة استعمال، تخزين)	دررم ش ب	1			X	X
	1. صناعة 2. استعمال أو تخزين	رو	5	X	X		
	عندما الكمية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 10 كلغ ب) أقل من 10 كلغ	رول	3	X	X		
1245	سداس فليورورالتلور (صناعة ، استعمال، تخزين)	دررم ش ب	2			X	X
	1. صناعة 2. استعمال أو تخزين ، عندما الكمية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :	رو	5	X	X		
	أ) تفوق أو تساوي 100 كلغ ب) أقل من 100 كلغ	رول	3	X	X		
	هيدرور الغازى مثل : أرزيزن ، فوسفين ... إلخ (صناعة ، استعمال ، تخزين) (أنظر 1269)	دررم ش ب	2			X	X
1246	اليود (صناعة) إيزوسينات المثيل (أنظر 1269)	رو	4	X	X		
1247	مخابر تستعمل مواد سامة						
	استعمال أو تخزين مواد أو مستحضرات شديدة السمومة أو سامة						
	1. الكمية الإجمالية للمواد أو المستحضرات شديدة السمية أو السامة ، الممكн تواجدها في المنشأة تكون تفوق 100 كلغ	رول	2	X	X		
	2. الكمية الإجمالية للمواد أو المستحضرات السامة الخاصة ، الممكн تواجدها في المنشأة تكون تفوق 1 كلغ	دررم ش ب	1	X	X		X
1248	السوائل الهايوجينية (صناعة) بتفاعل الهايوجين على الأجسام العضوية						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1. عندما تجري الصناعة بتفاعل الهايوجين على السوائل الملتهبة (أنظر 1533)							
2. عندما تجري الصناعة بتفاعل الهايوجين على المحروقات الغازية (أستيلين ، الميتان ... إلخ)		رول	0,5	x	x	x	
السوائل الهايوجينية و سوائل أخرى مطردة أو سامة لكن غير ملتهبة (ورشات حيث يستعمل، أو المواد ذات أساس) لكل استعمال مثل الفسيل، التنظيف على الناشر، التحليل، الاستخراج ... الخ.							
كمية المذيب المستعملة أو المعالجة في الورشة بالتزامن تكون :							
1. تفوق 1500 لتر		رو	2	x	x	x	x
2. أقل من 1500 لتر		رو	1	x	x	x	x
ليتافج (صناعة)		رو	0,5	x	x	x	x
الماسيكوت (صناعة)		رو	0,5	x	x	x	x
الزنبق (تذهيب و تفخيض المعادن بواسطة) (أنظر 1211)							
الزنبقي (صناعة الأملاح و المركبات) و المستحضرات التي تحتويها		رو	3	x	x	x	x
الزنبقي (استعمال المحفز) في الطرق الصناعية		رو	1	x	x	x	x
الميتيلان (تكرير)		رو	0,5	x	x	x	x
مينيوم (صناعة)		رو	0,5	x	x	x	x
2 - نفتيلامين (صناعة، استعمال، تخزين) (أنظر (1269)							
نيكل كربونيل (تيتركربونيل - نيكل)(صناعة، استعمال، تخزين)							
1. صناعة		رو	5	x	x	x	x
2. استعمال أو تخزين							
عندما الكمية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 10 كلغ		رو	3	x	x	x	x
ب) أقل من 10 كلغ		درهم ش ب	1	x	x	x	x
نيترات المعدني (صناعة) المتحصل عليها بتفاعل الحمض على المعدن		رو	0,5	x	x	x	x
الهايوجين العضوي ، الفوسفور العضوي، ستانيك العضوي (صناعة المركبات) باستثناء المواد و المستحضرات الشديدة السامة، السامة أو المواد السامة الخاصة المشار إليها في الخانات 1110، 1210 و 1269		رو	3	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1259	مضبوبي هالوجينية (استعمال السوائل) للغسل والتحليل، استخراج... إلخ، باستثناء التنظيف الجاف، المشار إليه في الخانة 2316 وغسيل المعادن، المشار إليه في الخانة 2533 كمية السوائل الهايوجينية العضوية يكون :						
	(أ) تفوق 1500 لتر	رول	1	X	X		
	(ب) أقل أو تساوي 1500 لتر	ررم ش ب	0,5	X	X		
1260	أكسيد الأزوت غير أموكسيد الأزوت (استعمال أو تخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 20 طن	رو	6	X	X		
	(ب) تفوق 2 طن لكن أقل من 20 طن	رول	3	X	X		
	(ج) أقل أو تساوي 2 طن	ررم ش ب	1,5	X	X		
	أكسيد مكرر - الكلورومثيل (صناعة، استعمال، تخزين) (أنظر 1269)						
	العطور(استخلاص) بواسطة مذيبات غير ملتهبة ، لكن عطرة أو سامة (أنظر 1249)						
	صباراغات (صناعة) ذات أساس من مذيبات ملتهبة ، عطرة أو سامة (أنظر 1259، 1533، 2212 و 2231)						
1261	بنتبورдан (صناعة، استعمال ، تخزين)						
	1. صناعة	رو	4	X	X		
	2. استعمال أو تخزين : عندما الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 100 كلغ	رو	3	X	X		
	(ب) أقل من 100 كلغ	رول	1	X	X		
	بركلورور الحديد (صناعة) (أنظر 1221)						
1262	الفينول (صناعة) باستخراج الزفت أو من طريق التحليل	رول	0,5	X	X		
1263	الفوسفور (صناعة)	رول	1	X	X		
1264	الفوسفور (تخزين)						
	عندما الكمية المخزنة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 200 كلغ	رو	1	X	X		
	2. أقل من 200 كلغ	ررم ش ب	0,5	X	X		
1265	الرصاص (مسابك كلورور)	ررم ش ب	1	X	X		
1266	بوليكلورو أوبفنيل ، بليكلوروتروفنيل (PCB)	ررم ش ب	1	X	X		
	1. استعمال المركبات ، الأجهزة و المعدات المترشبة أو تخزين المواد الجديدة التي تحتوي 30 لتر من المواد						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. استعمال في المركبات والأجهزة المتشربة، الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق 1000 لتر	رول	2	X	X		
	ب) تفوق 100 لتر، لكن أقل أو تساوي 1000 لتر	ررم ش ب	1	X	X	X	X
	3. إصلاح، استرجاع، إزالة تلوث، فصل المركبات، الأجهزة و المعدات المتشربة ، خارج مكان الخدمة عندما تكون كمية المواد تفوق 50 لتر	رول	2	X	X		
	البوتسيوم (صناعة كرومات) (أنظر 1221)						
	بوتاسيوم (صناعة زرنيخ) (أنظر 1269)						
	بروبانسلتون (صناعة ، استعمال، تخزين) (أنظر 1269)						
1267	البروبيليمين (صناعة ، استعمال، تخزين)						
	1. صناعة			X	X	4	رو
	2. استعمال أو تخزين ، عندما الكمية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 50 طن			X	X	3	رو
	ب) أقل من 50 طن			X	X	1	رول
	بروتوكلورور أو ملح الإيتان (صناعة) (أنظر 1221)						
	البيروفيني (صناعة حمض) (أنظر 1221)						
1268	الصوديوم (صناعة، استعمال، تخزين سلينت)						
	1. صناعة			X	X	4	رو
	2. استعمال أو تخزين						
	عندما تكون الكمية الممكн تواجدها في المنشأة :						
	(أ) تفوق أو تساوي 100 كلغ			X	X	3	رو
	ب) أقل من 100 كلغ			X	X	1	رول
	الصوديوم (صناعة كرومات) (أنظر 1221)						
	مذيبات هالوجينية						
	1. استعمال (أنظر 1248، 2226، 1258، 2318، 2622)						
	2. صناعة (أنظر 1249)						
	الصودات الصافية من الفوقس (صناعة) في المؤسسات الدائمة النشاط (أنظر 1272)						
1269	مواد و مستحضرات سامة خاصة (تخزين، استعمال، صناعة، صيافة و توضيب أو ذات أساس من)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة		
1 - 4 - أمينوفنيل أو أملاحه، بنزدين أو أملاحه كلورير N, N ديمثيل كربمويل، دمثيل نيتروزيميلين، 2- نفتيلمين أو أملاحه، أكسيد مكرر (كلورومثيل)، أكسيد كلومثيل و المثيل ، 1 - 3 بروبنوسلتون، 4 - نيتروديفنيل بليكلورو ديبينزوفوراف وبوليكلور وذيزندوبوكسين (من بينها (TCDD) محسوبة بالتوازي مع (TCDD) تيتراميثيلين ديسولفتيترمين، ترياميد. هكسامتيل الفوسفوريك، الكمية الإجمالية لواحد من هذه المواد الممكن تواجدها في المنشأة تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 1 كلغ	x	x	6	رو			
ب) أقل من 1 كلغ	x	x	3	رول			
2 - 4 - مثيلان مكرر(2) - كلوروأنيلين(أ) أملاحه على شكل مسحوق : الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 10 كلغ	x	x	6	رو			
ب) أقل من 10 كلغ	x	x	3	رول			
3. الحمض الزرنيخي وأملاحه، ثلاثي أكسيد الزرنيخ، الكمية الإجمالية لواحد من هذه المواد الممكن تواجدها في المنشأة تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 100 كلغ	x	x	6	رو			
ب) أقل من 100 كلغ	x	x	3	رول			
4. إزوسيانات المثيل : الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون							
أ) تفوق أو تساوي 150 كلغ	x	x	6	رو			
ب) أقل من 150 كلغ	x	x	3	رول			
5. مركبات النيكل على شكل مسحوق مستنشق (منوكسيد النيكل ، ديوكسيد النيكل، سلفور النيكل، ديسولفور ترينيكل، تريوكسيد دينبيكل) ديكلورور الكبريت : الكمية الإجمالية لواحدة من هذه المواد الممكن تواجدها في المنشأة تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 1 طن	x	x	6	رو			
ب) أقل من 1 طن	x	x	3	رول			
6. الهيدروجين الزرنيخي ، الهيدروجين الفسفوري، الكمية الإجمالية لواحدة من هذه المواد الممكن تواجدها في المنشأة تكون :							

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	(أ) تفوق أو تساوي 1 طن	رو	6	x	x		
	ب) أقل من 1 طن	رول	3	x	x		
	7. الحمض الزنبيخي وأملاحه ، بنتوكسيد الزنبيخ : الكمية الإجمالية لواحد من هذه المواد الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 2 طن	رو	6	x	x		
	ب) تفوق أو تساوي 1 طن، لكن أقل من 2 طن	رول	3	x	x		
	ج) أقل من 1 طن	ررم ش ب	1,5	x	x		
	8. إيتيلانيميدين : الكمية الإجمالية لهذه المادة، الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 20 طن	رو	6	x	x		
	ب) تفوق أو تساوي 10 طن و لكن أقل من 20 طن	رول	3	x	x		
	ج) أقل من 10 طن	ررم ش ب	1,5	x	x		
	9. مشتقات الكيلي الرصاص : الكمية الإجمالية لهذه المادة الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 50 طن	رو	6	x	x		
	ب) تفوق أو تساوي 5 طن، لكن أقل من 50 طن	رول	3	x	x		
	ج) أقل من 5 طن	ررم ش ب	1,5	x	x		
	10. ديزرسيانات التلويلان : الكمية الإجمالية لهذا المنتوج الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 100 طن	رو	6	x	x		
	ب) تفوق أو تساوي 10 طن، لكن أقل من 100 طن	رول	3	x	x		
	ج) أقل من 10 طن	ررم ش ب	1,5	x	x		
	11. بولي كلوريد بنزودران وبولي كلوريد بنزوديوكسين (بما فيها TCDD) محسوبة بما يعادل TCDD و ثلاثي متيلان ديسلفوليترامين. الكمية الإجمالية لواحد من هذه المواد الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 1 كلغ	رو	6	x	x		
	ب) أقل من 1 كلغ	رول	3	x	x		
	سولفات النحاس (صناعة) (أنظر 1221)						
	سولفات الزنك (أنظر 1221)						
	سولفور أنتيموان (صناعة) (أنظر 1221)						
	سولفور الزنبيخ (صناعة) (أنظر 1269)						
	سولفورالبيز مكرر (- 2 كلوروإثيل) (صناعة، استعمال ، تخزين)						1270

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	1. صناعة 2. استعمال أو تخزين عندما الكمية الممكн تواجدها في المنشآة تكون : أ) تفوق أو تساوي 1 كلغ ب) أقل من 1 كلغ	رو	5	X	X		
	سلفور الكاربون (صناعة) (أنظر 1223) سلفورو (أنهيدريد) (أنظر 1220) تلور (هكسافلورور) (أنظر 1245) تيتراكربونيل النيكل (أنظر 1269) التيراكلورإيثان (ورشات أين يستعمل) (أنظر 1259) تيتراكلورور الكاربون (أنظر 1259) الтриكلوروميثلان (ورشات أين يستعمل) (أنظر 1259)	رو	5	X	X		
	ثلاثي أكسيد الكبريت (استعمال أو تخزين) الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون :	روول	3	X	X		
	1. تفوق أو تساوي 75 طن 2. تفوق 2 طن و لكن أقل من 75 طن 3. أقل أو تساوي 2 طن	رو	3	X	X		
	الفوقوس (صناعة الصودات الصافية من) الفوقوس (صناعة اليود بواسطة الصودات الصافية) (أنظر 1246) مادة للصباغة (صناعة) بواسطة النحاس المعدني (أنظر 1221)	رو	3	X	X		
	الزنك (صناعة سولفات أو كلورور) عن طريق مهاجمة الحديد أو البقايا الصناعية بواسطة الأحماض المناسبة (أنظر 1221)	ررم ش ب	1,5	X	X		
	الزنك (صناعة أكسيد)، المسمى "أبيض الزنك" (أنظر 1221)	رو	3	X	X		
1300	ملهبة (صناعة ، استعمال أو تخزين المواد المستحضرات) كتلك المحددة في ملحق المرسوم المحدد لقائمة المنشآت المصنفة، باستثناء المواد المشار إليها بالتسمية أو بالفصيلة في الخانات الأخرى :						
	1. صناعة						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	(أ) تفوق أو تساوي 200 طن	رو	6	X	X		
	ب) أقل من 200 طن	رول	3	X	X		
	2. استعمال أو تخزين الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 200 طن	رو	6	X	X		
	ب) تفوق أو تساوي 50 طن، لكن أقل من 200 طن	رول	3	X	X		
	ج) أقل من 50 طن	رم ش ب	1,5	X	X		
	ملاحظة. بالنسبة لحاليل بيرأكسيد الهيدروجين باعتبار كميات ماء الأكسجين المحتواة.						
	حمض النيتريك أو أكسيدات الأزوت (صناعة) (أنظر 1310، 1710)						
	حمض النيتريك المركز (مستودمات) (أنظر 1711، 1310)						
	برومات (تخزين) (أنظر 1310)						
	الجير (صناعة كلورور) أو هيبيوكلوريت الكالسيوم (أنظر 1310)						
	كلورات الكالين (صناعة) عن طريق التحليل الكهربائي (أنظر 1310)						
	كلورات الكالين و الكالينو - الترابي (تخزين) (أنظر 1310)						
	كلورور الجير (صناعة) (أنظر 1310)						
	كلورور إزالة اللون (صناعة) (أنظر 1310)						
	ماء جافيل (صناعة) (أنظر 1310)						
	هيبيوكلوريت الكالين خاصة ماء جافيل (صناعة) (أنظر 1310)						
	هيبيوكلوريت الكالسيوم (صناعة) (أنظر 1310)						
	بوتاسيوم (صناعة الكلورات) عن طريق التحليل الكهربائي (أنظر 1310)						
	صوديوم (صناعة الكلورات) (أنظر 1310)						
	بيرأكسيد العضوي						
1320	بيرأكسيدات العضوية (تعريف و تصنيف)						
	بيرأكسيدات العضوية و المستحضرات التي تحتويها موزعة إلى ثلاثة فئات من الأخطار						
	الفئة 1 - مواد تشكل خطر انفجار عنيف (تفريغ، انفجار)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق (كم) الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الفئة 2 - مواد تشكل خطر انفجار معتدل الفئة 3 - مواد قابلة للاشتغال دون خطر الانفجار. وثلاث مجموعات من الثبات الحراري : ث 1 - مادة حيث الثبات الحراري لا يؤمن إلا إذا كانت درجة الحرارة أقل من 0°C ث 2 - مادة حيث الثبات الحراري لا يؤمن إلا إذا كانت درجة الحرارة أقل من 30°C لكن يمكن أن تفوق أو تساوي 0°C ث 3 - مادة حيث الثبات الحراري يؤمن في درجة حرارة تفوق أو تساوي 30°C						
1321	بيرأكسيدات العضوية (صناعة)						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن					x	x
	2. أقل من 50 طن					x	x
1322	بيرأكسيدات العضوية (استعمال و تخزين)						
	1. الكمية الإجمالية الممكن تواجدها بالمنشآة تكون تفوق أو تساوي 50 طن من الأخطار 2,1 أو 3.					x	x
	2. بيرأكسيدات العضوية و المستحضرات التي تحتويها من فئة الأخطار 1 و الثبات الحراري ث 1 ث 2 ث 3 الكمية تكون تفوق أو تساوي 1 كلغ ، لكن أقل من 50 طن.					x	x
	3. بيرأكسيدات العضوية و المستحضرات التي تحتويها من فئة الخطير 2 والثبات الحراري ث 1، ث 2، ث 3 :					x	x
	a) الكمية تفوق أو تساوي 500 كلغ ، لكن أقل من 50 طن					x	x
	b) الكمية تفوق أو تساوي 30 كلغ ، لكن أقل من 500 كلغ					x	x
	4. بيرأكسيدات العضوية و المستحضرات التي تحتويها من فئة الأخطار 3 والثبات الحراري ث 1، ث 2 :					x	x
	a) كمية تفوق أو تساوي 1000 كلغ ، لكن أقل من 50 طن					x	x
	b) كمية تفوق أو تساوي 60 كلغ ، لكن أقل من 1000 كلغ					x	x

الملحق (تابع)

نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة	تحديد النشاط	نقطة الخاتمة
						5. بيرأكسيدات العضوية والمستحضرات التي تحتويها من فئة أخطار 3 والثبات الحراري ث 3 :	
	x	x	1		رول	(أ) الكمية تفوق أو تساوي 2000 كلغ، لكن أقل من 50 طن	
x	x		0,5		رم ش ب	(ب) الكمية تفوق أو تساوي 120 كلغ، لكن أقل من 2000 كلغ	
						ملاحظة. بيرأكسيدات و المستحضرات التي تحتويها لا تشكل أي أخطار المرقمة أعلاه، و الثبات الحراري ث 3 المشار إليها في الخاتمة 1310 المواد و المستحضرات الملهبة.	
						عندما تحتوي ورشة أو مخزن مواد تتعلق بعده فئات أو مجموعات من الثبات الحراري، يجري تصنيفها بالمقارنة مع المواد المخزنة ، في مجملها ، من فئات الأخطار و مجموعة الثبات تشكل أكبر خطر.	
						اكسيجين (استعمال و تخزين)	1330
						الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون :	
	x	x	2		رو	1. تفوق أو تساوي 2000 طن	
	x	x	2		رول	2. تفوق أو تساوي 200 طن، لكن أقل من 2000 طن	
x	x		1		رم ش ب	3. أقل من 200 طن	
						الأكسيجين السائل (مستودمات) المشكلة من أوعية ثابتة (أنظر 1330)	
						قابلة للانفجار	1400
						تفجيري	
						مساحيق ، متفجرة و مواد أخرى متفجرة (صناعة، تكييف، شحن، خرطوشة، الوصل البيرو تقني أو الكهربائي لقطع المرق (خارج العمليات التي تتم على موقع الرمي) تجريب ألات الدفع، إتلاف مواد الذخيرة و الألات في موقع الصنع)	1410
	x	x	3		رو	1. خراطيش الصيد و الرمي، قدرة الإنتاج تكون : تفوق 250000 خرطوشة في السنة	
	x	x	5		رو	2. أخرى، الكمية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :	
	x	x	5		رول	(أ) تفوق 10 طن	
						(ب) أقل أو تساوي 10 طن	

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
المواد الخطرة	موقع التأثير	دراسة الفطر	دراسة التأثير	نطاق الإملان (كم)	نوع الرخصة	تفصيل	
						مساحيق، متفجرات و مواد أخرى متفجرة (تخزين)	1411
						الكمية الإجمالية للمادة المنشطة الممكн تواجدها في المنشأة تكون :	
	x	x	6	رو		1. تفوق 10 طن	
	x	x	3	رول	10 طن	2. تفوق أو تساوي 2طن ، لكن أقل أو تساوي	
x	x		1,5	دررم ش ب		3. أقل من 2 طن	
					مساحيق ، متفجرات و مواد أخرى متفجرة (استعمال) لأغراض صناعية ، كالقطع ، التشكيل ، طريق ، تقطيع المعادن.	1412	
	x	x	3	رو	الشحن بالوحدة تكون تفوق 10 غ والكمية المخزنة تفوق 2 كلغ		
					مساحيق، متفجرات و مواد أخرى متفجرة (فرز أو إتلاف المواد، الذخيرة والألات خارج الواقع المكشوفة ومواقع الصنع)	1413	
					الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :		
	x	x	5	رو	أ) تفوق 10 طن من المادة المنشطة		
	x	x	5	رول	ب) أقل أو تساوي 10طن من المادة المنشطة		
					حمض البيكريك (صناعة و تخزين) (أنظر 1410، 1711، 1710، 1411)		
					ذخيرة متفجرة (صناعة) (أنظر 1410)		
					فلمينات الزئبق (صناعة) (أنظر 1410)		
					الزنبق (صناعة فلمينات) (أنظر 1410)		
					النيترات (تخزين مشنقات) على شكل متفجر غير حمض البيكريك (أنظر 1421، 1411)		
					النيترات (صناعة المواد العضوية) (أنظر 1410، 1420)		
					قنبلة (إتلاف) (أنظر 1410)		
					المواد العضوية النيثيرية (صناعة) (أنظر 1410، 1420)		
					مواد أخرى متفجرة	1420	
					المواد المستحضرات المتفجرة (صناعة) باستثناء مساحيق و متفجرات و مواد مشار إليها بوضوح أو بالفصيلة في خانات أخرى		
					الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :		
	x	x	5	رو	1. تفوق 10 طن		
	x	x	5	رول	2. أقل أو تساوي 10 طن		

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق (كم) الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1421	المواد و المستحضرات المتفجرة (استعمال أو تخزين) باستثناء المساحيق و المتفجرات و مواد مشار إليها بوضوح أو بالفصيلة في خانات أخرى						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة : تكون :						
	1. تفوق 10 طن	رو	5	x	x	x	
	2. تفوق 500 كلغ ، لكن أقل أو تساوي 10 طن	رول	5	x	x	x	
	كلورور الكبريت (صناعة) (أنظر 1420)						
	كبريت (صناعة ، استعمال ، تخزين الكلورور) (أنظر 1420)						
	نيترات الأمونيوم						
1430	نيترات الأمونيوم (تخزين)						
	1. نيترات الأمونيوم من بينها على شكل أسمدة بسيطة						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة : تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 2500 طن	رو	6	x	x	x	
	ب) تفوق 350 طن، لكن أقل من 2500 طن	رول	3	x	x	x	
	ج) أقل أو تساوي 350 طن	ررم ش ب	1,5	x	x	x	
	2. محليل ساخنة من نيترات الأمونيوم، حيث يكون حجم تركيز نيترات الأمونيوم يفوق 90 % الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 2500 طن	رو	6	x	x	x	
	ب) تفوق 350 طن، لكن أقل من 2500 طن	رول	3	x	x	x	
	ج) أقل أو تساوي 350 طن	ررم ش ب	1,5	x	x	x	
	نيترات الأمونيوم (مستودعات) بالغليط مع مواد هامدة من غير الإمكان تفاملاها مع نيترات الأمونيوم (أنظر 1431)						
1431	أسمدة بسيطة صلبة ذات أساس من نيترات (أمونيترات سلفونيترات) أو أسمدة مركبة ذات أساس من نيترات (تخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة : تكون :						
	1) تفوق أو تساوي 5000 طن	رو	4	x	x	x	
	2) تفوق 1250 طن، لكن أقل من 5000 طن	رول	2	x	x	x	

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق (كم) الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ملاحظة : 1- فيما يخص الأسمدة الأزوتية البسيطة والأسمدة المركبة الأزوتية المزدوجة (N,P) و(N,K) أو ثلاثية (N,P,K) فإنها لا تأخذ في الحساب إلا الأسمدة ذات أساس من نيترات (مثل أمونيوم). ولكن الأسمدة الأزوتية التي لا ترتكز على النيترات (مثل أورياء) غير داخلة في الحسبان. 2- تعريف أسمدة ذات أساس نيترات يمكن أن يتم بذكر أروت النيترات في الوثائق التجارية						
1500	قابلة للاشتعال						
1510	غازات قابلة للاشتعال						
1511	غازات القابلة للاشتعال (صناعة) عن طريق السكب الإحترار ... إلخ ، إزالة الكبريت للغازات القابلة للاشتعال باستثناء إنتاج الميثان عن طريق معالجة المصبات الحضرية أو النفايات والغازات المشار إليها في الخانات الأخرى						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 200 طن					x	x
	2. أقل من 200 طن					x	x
	خزان الغاز ومخازن الغاز المضغوط التي تحتوي على غازات قابلة للاشتعال ، باستثناء الغازات المشار إليها بوضوح في خانات أخرى :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. بالنسبة للغاز الطبيعي :						
	(أ) تفوق أو تساوي 200 طن					x	x
	ب) تفوق أو تساوي 10 طن لكن أقل من 200 طن					x	x
	ج) تفوق أو تساوي 1طن ، لكن أقل من 10 طن					x	x
	2. بالنسبة للغازات الأخرى :						
	(أ) تفوق أو تساوي 50 طن					x	x
	ب) تفوق أو تساوي 10 طن ، لكن أقل من 50 طن					x	x
	ج) تفوق أو تساوي 1 طن، لكن أقل من 10 طن					x	x
1512	غازات القابلة للاشتعال المعيشية (التخزين في مخازن) باستثناء تلك المشار إليها بوضوح في خانات أخرى من القائمة :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	تحفظ الغازات سائلة في درجة حرارة حيث الضغط المطلق للبخار المناسب لا يتجاوز 1,5 بار (تخزينات مبردة أو في درجة حرارة منخفضة) أو تحت ضغط مهما كانت درجة حرارته.						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون						
	1. تفوق أو تساوي 200 طن	رو	4	X	X	X	
	2. تفوق أو تساوي 50 طن	رول	2	X	X	X	
	3. تفوق 6 طن لكن أقل من 50 طن	ررم ش ب	1	X	X	X	
1513	الغازات القابلة للاشتعال الممीعة (منشأة التعبئة وتوزيع)						
	1. منشآت تعبئة القارورات أو الخزان	رو	1	X	X	X	
	2. منشآت شحن أو تفريغ تأمين وصول الغازات القابلة للاشتعال إلى المخزن، الخاضعة للرخصة	رول	1	X	X	X	
	3. منشآت تعبئة المخازن لتزويد المحركات أو أجهزة الاستعمال الأخرى تتضمن أجهزة الأمان (ساعات وصممات)	ررم ش ب	0,5	X	X	X	
1514	قناة نقل الغاز						
1515	الأستيلين (صناعة) بتفاعل الماء على كاربورو الكالسيوم						
	1. للحصول على الأستيلين المذاب ، الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 50 طن	رو	2	X	X	X	
	ب) أقل من 50 طن	رول	2	X	X	X	
	2. للحصول على الأستيلين الغازي تحت ضغط مطلق يفوق $2,5 \times 10^5$ بسكال	رول	1	X	X	X	
	3. للحصول على الأستيلين الغازي تحت ضغط أقل أو يساوي $2,5 \times 10^5$ بسكال						
	أ) عندما يكون حجم الغاز المخزن (المحسوب على درجة حرارة 15°C و على ضغط 10^5 بسكال) يفوق 1200 لتر	رول	1	X	X	X	
	ب) عندما يكون حجم الغاز المخزن يفوق 20 لتر، ررم ش ب لكن أقل أو يساوي 1200 لتر	ررم ش ب	0,5	X	X	X	
1516	الأستيلين (تخزين أو استعمال)						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن	رو	2	X	X	X	
	2. تفوق أو تساوي 1 طن، لكن أقل من 50 طن	رول	2	X	X	X	
	3. تفوق أو تساوي 100 كلغ، لكن أقل من 1 طن	ررم ش ب	1	X	X	X	

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	البوتان (تخزين) (أنظر 1512، 1511)						
	بوتيلن (تخزين) (أنظر 1512، 1511)						
	كلورور المثيل و الإثيل (صناعة) (أنظر 1512، 1513)						
	الإيثان (تخزين) (أنظر 1512، 1511)						
	إيثيلان (تخزين) (أنظر 1511، 2213، 1533، 1534)						
	غاز المسمى فاز المدينة، فاز الفحم الحجري، فاز الزيت ... إلخ (صناعة) (أنظر 1510)						
	غاز المسمى الغاز الفقير ، فاز فاز أو جان ، فاز الماء ... إلخ (أنظر 1510)						
	غاز قابل للاحتراك ممیع موضوع في مخازن معدنية تحت ضغط يفوق 15 بارا و في درجة حرارة 15 ° م (مخازن) (أنظر 1512)						
	غاز قابل للاحتراك ممیع (مخازن) حيث الضغط المطلق للبخار 15 ° م يفوق 1013 مليبار، باستثناء الهيدروجين (أنظر 1512)						
	غاز القابل للاحتراك الممیع (منشآت التعبئة و توزيع) (أنظر 1513)						
	غازات قابلة للاحتراك (نزع الكبريت) (أنظر 1510)						
	غاز بالماء (أنظر 1510، 1511، 1531)						
	غاز فاز أو جان (أنظر 1510، 1511)						
	غاز الهيدروجين (أنظر 1517، 1518)						
	غاز الزيت (أنظر 1510، 1531)						
	تفويز المعروقات المعدنية الصلبة (أنظر 1510، 1531)						
	محولات الغاز (أنظر 1510، 1531)						
1517	الهيدروجين (صناعة)						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن					x	x
	2. أقل من 50 طن					x	x
1518	الهيدروجين (تخزين أو استعمال) الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن					x	x
	2. تفوق أو تساوي 1طن و لكن أقل من 50 طن					x	x
	3. أقل من 1طن					x	
	دررم ش ب	1					

الملحق (تابع)

رقم الفاتحة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	تمبيع أو تفويز المحروقات المعدنية الصلبة (منشأة) عندما تكون الكمية الممكн تحويلها في ساعة تفوق أو تساوي 500 كلغ (أنظر 1510، 1531)						
1519	اكسيد الإتيلان أو بروبيلان (صناعة ، تخزين أو استعمال)						
	أ) صناعة						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن	رو	6	x	x	x	
	2. أقل من 50 طن	رول	3	x	x	x	
	ب) تخزين أو استعمال :						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن	رو	4	x	x	x	
	2. تفوق أو تساوي 5 طن و لكن أقل من 50 طن	رول	2	x	x	x	
	3. أقل من 5 طن	رم ش ب	1	x	x	x	
	بروبان (تخزين) (أنظر 1511، 1512)						
	بروبيلان (تخزين) (أنظر 1511، 1512)						
	نباتات (تقظير) (أنظر 1510)						
	أمينات المحروقات المميعة مثل المثيلامين ... إلخ (تخزين) (أنظر 1520)						
	أمرينات المحروقات المميعة (ورشات أين تستعمل) (أنظر 1520)						
1520	أمرينات قابلة للاشتعال المميعة (استعمال أو تخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 200 طن	رو	4	x	x	x	
	2. تفوق 200 كلغ و لكن أقل من 200 طن	رول	2	x	x	x	
	3. أقل أو تساوي 200 كلغ	رم ش ب	1	x	x	x	
	سوائل قابلة للاشتعال						
	سوائل قابلة للاشتعال (تعريف)، باستثناء كحول الفم ، ماء الحياة و مشروبات كحولية أخرى						
1530	تقسم السوائل القابلة للاشتعال مهما كانت طبيعتها إلى أربع فئات طبقا للتعریفات التالية :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	<p>يحدد نظام تصنيف منشأة حسب "القدرة الإجمالية المعادلة" المعبّر عنه بالقدرة المعادلة لسائل قابل للاشتعال من الفئة الأولى، حسب الصيغة التالية :</p> <p style="text-align: center;">C = D $C = \frac{10A + B}{5 + 15}$</p> <p>حيث :</p> <p>A - تمثل القدرة المتعلقة بالسوائل في غاية الاشتعال (المعامل 10) : أكسيد الإيثيل، وكل سائل حيث نقطة الإضاءة هي أقل من 0°C مما يعني أن ضغط البخار عند 35°C هو يفوق 10^5 باسكال.</p> <p>B - يمثل القدرة المتعلقة بالسوائل المشتعلة من الفئة الأولى (المعامل 1) : كل السوائل حيث نقطة الإضاءة هي أقل من 55°C والتي لا تستجيب لتعريف السوائل في غاية الاشتعال.</p> <p>C يمثل القدرة المتعلقة بالسوائل القابلة للاشتعال من الفئة الثانية (معامل 5/1) : كل سائل حيث نقطة الإضاءة هي تفوق أو تساوي 55°C و أقل من 100°C ما عدا الفيول الثقيل.</p> <p>D - يمثل القدرة المتعلقة بالسوائل القليلة الاشتعال من الفئة الثانية (معامل 15/1) فيول (أو المازوت) الثقيل مثل المحددة في الخصائص الإدارية.</p>						
	<p>ملاحظة: زيادة على ذلك ، إذا ما خزنت السوائل القابلة للاشتعال في نفس حوض الحجز أو استعملت في نفس الورشة ، فإنها تصنف من السوائل القابلة للاشتعال من الفئة الأكثر اشتعالا.</p> <p>إذا ما وضعت السوائل في مخازن بخندق أو بتغليف مضاعف مع نظام للتقطاف التسرب أو ما شابهه ، تقسم المعاملات المشار إليها في الخانة 1530 على خمسة (5).</p>						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ما عدا المواد كثيرة الاشتعال ، فإن السوائل القابلة للاشتعال المسخنة في كتلتها على درجة حرارة تفوق لما نقطة إضاءتها تشبه السوائل القابلة للاشتعال من الفئة الأولى.						
1531	السوائل القابلة للاشتعال (الصناعة ، منها معالجة البترول و مشتقاته، إزالة الكبريت)	رو	3	X	X		
1532	السوائل القابلة للاشتعال (التخزين في مستودعات مصنعة)						
	1. عندما تكون الكمية المخزنة من السوائل القابلة للاشتعال المشار إليها في الخانة 1530 الممكн تواجدها						
	(أ) تفوق 50 طن للفئة أ						
	ب) تفوق 5000 طن للميتانول						
	ج) تفوق 10000 طن للفئة ب						
	2. تخزين السوائل القابلة للاشتعال المشار إليها في الخانة 1530						
	(أ) تمثل قدرة إجمالية معادلة تفوق 300 م ³						
	ب) تمثل قدرة إجمالية معادلة تفوق 10 م ³ لكن ررم ش ب أقل أو تساوي 100 م ³						
1533	السوائل القابلة للاشتعال (منشآت خلط ، معالجة أو استعمال) :						
	أ. منشآت للخلط البسيط على البارد :						
	عندما تكون الكمية الإجمالية المعادلة للسوائل القابلة للاشتعال من الفئة المرجعية (معامل 1 المشار إليها في الخانة 1530 الممكн تواجدها						
	(أ) تفوق 50 طن						
	ب) تفوق 5 طن لكن أقل من 50 طن						
	ب. منشآت أخرى :						
	عندما تكون الكمية الإجمالية المعادلة من السوائل القابلة للاشتعال من الفئة المرجعية (معامل 1 المشار إليه في الخانة 1530) الممكн تواجدها في المنشآة :						
	(أ) تفوق 10 طن						
	ب) أقل من 10 طن						
1534	السوائل القابلة للاشتعال (منشآت تعبئة أو توزيع)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	1. منشآت شحن عربات - الخزانات ، تعبئة الخزانات المتحركة أو مخازن العربات ذات محرك التدفق الأقصى المعادل للمنشأة، بالنسبة للسوائل القابلة للاشتعال من الفئة المرجعية (معامل 1) تكون :						
	(أ) تفوق أو تساوي 20 م ³ سا	رول	1	x	x	x	x
x	ب) تفوق أو تساوي 1 م ³ سا ، لكن أقل من 20 م ³ سا	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	2. منشآت الشحن أو التفريغ الخاضعة للرخصة، لتزويد مخزن السوائل القابلة للاشتعال	رول	1	x	x	x	x
	أستات الأميل (صناعة) (أنظر 1533)						
	أستات الإثيل (صناعة) (أنظر 1533)						
	أستات الميثيل (صناعة) (أنظر 1533)						
	أسيتون (صناعة) (أنظر 1531)						
	الكمول (مستودعات) المثليلين (أو مثيلان التجاري) الإيثيلين (أو الكحول المغير للطبيعة) بروبلاني بنسبة تفوق 40 ° GL (أنظر 1532)						
	الكمول (تغيير طبيعة) (أنظر 1533)						
	الدهيد الأستيك (صناعة) (أنظر 1531)						
	الأميل (صناعة أسيتان) (أنظر 1533)						
	بنزان ، بنزين أو بنزول						
	1. تخزين (أنظر 1533 ، 2214 ، 2213)						
	2. صناعة (أنظر 1531)						
	كاربون (السلفور)						
	1. مستودعات (أنظر 1532)						
	2. استعمال (أنظر 1533)						
	كاربون (تيتراكلورور) (صناعة) بتفاعل الكلور على سلفور الكاربون (أنظر 1533)						
	سيلولويد ، نيتروسيلولوز ، مواد سيلولوزية ، راتنجات و مواد أخرى بلاستيكية ، بانحلالها في السوائل القابلة للاشتعال						
	1. مستودعات (أنظر 1533)						
	2. مستحضرات (أنظر 1532)						
	كلورور الكاربون (صناعة) (أنظر 1533 ، 2213)						
	انحلال الهيدروكاربونات (أنظر 1531)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق (كم) الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	حبر لطباعة ذو أساس من المذيبات القابلة للاشتعال من الفئة الأولى (مستحضرات عن طريق الفلفل البسيط) (أنظر 1533)						
	زيوت معدنية (أنظر 1531، 1532، 1534)						
	إيتير (أكسيد، الإيثيل) (صناعة) (أنظر 1531)						
	إيتير (أكسيد، الإيثيل)						
	1. مستودعات (أنظر 1532)						
	2. مستحضرات (أنظر 1533، 2213، 2214)						
	إيثر البترول						
	1. مستودعات (أنظر 1532)						
	2. مستحضرات (أنظر 1533، 2212، 2231)						
	إيثيل (صناعة أسيتات أو الكلورور) (أنظر 1533، 2231)						
	الفيول (أو المازوت) الثقيل (مستودعات) (أنظر 1532، 1534)						
	هيدروكاربورات سائلة ، بنزين ، بترول و مشتقاته ، زيوت المجر المشتق والزفت ، توغتفول .. إلخ. (صناعة السوائل القابلة للاشتعال التي تكون نقطة إضاءتها أقل من 100° م) بكل الطرق ، تحليل تقدير ، احترار ، تكسير ... إلخ (أنظر 1531)						
	مازوت (أنظر 1532، 1533، 1534، 2212، 2231)						
	مثيل (صناعة أسيتان ، الكلورور ، نيترات) (أنظر 1533، 2212، 2231)						
	مثيلي (الكحول)						
	1. تخزين (أنظر 1532)						
	2. استعمال (أنظر 1533، 2213، 2214)						
	نيتروبنزين أو متمااثلة (صناعة) (أنظر 1533، 2212، 2231)						
	مطمور (استخراج) بمذيبات قابلة للاشتعال (أنظر 2231، 2212، 1533)						
	محاليل سيلولوزية (أنظر 1532، 1533، 1540)						
	سلفورد كاربون						
	1. تخزين (أنظر 1532)						
	2. ورشات حيث يستعمل (أنظر 1533، 2212، 2231)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1535	البرنيق (مستودعات)						
	1. مستودعات البرنيق ذات أساس يستبعد الكحول ، تصنف كمستودعات الكحول (أنظر 1532)						
	2. مستودعات البرنيق ذات أساس من السوائل القابلة للاشتعال أو ذات مزيج من السوائل الكحولية ، مستودعات البرنيق الذهني تصنف كمستودعات للسوائل القابلة للاشتعال من الفئة المعينة تبعاً لنقطة إضاءتها ، تبعاً للخانة (أنظر 1530، 1532)						
	3. مستودعات البرنيق ذات أساس من المذيبات غير القابلة للاشتعال لكن عطرة أو سامة غير مصنفة.	رول	1	X	X	X	X
1540	صلبة سهلة الاشتعال باستثناء المواد المشار إليها بوضوح في خانات أخرى :						
	1. صناعة						
	2. استعمال أو تخزين						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 1طن	رول	1	X	X	X	X
	ب) أقل من 1طن	ررم ش ب	0,5	X	X	X	X
	الألミニوم أو المغنيزيوم على شكل مسحوق (صناعة أو تداول) (أنظر 1540)						
	الزنیوم (تخزين المسحوق ، برادة ، ليمايل ، نجارات) (أنظر 1540)						
	كاربور الكالسيوم و الكاربورات المعدنية التي تسبب أخطاراً مماثلة (صناعة) (أنظر 1540)						
1541	كاربور الكالسيوم (تخزين)						
	عندما الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تفوق 3 طن	ررم ش ب	0,5	X	X	X	X
	السيلولواد (صناعة أو تخزين فيلم) (أنظر 1540)						
	السيلولواد و المواد النيترية المماثلة (صناعة) (أنظر 1540)						
	سيلولواد (تدفئة ، تجفيف ، تشكيل ، تصنيع .. إلخ) (أنظر 1540)						
	سيلولواد و المواد النيترية المماثلة (صافية أو مشكلة) (مستودعات) (أنظر 1540)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الفحم أو الكاربونات مقسمة بدقة ، مثل أسود الأسيتيلين، أسود الدخان أسود النفطلان، أسود البترول ... إلخ (مستودعات) (أنظر 1540)						
	كلوديون :						
	1. تخزين (أنظر 1540)						
	2. استعمال (أنظر 1540)						
	3. صناعة (أنظر 2231, 2212, 1533, 1540) المغنيزيوم (صناعة مسحوق) (أنظر 1540)						
	المغنيزيوم (تخزين مسحوق) خيوط و نفاثات كالخراطين و نجارات ... إلخ تفوق 10 كلغ (أنظر 1540)						
	المغنيزيوم و خلطاته (صنعة) (أنظر 1540)						
	مواد بلاستيكية أخرى فير سيلولويد (مستحضرات باستعمال السيلولوز المنثر) (أنظر 1540)						
	السيلولوز المنثر (مستودعات) (أنظر 1540)						
	السيلولوز المنثر (ورشات معالجة) (أنظر 1540)						
	سيلولوز منثر و مواد نيتيرية مشابهة (استعمال أو معالجة) لتحضير المحاليل، البرنيق، صباغة، حبر، غراء، مواد بلاستيكية باستثناء السيلولويد (أنظر 1540)						
	السيالولي منثر (مستودعات محاليل أو مجائب) التي تحتوي على أكثر من 25 بالمائة من السيلولوز المنثر (أنظر 1540)						
	السيالولي المنثر (استعمال محاليل أو مجائب) التي تحتوي على 25 بالمائة من السيلولوز على الأقل المنثر بهدف صنع البرنيق، الانحلال، أو من أجل كل استعمال آخر (أنظر 1540)						
	أسود أستيلين (تخزين) (أنظر 1540)						
	أسود الدخان (صناعة) (أنظر 1540)						
	أسود الدخان (تخزين) (أنظر 1540)						
	أسود نفطلان (تخزين) (أنظر 1540)						
	أسود البترول (تخزين) (أنظر 1540)						
	صياغات (مستحضرات باستعمال السيلولوز المنثر و مواد نيتيرية مماثلة) (أنظر 1540)						
	المساحيق معدنية (صناعة) (أنظر 1540)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الصوديوم المعدني (تخزين) ومواد أخرى معدنية أو خلائطها محللة في الماء البارد (أنظر 1540)						
	زركونيوم على شكل مسحوق (تخزين) (أنظر 1540)						
	زركونيوم على شكل مسحوق على الطريقة الجافة (صناعة و تداول) غربلة، تجفيف (أنظر 1540)						
1600	قابل للاحتراق						
	أسفلت، زفت معدني، قطران، راتنج ، و مواد زفتية صلبة (تخزين) (أنظر 1614)						
	أسفلت ، قطران، زفت ، زفت معدني و مواد زفتية صلبة أو سائلة، مواد صلبة أو سائلة قابلة للاحتراق أو مطررة، زيوت كريوزوتية، بارافين، أزوكريت، كلورو نفطalan، إلخ (انصهار) (أنظر 1613)						
	زفت معدني أو مواد زفتية (أنظر 1613، 1614)						
	قطران (أنظر 1613، 1614)						
	فحm الفشب (تخزين أو مستودمات) (أنظر 1614)						
	الفحم (سحق ، تفتيت، نخب، فربلة، فرز، هرس) (أنظر 1614، 2515)						
	كلورو نفطلان (صهر، التطبيق على أي مادة كانت) (أنظر 1613)						
	حبال مغطاة بالقطaran (أنظر 1613)						
1610	مستودمات أو مواد الثقب الكيميائية باستثناء تلك غير المذكورة لداعي الأمن والمشاركة فيها في الخانة 1540						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :						
	(أ) تفوق 500 م 3						
	ب) تفوق 50 م 3 لكن أقل أو تساوي 500 م 3						
1611	مستودمات الفشب ، الورق ، الكارتون أو مواد قابلة للاحتراق مماثلة						
	الكمية المخزنة تكون :						
	(أ) تفوق 20.000 م 3						
	ب) أقل أو تساوي 20.000 م 3						
	الكوك (مخازن و تخزين) (أنظر 1614)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1612	المخازن المغطاة (تخزين المواد والمنتجات أو مواد قابلة للاحتراء بكمية تفوق 500 طن في) باستثناء المخازن المستعملة لتخزين فئات المواد والمنتجات أو المواد المتعلقة من جهة بهذه القائمة مبنياً موجهة فقط للعربات ذات المحرك و مقطوراتها و المؤسسات التي تستقبل الجمهور						
	حجم المخازن أو المستودعات تكون :						
	1) تفوق أو تساوي 3 م ³ 50.000	رول	1	X	X		
	2) أقل من 3 م ³ 50.000	ررم ش ب	0,5	X	X		
	اللبد المغطى بالقطاران (صناعة) (أنظر 1613)						
1613	الزفت، الأسفلات، القطران و مواد زفتية (معالجة أو استعمال) تقطير احتراز، تجديد ... إلخ، استقراء، فمن، معالجة و طلاء المساحة ... إلخ باستثناء مراكز تغطية مواد الطرق.						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشآة تكون :						
	1 . تفوق أو تساوي 20 طن	رول	1	X	X		
	2 . أقل من 20 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	زفت، قطران، راتنجات و زيوت قابلة للاحتراء من أصل معدني (خلط أو معالجات ساخنة على درجة حرارة تفوق 100 °م) مثل التقطر والاحتراز، الهدرجة، التحفييف، التجديد، الكبرتة، إلخ (أنظر 1613)						
1614	زفت، ومواد زفتية سائلة (تخزين) أنظر (1614)						
	الزفت (صهر و تطبيق على أي مادة كانت) (أنظر 1613)						
	الفحم الحجري ، كوك ، فحم طري ، لينيت (تخزين أو مستودعات) و محروقات أخرى معدنية صلبة، باستثناء فحم الخشب المشار إليه في الخانة رقم 1614 (أنظر 1614)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
1614	الفحم الحجري ، الكوك ، لينيت ، فحم الفشب ، زفت ، أسفالت زفت و مواد زفتية (تخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 500 طن	رول	1	X	X		
	2. أقل من 500 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	زيوت الكريوزوت (صهر ، التطبيق على أي مادة كانت) (أنظر 1613)						
	زيوت ثقيلة من الكريوزوت (ورشات الرشق في الخشب) (أنظر 1613)						
	رشف مواد أي كانت (أنظر 1613)						
	لينيت (مستودعات وتخزين) (أنظر 1614)						
1615	ميزيات						
	الكمية المخزنة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 50 طن	رول	1	X	X		
	2. تفوق أو تساوي 10 طن لكن أقل من 50 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل من 10 طن	ت					
	فتائل مكبرة (أنظر 1616)						
	أوزوكيريت (صهر ، على أي مادة كانت) (أنظر 1613)						
	الورق المغطى بالزفت (صناعة) (أنظر 1613)						
	الكريت (صهرو تقطير) (أنظر 1616)						
1616	كريت (صنع صناعي، صهر و تقطير، استعمال و تخزين)						
	أ - صنع صناعي ، تحويل و تقطير ، الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون تفوق أو تساوي 2,5 طن	رول	2	X	X		
	ب - انصهار ، مذوب الشحم ، له قدرة تفوق أو تساوي 1 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	ج - استعمال و تخزين						
	1. كريت صلب ذروري حيث الطاقة الأدنى للاشتعال هي أقل أو تساوي 100 ميغا جول الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						
	أ) تفوق أو تساوي 2,5 طن	رول	2	X	X		
	ب) أقل من 2,5 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	2. كريت صلب غير الذي ذكر في 1 ج و الكريت على شكل سائل ، الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشأة تكون :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	(أ) تفوق أو تساوي 500 طن	رول	2	x	x		
	ب) أقل من 500 طن	ررم ش ب	0,5	x		x	x
1617	تخزينات، على الطريقة الرطبة (غمراً أو رش)، للحشب غير المعالج كيميائياً						
	الكمية المخزنة تكون تفوق 1000 م ³	ررم ش ب	0,5	x		x	x
	القرميد الميكانيكي (تبلييل بالزفت) (أنظر (1613))						
1700	الأنابيب المغطاة بالزفت (صناعة) (أنظر 1613)						
1710	أحماض أسيتيك أكثر من 50 % من وزن الحمض، كلورهيدريك أكثر من 20 % الكورميك أكثر من 50 % نيتريك أكثر من 20 % لكن أقل من 70 % من وزن الحمض، بيكريك أقل من 70 % الفوسفوري والسلفوريك أكثر من 25 % أكسيدات الأزوت، أنهيدريد الفوسفوري و أنهيدريد أستيك، أكسيدات الكبريت (صناعة)						
	مهما كانت قدرة الإنتاج	رو	3	x	x	x	x
1711	حمض أستيك أكثر من 50 % من وزن الحمض، حمض كلورهيدريك أكثر من 20 % من وزن الحمض ، حمض الكورميك أكثر من 50 % من وزن الحمض ، حمض نيتريك أكثر من 20 % لكن أقل من 70 % من وزن الحمض ، حمض بيكريك أقل من 70 % من وزن الحمض ، حمض الفوسفوريك ، حمض السلفوريك أكثر من 25 % من وزن الحمض ، أنهيدريد الفوسفوري، أنهيدريد أستيك (استعمال أو تخزين) :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 250 طن	رول	1	x	x	x	x
	2. تفوق أو تساوي 50 طن، لكن أقل من 250 طن	ررم ش ب	0,5	x		x	x
	حمض كلورهيدريك (صناعة) (أنظر 1710)						
	حمض كلورهيدريك مركز (تخزين) (أنظر 1711)						
1712	حمض كلورهيدريك أنهيدر الميغ (استعمال وتخزين)						
	1. بواء ذي سعة موحدة تفوق 30 كلغ	رو	5	x	x	x	x
	2. بواء ذي سعة موحدة أقل أو تساوي 30 كلغ						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق (كم) الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	أ) إذا كانت الكمية الإجمالية المخزنة تفوق أو تساوي 1000 كلغ	رول	3	X	X		
	ب) إذا كانت الكمية الإجمالية المخزنة أقل من 1000 كلغ	ررم ش ب	1,5	X		X	X
1713	حمض الكلورسلفوريك، أوليومات (استعمال أو تخزين)						
	1. تفوق أو تساوي 500 طن	رو	3	X	X		
	2. تفوق أو تساوي 50 طن لكن أقل من 500 طن	رول	1	X	X		
	3. أقل من 50 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	حمض الفورميك و الفرميات (صناعة) بواسطة أكسيد الكربون (أنظر 1710)						
	حمض الفورميك (تخزين) و محلالي فورميكيّة تشكل أكثر من 50 % من قيمة الحمض الصافي (أنظر 1711)						
	حمض الفوسفوريك (صناعة) أو الأنتهيدريد الفوسفوروي بكل الطرق (أنظر 1710)						
	حمض بيرولينيو (تنقية) (أنظر 1710)						
	حمض السلفوريك (صناعة) أو أكسيدات الكبريت (أنظر 1710)						
	حمض السلفوريك (تركيز) (أنظر 1710)						
	حمض السلفوريك المدخن، أوليوم وكلورهيدرين سلفوريك (مستودمات) (أنظر 1713)						
	حمض السلفوريك المركز أو محلالي هذا الحمض التي تحتوي أكثر من 25 % من وزن حمض السلفوريك (تخزين) (أنظر 1711)						
	الهيدريد أستيك (تخزين) (أنظر 1711)						
	البريوم (تنقية سلفات) بواسطة حمض الكلورو هيدريك (أنظر 1711)						
1714	كربونات الصوديوم (صناعة)		1	X	X		
1715	كلورو هيدروجين أنهيدر الممبع (استعمال أو تخزين)						
	1. الكمية الإجمالية الممكّن تواجدها في المنشآة تكون تفوق أو تساوي 250 طن	رو	3	X	X		
	2. بواء ذي سعة تفوق 37 كلغ، الكمية الإجمالية الممكّن تواجدها في المنشآة تكون أقل من 250 طن	رول	3	X	X		
	3. بواء ذي سعة أقل أو تساوي 37 كلغ، الكمية الإجمالية الممكّن تواجدها في المنشآة تكون :						

الملاحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	A. تفوق 1طن ، لكن أقل من 250 طن.	رول	1	X	X		
	B. أقل أو تساوي 1 طن.	ررم ش ب	0,5	X	X		
	نتروسلافات الحديد (أنظر 1711)						
	أوليوم (أنظر 1711)						
	بوتاسي كاوية (مخزن لغسل) (أنظر 1715)						
	الصوديوم (صناعة سلفات) بواسطة الملح البحري وحمض السلفوريك (أنظر 1711)						
	الصوديوم (صناعة كربونات) (أنظر 1715)						
1716	الصودا أو البوتاسي الكاوي (استعمال أو تخزين لغسل)						
	يشكل السائل أكثر من 20 % من وزن هيدروكسيد الصوديوم أو البوتاسيوم						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق 250 طن	رول	1	X	X		
	2. أقل أو تساوي 250 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	سلفات البربيوم (تنقية) (أنظر 1711)						
	كبريتات الحديد (صناعة) (أنظر 1711)						
	سلفات حديدي (صناعة) (أنظر 1711)						
	سلفات حاو حديد ثلاثي التكافؤ (أنظر 1711)						
	سلفوريك (حمض) (أنظر 1710، 1711، 1712)						
1800	متنوعات						
1810	مواد أو مستحضرات تتفاعل بشدة بالاتصال مع الماء (استعمال أو تخزين)، باستثناء المواد أو المستحضرات المشار إليها بوضوح أو بالفصيلة في خانات أخرى من القائمة :						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 500 طن	رو	3	X	X		
	2. تفوق أو تساوي 100 طن، لكن أقل من 500 طن	رول	1	X	X		
	3. أقل من 100 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
1811	مواد أو المستحضرات تفرغ مواد سامة باتصالها مع الماء (استعمال أو تخزين)، باستثناء المواد والمستحضرات المشار إليها بوضوح أو بالفصيلة في خانات أخرى من القائمة						
	الكمية الإجمالية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	1. تفوق أو تساوي 200 طن	رو	6	x	x		
	2. تفوق أو تساوي 50 طن، لكن أقل من 200 طن	رول	3	x	x		
	3. أقل من 50 طن	ررم ش ب	1,5	x	x		
1812	حمض الأوكساليك (صناعة)						
	1. بتفاعل حمض نيتريك على مواد عضوية	ررم ش ب	0,5	x		x	
	2. بواسطة نشاراة الخشب والبواتس أو الصودا	ت					
	3. بواسطة حمض الفورميك مع تفريغ الهيدروجين	ت					
2000	نشاط						
2100	تربيبة الحيوانات والنشاط الزراعي						
	تربيبة الحيوانات						
2110	الحيوانات (تربيبة) غير تلك المشار إليها في خانات أخرى :						
	تضم أكثر من 10 حيوانات، إذا كانت المؤسسة تقع على مسافة أقل أو تساوي 100 متر من بناية مسكونة أو مشغولة من طرف أشخاص.	ررم ش ب	0,5	x	x		
2111	حيوانات جارحة ذات فرو (تربيبة، بيع، مبورد...إلخ)						
	عندما يكون عدد الحيوانات :						
	1. يفوق 50	رول	1	x	x		
	2. يفوق 20 لكن أقل أو يساوي 50	ررم ش ب	0,5	x		x	
	3. أقل أو يساوي 20	ت					
	سرفة الذباب (تربيبة) (أنظر 2120)						
2112	بقرى (تربيبة، بيع، مبورد...إلخ)						
	1. عجول الجزارة أو أبقار التسمين :						
	(أ) أكثر من 200 حيوان	رول	1	x	x		
	(ب) من 50 إلى 200 حيوان	ررم ش ب	0,5	x		x	
	(ج) أقل من 50 حيوان	ت					
	أبقار حلوب و/ أو مختلطة						
	(أ) أكثر من 80 بقرة	رول	1	x	x		
	(ب) من 40 إلى 80 بقرة	ررم ش ب	0,5	x		x	
	(ج) أقل من 40 بقرة	ت					
	3. أبقار مرضعة (حين تخصص لإرضاع العجل)						
	(أ) انطلاقا من 40 بقرة	ررم ش ب	0,5	x		x	
2113	أحصنة (تربيبة، بيع، مبورد...إلخ)						
	(أ) أكثر من 200 حيوان	رول	1	x	x		
	(ب) من 50 إلى 200 حيوان	ررم ش ب	0,5	x		x	
	(ج) أقل من 50 حيوان	ت					

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2114	معزو و زريبة أكثر من 10 حيوانات، باستثناء الخرفان والجديان، عندما يتواجدون على مسافة أقل أو تساوي 100 متر عن بنية مسكونة أو مشغولة من طرف أشخاص.	ررم ش ب	0,5			X	X
2115	كلاب (تربية، بيع، عبور، حراسة، محاشر ... إلخ)						
2116	(أ) أكثر من 50 حيوان		1	رول	X	X	X
	ب) من 10 إلى 50 حيوان		0,5	ررم ش ب		X	X
	ج) أقل من 10 حيوانات		■				
2116	مفرخة						
2117	قدرة الاحتضان :						
	(أ) أكثر من 100000 بيضة		0,5	ررم ش ب		X	X
	ب) أقل من 100000 بيضة		■				
	تسمين و تربية الدواجن (أنظر 2121)						
2117	الحيوانات الشرسة (أصناف غير منزلية)						
2118	1. مؤسسات تربية و بيع		3	رول	X	X	X
	2. مؤسسات العبور و التقديم للجمهور		2	رول	X	X	X
	3. مؤسسات الإيجار		1	ررم ش ب	X	X	X
2118	عيادات الكلاب (أنظر 2115)						
2119	أرانب (تربيه، بيع، عبور، إلخ..)						
	1. أكثر من 6000 حيوان		1	رول	X	X	X
	2. من 2000 إلى 6000 حيوان		0,5	ررم ش ب	X	X	X
2120	3. أقل من 2000 حيوان		■				
	معارض الحيوانات، حدائق حيوانات، حظائين						
	الحيوانات الشرسة (أنظر 2117)						
2121	ضأنى، متعلق بالعنزة (تربيه، بيع، عبور، إلخ.)						
	1. أكثر من 1000 حيوان		1	رول	X	X	X
	2. من 250 إلى 1000 حيوان		0,5	ررم ش ب	X	X	X
2121	3. أقل من 250 حيوان		■				
	مكان تربية الحشرات (تربيه الدعموم، الذباب، سرفة الذباب)		3	رول	X	X	X
	دواجن، طريدة بالريش (تربيه، بيع ، إلخ) باستثناء النشاطات النوعية المشار إليها في خانات أخرى						
2121	1. أكثر من 20000 حيوان وما يعادل		3	رول	X	X	X
	2. من 5000 إلى 20000 حيوان أو ما يعادل		0,5	ررم ش ب	X	X	X
	3. أقل من 5000 حيوان وما يعادل		■				

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ملاحظة : ويعد كل من الدجاج، فrex الدجاج و الديكة البرية من الحيوانات المعادلة والبط يعادل حيوانين والدجاج الرومي والإوز يعادل ثلاثة حيوانات، كفيات القدم الدسمة تعادل خمسة حيوانات والحمام والحجل تعادل لـ 4/1 حيوان - السمائّن تعادل 8/1 حيوان						
	نشاط زراعي						
2122	فطريات الطبقة (زرع و/أو إنتاج)	ت					
2123	سماد ودعمات الزراعة (صناعة انطلاقاً من المواد العضوية)						
	عندما تكون قدرة الإنتاج :						
	1. تفوق أو تساوي 10 طن/اليوم	ررم ش ب	3		x	x	x
	2. أقل من 10 طن/اليوم	ت					
2124	سماد سائل (تخزين)						
	بواء ذي سعة موحدة تفوق أو تساوي 3000 لتر، عندما القدرة الإجمالية تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 3 م ³ 500	رول	1	x	x	x	x
	2. تفوق 100 م ³ لكن أقل من 500 م ³	ررم ش ب	0,5				
	3. أقل من 100 م ³	ت					
	أسمدة (تخزين) (أنظر 2125)						
2125	ذبل، أسمدة ودعمات الزراعة (مستودمات)						
	تتضمن مواد عضوية ولا تكون ملحق للاستغلال الزراعي.						
	1. التخزين يكون يفوق 200 م ³	رول	1	x	x	x	x
	2. التخزين يكون أقل من 200 م ³	ررم ش ب	0,5	x	x		
	أسمدة الغائط						
	1. صناعة (أنظر 2123)						
	2. تخزين (أنظر 2124)						
2126	مطامير ومنشآت تخزين الحبوب، البذور، منتوجات غذائية أو كل منتج عضوي يخالف جزئيات فبار قابلة للاشتعال						
	1. بمحامير أو منشآت التخزين :						
	أ) إن كان الحجم الإجمالي للتخزين يفوق 15000 م ³	رو	3	x	x	x	x
	ب) إذا كان الحجم الإجمالي للتخزين يفوق 15000 م ³ لكن أقل أو تساوي 5000 م ³	رول	1	x	x		
	2. تحت بناء منفوخ أو خيمة :						
	أ) إذا كان الحجم الإجمالي للبناء المنفوخ أو الخيمة يفوق 100000 م ³	رو	3	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ب) إذا كان الحجم الإجمالي للبناء المنفوج أو الخيمة يفوق 10000^3م^3 لكن أقل أو يساوي 100000^3م^3	ررم ش ب	1			X	X
2127	تبغ (صناعة وتخزين)						
	الكمية الإجمالية الممكн تواجدها في المنشآة تكون :						
	1. تفوق 25 طن	رول	3	X	X		
	2. تفوق 5 طن لكن أقل أو تساوي 25 طن	ررم ش ب	1	X	X		
	3. أقل أو يساوي 5 طن	ت					
2200	الزراعة الغذائية						
2210	ذبح الحيوانات						
	وزن هيكل الحيوانات الممكн أن تذبح تكون :						
	1. تفوق 2 طن/اليوم	رول	3	X	X		
	2. تفوق 500 كلغ/اليوم ، لكن أقل أو تساوي 2 طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل أو تساوي 500 كلغ/اليوم	ت					
2211	أحماض البوتيريك السيتريك، الغلوتاميك، لاكتيك او أحماض أخرى مخصوصة غذائية (صناعة)						
	حمض البوتيريك (صناعة) (أنظر 2211)						
	الأحماض الدهنية (صناعة) بواسطة تصبين الزيوت أو الدسم (أنظر 2211)						
	حمض الاكتيك (صناعة) (أنظر 2211)						
	حمض أولييك (أنظر 2211)						
	أحماض ستياريك ، البليتيك و أولييك (صناعة) (أنظر 2211)						
2212	كحوليات من أصل نرامي ، ماء الحياة ومشروبات روحية (إنتاج عن طريق تقطير)						
	قدرة الإنتاج المعتبر فيها بالكحول المطلق تكون :						
	1. تفوق 500 لتر/اليوم	رول	1	X	X		
	2. تفوق 50 لتر/اليوم ، لكن أقل أو تساوي 500 لتر/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل أو تساوي 50 لتر/اليوم	ت					
2213	كحول الف من أصل نرامي ، ماء الحياة ومشروبات روحية (تخزين)						
	عندما تكون الكمية المخزنة الممكн تواجدها حيث حجم القيمة الكحولية يفوق 40 %						

الملحق (تابع)

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2217	غربلة (أنظر 2220)						
	المشروبات (مستحضرات و توضيب)، بيرة، عصير الفواكه، مشروبات أخرى، باستثناء النشاطات المشار إليها في الخانات (2212 ، 2221 ، 2227 ، 2231).						
	قدرة الإنتاج تكون :						
1.	تفوق 20000 لتر/اليوم	رول	1	X	X		
2.	تفوق 2000 لتر/اليوم و لكن أقل أو تساوي 20000 لتر/اليوم	ررم ش ب	0,5	X			
3.	أقل أو تساوي 2000 لتر/اليوم	ت					
2218	مخبزة صناعية (صناعة الخبز والحلويات الرطبة)						
	عندما تكون قدرة الإنتاج :						
1.	تفوق 5 طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
2.	تفوق 0,5 طن /اليوم و أقل أو تساوي 5 طن/اليوم	ت					
2219	مخبزة (صناعة الخبز وما شابهه، حلويات رطبة ومنتجات المخبزة الرقيقة)						
	عندما تنشأ المؤسسة في مبنى مسكن من طرف أشخاص أو مجاور لبنيانة ما.						
	الشموع (صناعة) (أنظر 2211)						
	معامل الأوتار (استعمال الأوتار الطيرية) (أنظر 2215)						
	معامل الجعة (أنظر 2217)						
2220	سحق، تفتيت، غربلة، تمزيق، وضع في أكياس، رش، فرز، تنظيف، نخل، نخالة، خلط، تقشير وكشط المواد النباتية وكل المواد العضوية الطبيعية، باستثناء النشاطات المشار إليها في الخانات (2214 ، 2215 ، 2216 ، 2229) :لكن بما فيها صناعة الغصاء من أجل الماشية.						
	الطاقة المنتشرة لمجموع الآلات الثابتة المساعدة على سير المنشآة تكون :						
1.	تفوق 200 كيلوواط	رول	2	X	X		
2.	تفوق 40 كيلوواط، لكن أقل أو تساوي 200 كيلوواط	ررم ش ب	0,5	X			
3.	أقل أو تساوي 40 كيلوواط	ت					
	كاكاو (تحميص) (أنظر 2214)						
	القهوة وبذور أخرى (تحميص) (أنظر 2214)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الفطريات (مستحضرات حفظ) (أنظر 2214)						
	هندباء (تحميص) (أنظر 2214)						
2221	خمر التفاح (مستحضرات، توضيب) قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 10000 هل/سنة	رول	1	X	X		
	2. تفوق 250 هل/سنة، لكن أقل أو تساوي 10000 هل/سنة	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل أو تساوي 250 هل/سنة	ت					
	الحمضيات (ورشات إيناع أو نسج) (أنظر 2214)						
	الحبال بوسيلة الأوتار (صناعة) (أنظر 2215)						
	الأجسام الدهنية (معالجة الأجسام الحيوانية وبقايا مواد حيوانية، بهدف استخراج) (أنظر 2226)						
	الأجسام الدهنية (معالجة الأجسام الحيوانية بهدف استخراج) (أنظر 2226)						
	الأجسام الدهنية (معالجة النفايات وبقايا المطبع بهدف استخراج) (أنظر 2226)						
2222	بقايا الشحم المذاب (صناعة) (أنظر 2226)	ررم ش ب	0,5	X	X		
	الديسكترین (صناعة) بتحليل الأحماض أو عن طريق تنقية النساء						
	معامل التقطر (أنظر 2212)						
	المياه الدهنية (استخراج المواد الدهنية الموجودة في) (أنظر 2226)						
2223	المياه المعدنية، مياه المنبع، مياه الشرب (توضيب)						
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 100000 لتر/اليوم	رول	1	X	X		
	2. تفوق 10000 لتر/اليوم، لكن أقل أو يساوي 100000 لتر/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. تفوق 2000 لتر/اليوم، لكن أقل أو يساوي 10000 لتر/اليوم	ت					
	الحلزونيات (مستحضرات) (أنظر 2215)						
	طحين الحبوب (نخالة وخلط) في مطاحن وصناعة الطحين (أنظر 2220)						
2224	تخمر الاستيك في الوسط السائل (استعمال طريقة)						
	الحجم الإجمالي للمفاعلات أو المخمرات تكون :						
	1. تفوق 100 م3	رول	1	X	X		
	2. تفوق 30 م3 لكن أقل أو يساوي 100 م3	ررم ش ب	0,5	X	X		

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	مقالة صناعية للمواد الغذائية (أسماك، بطاطا، إلخ...) (أنظر 2214) الأجبان (تنعيم)						
2225	1. قدرة الاحتضان تفوق 1000 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	مجبنة (أنظر 2227)						
	للأجبان البيضاء (الاستعمال الآلي) (أنظر 2227)						
	الفواكه، الخضروات ومنتجات أخرى فذائية (حفظ) (أنظر 2214)						
	سكر منب الكتلي أو مشروب الغلوكوز (صناعة) (أنظر 2214)						
	الغليسيرين (تقطر) (أنظر 2226)						
	الغليسيرين (استخراج) (أنظر 2226)						
	البذور والفواكه (تحميص) (أنظر 2214)						
	البذور والحبوب (تنظيف وسحق) (أنظر 2220)						
	البذور والحبوب (تخزين) (أنظر 2126)						
	الدهون (استخراج) (أنظر 2226)						
	دهون المطبخ (معالجة) (أنظر 2226)						
	الدهون والشحوم المتفرعة (سباكة) (أنظر 2226)						
	الدهون والشحوم غير الغذائية (تدوير، تعديل، تبييض، تصفيه، الخ...) (أنظر 2226)						
2226	الزيوت النباتية، الزيوت الحيوانية، الأجسام الدسمة (استخراج أو معالجة)، صناعة أحماض الأستياريك، البلمتيك والأليك، باستثناء زيوت أساسية لنباتات عطرية						
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 2 طن/اليوم	رول	1	X	X		
	2. تفوق 200 كلغ/اليوم، لكن أقل أو تساوي 2 طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
	الزيوت الحيوانية (خلط أو معالجة) باستثناء زيوت السمك (أنظر 2226)						
	زيوت الزفت (أنظر 1531، 1532، 1533)						
	زيوت رجل الثور (استخراج) (أنظر 2226)						
	الزيوت وأجسام دسمة أخرى (استخراج) مواد حيوانية (أنظر 2226)						
	زيوت الراتنج (أنظر 1533، 2226)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	زيوت النضيد (أنظر 1531، 1532، 1533، 1534)						
	زيوت ثقيلة (أنظر 1533، 1534، 2226)						
	زيوت نباتية وراتنجات نباتية، راتنجات تركيبية قابلة للأحتراق، زيوت حيوانية، باستثناء زيوت السمك (خلط أو معالجة حرارية، على درجة تفوق 100 ° سلسوس) (أنظر 2226)						
	الزيوت النباتية (استخراج) (أنظر 2226)						
	الزيوت النباتية (تصفية) (أنظر 2226)						
	هرجة الزيوت (أنظر 2226)						
	حرق						
	1. نباتات بحرية (أنظر 2214)						
	2. خمور الشمندر (أنظر 2214، 2230)						
	لاكتوزي (أنظر 2227)						
2227	حليب (استقبال، تخزين، معالجة، تحويل،... الخ) أو المواد المستخرجة من الحليب، القدرة اليومية المعالجة المعبّر باللتر من الحليب أو ما يعادل الحليب تكون :						
	1. تفوق 70000 لتر/اليوم						
x	2. تفوق 7000 لتر/اليوم، لكن أقل أو تساوي 70000 لتر/اليوم		0,5		x	x	
	معادلات على مواد داخلة في المنشأة 1 لتر من القشدة = 8 لتر ما يعادل الحليب، 1 لتر من فرز القشدة ، المصل، من المخيخ غير المركز = 1 لتر ما يعادل الحليب، 1 لتر من فرز القشدة ، من المصل، من المخيخ المركز أولاً = 6 لتر ما يعادل الحليب، 1 كلغ من الجبن = 10 لتر ما يعادل الحليب.						
	الخسروات (ورشات إيناع ونضج) (أنظر 2214)						
2228	الخميرة (صناعة)						
	الخمائر أو مواد أخرى من أصل نباتي أو حيواني (صناعة و معالجة) (أنظر 2228)						
	الفلين (سحق) (أنظر 2220)						
	رواسب الخمر (تجفيف) (أنظر 2231)						
	لينوليوم (صناعة)						
	1 . مع طبخ الزيت (أنظر 2226)						
	2 . دون طبخ الزيت (أنظر 2922)						
	نشاشات (أنظر 2229)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ثجير قابل لتخمر الفواكه كالعنب، التفاح، الخ.. (تخزين) (أنظر 2231)						
	خلط المواد الضرورية (أنظر 2220، 2215)						
	مطحونات (أنظر 2220)						
	البيض (معمل تكسير) (أنظر 2215)						
	البصل (تبليس بالجفنة) (أنظر 2214)						
	الزيتون (معامل) (أنظر 2214)						
	البطاطا (مقالة) (أنظر 2214)						
	البقايا الصناعية (معالجة) (أنظر 2230)						
	تمليح وتحويل المنتوجات اللحمية (ورشات) (أنظر 2215)						
	المأكولات المحفوظة بالتمليح (مستودعات) (أنظر 2215)						
	ملحات الشمندر (صناعة) (أنظر 2214)						
	السجق (صناعة) (أنظر 2215)						
	مشروب الفلوكوز (صناعة) (أنظر 2214)						
	السكر (دق وسحق) (أنظر 2229)						
	السكر (تصفيّة) (أنظر 2229)						
2229	معامل السكر، معامل تصفيّة السكر، نشطة	رول	1	x	x	x	x
	شحم داكن (صناعة) (أنظر 2226، 1531)						
	الشحوم الغليظة غير الغذائية (تخزين) (أنظر 2226)						
	شحوم العظام (صناعة) (أنظر 2226)						
	الشحوم المترفة (سباكه، أو إمادة تذويب) (أنظر 2226)						
	طحن المواد المسحوقة (أنظر 2220، 2515)						
	النسج المشمع (صناعة)						
	1. مع طبخ الزيوت (أنظر 2226)						
	2. دون طبخ الزيوت (أنظر 2922)						
	قطائر الزيتون أو البذور (معالجة) بواسطة الهييدروكاربوهات (أنظر 2231، 1533، 2212)						
	مكرشة (أنظر 2215)						
	مذبحة الدواجن (أنظر 2210)						
	اللحم (ورشات تدخين) (أنظر 2215)						
	اللحم (مستخلصات وتركيزات) (أنظر 2624)						
	اللحم والأحشاء (تمليح ومستحضرات) (أنظر 2215)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2230	الخمور الريحينة أو البقایا المماثلة من أصل نباتي (معالجة) عن طريق التخمر من أجل إنتاج الأمونياك أو أملاح الأمونياك، الأمونياك المركب، الأحماض العضوية أو السيانورية، ...الخ	رول	5	X	X		
2231	الخمور (مستحضرات، توضيب) قدرة الإنتاج هي : 1. تفوق 20000 هل/سنة 2. تفوق 500 هل/سنة، لكن أقل أو تساوي ررم ش ب 20000 هل/سنة 3. أقل أو تساوي 500 هل/سنة	رول	1	X	X		
2300	أنسجة، جلود رقيقة و جلود أنسجة	ت					
	درس، تنقية، تطهير، فسل، تنشيف أو عمليات أخرى مماثلة لالياف من أصل نباتي (مثل القطن،كتان، قنب، جوتة، ...الخ) أو من أصل حيواني (مثل الصوف والهلب,...الخ) أو ألياف اصطناعية أو تركيبية، أو ريش عدة السرير (أنظر 2313)						
	تبسيخ الفرق، الخيوط الصوف، الأنسجة العضوية، قش، مجينة الورق، فلين أو مواد أخرى (أنظر 2318)						
2310	تبسيخ، مفاسل البياض، باستثناء التنظيف الجاف المشار إليه في الخانة 2316.						
	قدرة غسل البياض هي : 1. تفوق 5 طن/اليوم 2. تفوق 500 كلغ/اليوم، لكن أقل أو يساوي ررم ش ب 5 طن/اليوم 3. أقل أو تساوي 500 كلغ/اليوم	رول	1	X	X		
	مفاسلات، مفاسل البياض، تبسيخ (أنظر 2310)						
	تنقية الصوف، تمزيق الفرق، علب وألياف ذات أصل نباتي وريش عدة السرير (أنظر 2313)						
	القنب (نقع ، أو تقطيع) (أنظر 2317)						
	قبعات اللب (أنظر 2319)						
	الفرق (تبسيخ) (أنظر 2318)						
2311	الفرق (تمزيق و تفتت)	ررم ش ب	0,5	X	X		
	خرق وأقمشة (معالجة) بواسطة الكلورهيدريك الغازي (أنظر 2318)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الخرق والأقمشة (معالجة) بواسطة حمض السلفوريك المذوب (أنظر 2318)						
	شرنقات (مصانع الغزل) باستعمال على الأقل 6 دستات من خيوط الغزل. (أنظر 2312)						
	القطن (ورشات خاصة لصناعة القطن المبطن) (أنظر 2313)						
	هلب						
	1. درس، تنقية وتصفية (أنظر 2313) 2. صباغة (أنظر 2317، 2413، 2922)						
	نفايات مصنع الغزل (درس، فسل، تجفيف) (أنظر 2313)						
	تنظيف الجلود، الأقمشة، المعادن (أنظر 1259، 1533)						
	أقمشة						
	1. تنظيف (أنظر 1533) 2. الدمع على (أنظر 2318، 2413، 2922)						
	اللبد (صناعة) دون نسج (أنظر 2319)						
2312	الألياف المعدنية أو النباتية الاصطناعية (صناعة) والمنتوجات المصنعة المشتقة.						
	قدرة الإنتاج هي :						
x	x	3	ررم ش ب				
	1. تفوق 2 طن/اليوم						
	2. أقل أو تساوي 2طن/اليوم						
2313	الياف من أصل نباتي أو حيواني، الألياف اصطناعية أو تركيبية عن طريق الدرس، التنقية، فسل،...الغ (معالجة)، باستثناء الصوف المشار إليه في الخانة 2314						
	كمية الألياف الممكن إيجادها في المنشأة هي :						
	1. تفوق 5 طن/اليوم						
x	x	1	رول				
	2. تفوق 500 كلغ/اليوم، لكن أقل أو تساوي 5 طن/اليوم						
	3. أقل أو تساوي 500 كلغ/اليوم.						
2313	الياف ذات أصل نباتي أو حيواني، الألياف اصطناعية أو تركيبية (معالجة)، باستثناء الصوف المشار إليه في الخانة 2314 (أنظر 2313)						
	الألياف المعدنية الاصطناعية ومواد مصنعة مشتقة (صناعة) (أنظر 2313)						
	الألياف النباتية (تببيض) (أنظر 2318)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملاك (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الخيوط (تبسيط) (أنظر 2317)						
	خيوط الصوف، ترهات ونفايات مصنع غزل الصوف والحرير (درس وغسل) (أنظر 2313)						
	كتلة الألياف (أنظر 2313)						
	صوف الجلود والصوف الخام وصوف المرشحة (غسل) (أنظر 2313)						
	الصوف والهلب، نسل الخرق والألياف من أصل نباتي وريش اللبد (درس ونتف وتنقية) (أنظر 2313)						
	الصوف (معالجة) (أنظر 2318)						
2314	غسل صوف الجلود والصوف الخام وصوف المرشحة	رول	1	x	x	x	x
	مغسل البياض (أنظر 2310)						
	مغسل الصوف (أنظر 2314)						
	الكتان (نقع، سلخ) (أنظر 2317)						
2315	غزل الحرير (ورشة)						
	الطاقة المنشأة لتزويد مجموع الآلات هي :						
	1. تفوق 40 كيلوواط	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	2. أقل أو تساوي 40 كيلوواط	ت					
2316	التنظيف الجاف لمعالجة الأنسجة أو الثياب باستعمال المذيبات	رول	1	x	x	x	x
	القدرة الاسمية الإجمالية للآلات الموجودة في المنشأة هي :						
	1. تفوق 50 كلغ						
	2. تفوق 20 كلغ و لكن أقل أو تساوي 50 كلغ	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	3. أقل أو تساوي 20 كلغ	ت					
	قطن مبطن (ورشات لصناعة) من طريق المعالجة الآلية للقطن، كتلة الألياف والألياف أخرى نباتية (أنظر 2313)						
	القطن المبطن الهيدروفيلي (صناعة) من طريق المعالجة الكيميائية للقطن، كتلة الألياف والألياف الأخرى نباتية (أنظر 2313)						
	قش وألياف أخرى نباتية (تبسيط) (أنظر 2318)						
	ريش اللبد (درس، تمشيط وتنقية وعمليات أخرى مماثلة تتضمن استعمال أجهزة آلية) (أنظر 2313)						
	ردن (صناعة) (أنظر 1533، 2212)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2317	نقع (خارج النقع الأرضي) أو سلخ الكتان والقنب ونباتات أخرى نسيجية	رول	1	X	X		
(2319)	الحرير الاصطناعي (صناعة) (أنظر 1533، 2212)						
2318	سلخ الكتان والقنب ونباتات أخرى نسيجية (أنظر 2317)						
	صباغة وطباعة وتهيئة وتلبيس وتبييض وغسل المواد النسيجية						
	كمية الألياف والأنسجة الممكن معالجتها هي :						
	1. تفوق 1 طن/اليوم	رول	1	X	X		
	2. تفوق 50 كلغ/اليوم، لكن أقل أو تساوي ررم ش ب 1 طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل أو تساوي 50 كلغ/اليوم	ت					
2319	الأنسجة، اللباد، مواد الغرز، التخريم الآلي، توثير حبال وخيوط (ورشات صناعة)						
	1. تفوق 40 كيلوواط	دررم ش ب	0,5	X	X		
	2. أقل أو تساوي 40 كيلوواط	ت					
	الأنسجة والمواد المحيكة ونسيج شفاف، غبور وتخريم آلي، توثير، حبال وخيوط نسيجية... إلخ. (ورشات صناعة)، تخريم خيوط معدنية وتحويل الفتيلات (باستثناء صناعة خيوط الخياطة) في الكتلات (أنظر 2319)						
	الحياكة (ورشات) (أنظر 2319)						
	أنسجة القطن (تبنيض) (أنظر 2318)						
2318	الأنسجة القطنية المصبوغة (صناعة) (أنظر 2922، 2413)						
	الفسكونز (ورشات استعمال) (أنظر 2318)						
	الفسكونز (صناعة) (أنظر 2213، 1533)						
	جلود رفيعة و جلد						
2320	ورشات صناعة الأحذية، الصناعة الجلدية أو استخدام الجلد الرفيعة و الجلد						
	الطاقة المنشأة لتزويد مجموع الآلات هي :						
	1. تفوق 200 كيلوواط	رول	1	X	X		
	2. تفوق 40 كيلوواط، لكن أقل أو تساوي ررم ش ب 200 كيلوواط	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل أو تساوي 40 كيلوواط	ت					
	صناعة جلد الشموه (أنظر 2324)						
	الأحذية (صناعة آلية) (أنظر 2320)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	مدايغ وورشات تلقيح الجلوه (أنظر 2324، 2320)						
	جلود حضراء (تخزين) (أنظر 2322)						
	إزالة الدسم (صناعة) (أنظر 2226)						
2321	خلاصات الدباغة (صناعة)	رول	1	X	X		
	الصناعة الجلدية (ورشات) (أنظر 2320)						
	صناعة دبغ الجلوه (أنظر 2324)						
	الجلود (معداد) (أنظر 2324)						
	الجلود (تنظيف) (أنظر 1533، 1259)						
2322	الجلود (تخزين) بما في ذلك تخزين الجلوه المملحة الموجودة في ملحق المصالح						
	قدرة التخزين هي :						
	1. تفوق 10 طن	ررم ش ب	0,5	X	X		
	2. أقل أو تساوي 10 طن	ت					
	جلود نفرة أو جلوه، رفيعة حضراء (تخزين) (أنظر 2322)						
	جلود مملحة غير مجففة (تخزين) (أنظر 2322)						
	الجلود الجافة (مستودعات) محفوظة بمسامدة مواد تطلق رائحة مزعجة (أنظر 2322)						
	الجلود (تلقيح) بمساعدة أجسام سامة (أنظر (2324، 2320)						
	الجلود (صقل) (أنظر 2324)						
	الجلود (إزالة شعر) (أنظر 2320)						
	الجلود وشعر (رشح) (أنظر 2320)						
	الجلود النفرة (تجفيف) (أنظر 2320)						
2323	الجلود (صباقة وتلوين)						
	قدرة الإنتاج هي :						
	1. تفوق 1طن/اليوم	رول	1	X	X		
	2. تفوق 100 كلغ/اليوم، لكن أقل أو تساوي 1طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X	X		
	3. أقل أو تساوي 100 كلغ/اليوم	ت					
	الجلود (مسابغ) (أنظر 2323)						
	قشر الدبغ (مطاحن) (أنظر 2221)						
	الدباغة (صناعة مستخلصات) (أنظر 2321)						
2324	مدايغ وصناعة دبغ الجلوه وكل عمليات تحضير الجلود	رول	1	X	X		
	أنسجة (أنظر 1533، 1259، 2212، 2318)						
2400	خشب، ورق، كارتون، مطبعة						
2410	الخشب أو مواد قابلة للاحتراق معاقة (ورشات حيث يستعمل)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق (كم) الإملان	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2411	الطاقة المنشأة لتزويد مجموع الآلات هي :						
	1. تفوق 2000 كيلوواط	رول	1	X	X		
	2. تفوق 50 كيلوواط، لكن أقل أو تساوي 200 كيلوواط	ررم ش ب	0,5	X			
	3. أقل أو تساوي 50 كيلوواط	ت					
	الخشب والمواد المشتقة (منشآت استعمال مواد حفظ)						
	الكمية الممكن تواجدها في المنشأة هي :						
2412	(أ) تفوق 1000 لتر	رول	3	X	X		
	ب) تفوق 100 لتر، لكن أقل أو تساوي 1000 لتر	ررم ش ب	1,5	X			
	الخشب (تفحيم) (أنظر 2412)						
	تفحيم الخشب بخلاف الرحي و الغابات (أنظر 2412)						
	كارتون (صناعة) (أنظر 2415)						
	الكارتون النفتني (صناعة) (أنظر 1613)						
	الكارتون المغطى بالبرنيق (صناعة) (أنظر 2922)						
	فحm الخشب (صناعة)						
2412	1. بمناهج صناعة متصلة	رول	1	X	X		
	2. بمناهج صناعة ذات سير متقطع، القدرة الإجمالية للنطاقات التي يجرى فيها التفحيم هي :						
2413	(أ) تفوق 100 م3	رول	1	X	X		
	ب) أقل أو تساوي 100 م3	ررم ش ب	0,5	X			
	حبر المطبعة (استعمال لطباعة) (أنظر 2413)						
	(2922)						
	مطبعات أو ورشات الإنتاج التخطيطي فوق كل دعامة مثل المعدن، الورق والكارتون ومواد بلاستيكية، الأنسجة...الخ، تستعمل شكل مطبعة						
2413	1. طريقة أفسست تستعمل كطبيعة دوارة بالتجفيف الحراري	رول	2	X	X		
	2. حفر فوتوفغرافي، فلوكسغرافي وعمليات مرتبطة بطرق الطباعة أيًا كانت مثل صناعة المركبات بواسطة مضاد التلاصيق أو الطلي بالبرنيق						
	إذا كانت الكمية الإجمالية للمواد المستهلكة لتغطية الدعامة هي :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة		
		x	x		2	رول	(أ) تفوق 200 كلغ/اليوم
	0,5	x		x		ررم ش ب	ب) تفوق 50 كلغ/اليوم، لكن أقل أو تساوي 200 كلغ/اليوم
						ت	ج) أقل أو تساوي 50 كلغ/اليوم
							3. طرق أخرى، بما فيها تقنيات أوفست غير المشار إليها في 1
							إذا كانت كمية الحبر المستهلك هي :
	2	x	x	x	x	رول	(أ) تفوق أو تساوي 400 كلغ/اليوم
	0,5	x		x	x	ررم ش ب	ب) تفوق 100 كلغ/اليوم، لكن أقل أو تساوي 400 كلغ/اليوم
							ملاحظة - بالنسبة للمواد التي تحتوي أقل من 10 % من المذيبات العضوية لحظة استعمالها، الكمية المتبقية لإعداد الترتيب في الفقرتين 2 و 3 الملائمة للكمية المستهلكة في المنشأة، تقسم إلى إثنين.
							الكمية الممكن تواجدها في المنشأة هي :
	3	x	x	x	x	رول	1. تفوق 1000 لتر
	1	x	x	x	x	ررم ش ب	2. تفوق 100 لتر لكن أقل أو تساوي 1000 لتر
							الفلين (ورشات أين يستعمل) (أنظر 2410)
							ورقة (أنظر 2415)
							الورق (صناعة أكياس من) (أنظر 2416)
2415	1	x	x	x	x	رول	الورق، الكارتون (صناعة)
2416							الورق، الكارتون (تحويل)
							قدرة الإنتاج تكون :
	1	x	x	x	x	رول	1. تفوق 20 طن/اليوم
	0,5	x		x	x	ررم ش ب	2. تفوق 1 طن/اليوم، لكن أقل أو تساوي 20 طن /اليوم
						ت	3. أقل أو يساوي 1 طن/اليوم
2417							الورق المستعمل أو الملحظ (مستودعات)
	1	x	x	x	x	رول	الكمية المخزنة تكون تفوق 50 طن
2418							مجينة الورق (مستحضرات)
							1. عجينة كيميائية، كمية الإنتاج تكون :
	5	x	x	x	x	رول	(أ) تفوق 100 طن/اليوم
	3	x	x	x	x	ررم ش ب	ب) أقل أو تساوي 100 طن/اليوم
	1	x	x	x	x	رول	2. عجائن أخرى بما فيها إزالة الحبر من الأوراق القديمة

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	مجينة الورق (تببيض) (أنظر 2318) القصب (ورشات أين يستعمل) (أنظر 2410) الخيزدان (ورشات أين يستعمل) (أنظر 2410) أكياس الورق (صناعة) (أنظر 2416) مناشير ميكانيكية (أنظر 2410)						
2500	معدات، معادن خام و معدن						
2510	كاشطات (استعمال المواد، مثل الرمال، كورا ندون، الخردق التعديني،..الخ، على أي مادة كانت من أجل النقل وإزالة اللمعان والصقل والتبرز)						
	الطاقة المنبثقة للآلات الثابتة المساعدة على سير المنشأة تكون :						
	1. تفوق 20 كيلواط 2. أقل أو تساوي 20 كيلواط	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
2511	فولاذ، حديد، سبك، أشابة حديد (صناعة)، باستثناء صناعة أشابة الحديد بالفرن الكهربائي عندما تكون الطاقة المنبثقة للفرن أو الأفران :						
	1. تفوق 100 كيلواط 2. أقل أو تساوي 100 كيلواط	رو	4	x	x	x	x
2512	تكتل الفحم الحجري و فحم الخشب ومعدن الحديد، صناعة الرصاص الأسود الاصطناعي						
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 10 طن/اليوم 2. أقل أو تساوي 10 طن/اليوم	رول	1	x	x	x	x
	تكتلات أو قوالب الفحم الحجري و فحم الخشب أو أخرى قابلة للاحتراق (صناعة) (أنظر 2512) تكتلات متعددة (مستحضرات) (أنظر 2527) الصلصال (صناعة) (أنظر 2540) الزنيوم (درس) أو أمزجته (أنظر 2530)						
	الزنيوم (صناعة) أو أمزجته بطرق التعدين الكهربائي (أنظر 2540)						
	الزنيوم (صناعة سيليكون) بالفرن الكهربائي (أنظر 2537)						
2513	الألミニوم (صناعة سولفات) وصناعة مجر الشب :						
	1. بواسطة غسل الأرضي الألミニونية المشبوبة 2. بواسطة تفاعل حمض السلفوريك على البوكسيت (أنظر 2540)	رول	1	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	حجر الشب (صناعة) (أنظر 2513)						
	الانتيموان (إنقاذه معدن) (أنظر 2511)						
	الفضة (استرجاع) (أنظر 2540)						
	الفضة (درس) (أنظر 2530)						
	الفضة (تنعيم) (أنظر 2540)						
	الفضة (استخراج) بواسطة المزج أو المعالجة بالسيانور (أنظر 2540)						
	الفضة، الذهب، القصدير والألمنيوم (درس) (أنظر 2530)						
2514	حمامات الأملام المذابة (تدفئة و معالجات صناعية بواسطة)						
	- حجم الحمامات يكون :						
	1. يفوق 500 لتر					x	x
	2. يفوق 100 لتر، لكن أقل أو يساوي 500 لتر					x	x
	3. أقل أو تساوي 100 لتر						
	الخرسانة (مستحضرات) (أنظر 2527)						
	أجهزة سحق المعادن (أنظر 2515)						
	مصانع الأجر (أنظر 2517)						
	قوالب الفحم الحجري وأخرى قابلة للاحتراق (أنظر 2512)						
2515	سحق، دق، فربلة، وضع في أكياس، هرس، تنظيف، نخل، خلط الأحجار، حصى، معادن خام ومواد أخرى معدنية طبيعية أو اصطناعية						
	الطاقة المنتشرة لجموع الآلات الثابتة المساعدة على سير المنشآة هي :						
	1. تفوق 200 كيلوواط					x	x
	2. تفوق 40 كيلوواط، لكن أقل أو تساوي درم ش ب 200 كيلوواط					x	x
	3. أقل أو تساوي 40 كيلوواط						
2516	مقالع الحجارة (استغلال)						
	1. استغلال مقالع الحجارة، باستثناء تلك المشار إليها في .5					x	x
	2. عمليات البحث عن مجاري الماء وشبكات الماء (باستثناء العمليات التي تشكل ميزة استعجالية موجهة لتأمين السيانن الحر للمياه).						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
نوع الرخصة	نطاق (كم) الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة		
عندما تستعمل المعدات وعندما تحمل كمية مستخرجة تفوق 2000 طن	3	x	x			رول	
3. تفتت الأرضية (باستثناء التفتتات التي تعد ضرورية لإنشاء المبني المستفيدة من رخص البناء و التفتت المنجز بتأثير طرق الحركة).							
عندما تستعمل المواد المأخوذة لأغراض أخرى غير إنجاز العمل في الغرض المستخرج له و عندما تكون مساحة التفتت تفوق 1000 متر مربع ولما تكون كمية المواد المستخرجة تفوق 2000 طن	3	x	x			رول	
4. الاستغلال بغرض استعمالها ، كتل مشكلة بواسطة فضلات منجم المعادن وأتربة المناجم و بواسطة نفايات استغلال مقاولات الحجارة.							
عندما تكون مساحة الاستغلال تفوق 1000 متر مربع أو عندما كمية المواد المستخرجة تفوق 2000 طن في السنة.	3	x	x			رول	
5. المقالع المرنة أو الرملية الصلبة في الفضاء المفتوح ودون غرض الإنجاز، على مسافة أقل من 500 متر لقلعة خاضعة لرخصة أو لتصريح.							
عندما تكون مساحة الاستخراج أقل من 500 متر مربع وعندما تكون كمية المواد المستخرجة أقل من 250 طن في السنة و لما الكمية الإجمالية للاستخراج لا تتجاوز 1000 طن.	1	x	x		x	ررم ش ب	
الكلسيوم (صناعة) عن طريق التحليل الكهربائي (أنظر 2540)							
الكلسيوم (صناعة سيليكون) بالفرن الكهربائي (أنظر 2537)							
الحصى (معالجة) بالتكلس أو السحق الجاف (أنظر 2515)							
فح السليسيوم أو الكربورنديوم (صناعة) (أنظر (2537)							
الكريبورنديوم (صناعة) (أنظر 2537)							
مربيعات الأحجار الرملية أو الطين المطبوخ (صناعة) (أنظر 2517)							

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	تكسير المعادن وأمزجتها (أنظر 2530)						
	سقاية المعادن (ورشات) تستعمل حمامات السيانور القلوي (أنظر 2514)						
	الرماد المعدني (معالجة مسبكة) (أنظر 2523 (2524)						
	الرماد الصائغ (معالجة) (أنظر 2540)						
	السيراميك (صناعة مواد) (أنظر 2517)						
2517	السيراميك و المقاومة للحرارة (صناعة مواد)						
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 20 طن/اليوم	رول	2	X	X	x	x
	2. أقل من 20 طن/اليوم	ررم ش ب	1	x	x	x	x
	السيريوم (استفراغ) من طريق المعالجة الحرارية للمعدن الخام بواسطة حمض السلفوريك (أنظر 2540)						
	السيريوم (صناعة) وأمزجتها من طريق التحليل الكهربائي بالحرارة (أنظر 2540)						
	السيريوم (صناعة فيرو) بالانصهار البسيط (أنظر 2540)						
	هياكل الحديد (ورشات) (أنظر 2530)						
	صناعة النحاسيات والصفائح (أنظر 2530)						
	تدفئة ومعالجات صناعية بواسطة حمامات الأملام المذابة (أنظر 2514)						
2517	الجير والاسمنت والجبس (تخزين) في التكلات مكرر	ررم ش ب	1	x	x	x	x
	الجير والجبس والمحجر البركاني (صناعة) (أنظر 2518)						
	طلي المعادن وأمزجتها بالكرفون (أنظر 2535)						
2518	الاسمنت، الجير، الجبس (صناعة)						
	1. قدرة الإنتاج تفوق 5طن/اليوم	رو	2	X	X	x	x
	2. قدرة الإنتاج تفوق 1 طن/اليوم لكن أقل من 5 طن/اليوم	رول	1	X	X	x	x
	3. قدرة الإنتاج تكون أقل أو تساوي 1طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	الاسمنت (صناعة) (أنظر 2518)						
	الاسمنت (مستودعات) (أنظر 2517 مكرر)						
	المساميير، رؤوس محددة، اللولب (صناعة) (أنظر (2530)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2519	كوك (صناعة)	رول	3	x	x		
(2515)	هرس المواد المعدنية أو العضوية (أنظر 2220)						
(2530)	الهيكل المعدنية (ورشات) مع دسر هوائي أو باليد (أنظر 2530)						
(2524)	درنات معدنية (معالجة في المسبكة) (أنظر 2523)						
(2541)	البلور والزجاج من الرصاص (صناعة واستعمال) (أنظر 2541)						
(2542)	معامل البلور (أنظر 2542)						
(2535)	تنحيس منجز بالتحليل الكهربائي للمعدن (أنظر 2535)						
(2523)	النحاس و الشبه و البرونز (مسابك) (أنظر 2524، 2523)						
(2515)	النحاس (سحق مركبات) (أنظر 2515)						
(2540)	النحاس أو النيكل (إحماء معدن) (أنظر 2540)						
(2540)	النحاس أو النيكل (معالجة معدن) (أنظر 2540)						
(2540)	النحاس أو النيكل (معالجة خلطات) (أنظر 2540)						
	صقل المعدن						
(2535)	1. بواسطة الأحماض (أنظر 2535)						
(2510)	2. بالرمل أو بواسطة التجييف المعدني (أنظر 2510)						
(2510)	صقل المواد المختلفة للرمل أو من طريق التجييف المعدني (أنظر 2510)						
(2524)	نفايات معدنية (أنظر 2523، 2524)						
(2530)	قطع المعدن (أنظر 2530)						
(2530)	قطيع المعدن (أنظر 2530)						
(2535)	صقل المعدن (أنظر 2535)						
(2535)	تذهب منجز بالتحلل الكهربائي للمعدن (أنظر 2535)						
(2512)	منافذ للكيمياء الكهربائية و التعدين الكهربائي (صناعة) (أنظر 2512)						
(2535)	التحلل الكهربائي (معالجة) للمعدن (أنظر 2535)						
2520	مينا (طلاء)						
	1. صناعة، كمية المواد الممكن ت تصنيعها تكون :						
	(أ) تفوق 500 كلغ/اليوم		1	x	x	x	x
	ب) أقل أو تساوي 500 كلغ/اليوم		0,5				
	ررم ش ب						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موقع التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. تطبيق، كمية المواد الممكن معالجتها تكون تفوق 100 كلغ/اليوم	ررم شب	0,5		x	x	x
	الطلبي باللينا (صناعة) (أنظر 2520)						
	تطريقي المعادن (أنظر 2530)						
2521	التسنين المعدني (تطبيع) (أنظر 2530)						
	التابيس بالزفت للوان الطرق (محطة)						
	1. حراري				x	x	2
	2. بارد، قدرة المنشأة تكون :						
	(أ) تفوق 1500 طن/اليوم				x	x	1
	ب) تفوق 100 طن/اليوم و لكن أقل أو تساوي 1500 طن/اليوم	ررم شب	1				x
	طبع المعادن (أنظر 2530)						
	قصدير						
	1. درس (أنظر 2530)						
	2. مسابك (أنظر 2524, 2523)						
2521	الطلبي بالجليد (ورشات)				x	x	
	طلبي الحديد بالجليد (أنظر 2529)						
	تمديد المعادن (أنظر 2530)						
	الخزف (صناعة) (أنظر 2517)						
	الهدايد العتيقة (تخزين و فرز، تغليف...الخ) والمعادن القديمة مثل نفايات التصنيع، قطع، مامون وأجهزة العربات غير المستعملة...الخ (أنظر 2531)						
	سبائك حديدية (صناعة) (أنظر 2511)						
2522	سببكة حديد سيلسيوم (تخزين)				x	x	
2523	مسبكة (صناعة المواد المسبوكة) الرصاص والسبائك التي تحتوي على الرصاص (على الأقل 3%)						
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 100 كلغ/اليوم				x	x	2
	2. تفوق 10 كلغ/اليوم ولكن أقل أو تساوي 100 كلغ /اليوم	ررم شب	0,5		x	x	
	3. أقل من 10 كلغ/اليوم						
2524	مسبكة (صناعة المواد المسبوكة) المعادن و سبائك الحديد						

الملحق (تابع)

رقم الفاتحة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الفطرة
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 10 طن/اليوم	رول	2	X	X		
	2. تفوق 1 طن/اليوم ولكن أقل أو تساوي 10 طن/اليوم	ردم شب	0,5	X			X
	3. أقل من 1 طن/اليوم	ت					
2525	مسبكة (صناعة المواد المسبوكة) المعادن وسبائك غير حديدية باستثناء تلك المتعلقة بالخانة 2523						
	قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق 2 طن/اليوم	رول	2	X	X		
	2. تفوق 100 كلغ/اليوم ولكن أقل أو تساوي 2 طن/اليوم	ردم شب	0,5	X			X
	3. أقل من 100 كلغ/اليوم	ت					
	مسبكات المعادن (أنظر 2523، 2524)						
	تدويب الحديد (صناعة) (أنظر 2511)						
	تدويب الحديد (مسبكة) تدويب ثان (أنظر 2523، 2524)						
	تطريز المعادن (أنظر 2530)						
	غلفت الحديد (أنظر 2529)						
	غلفت و طلي المعادن بالقصدير (أنظر 2529)						
	تلبيس بالكهرباء (أنظر 2535)						
	صناعة المبردات (معامل الثلاجات) (أنظر 2541)						
	فرانيت (ورشات، تشكيل، قطع، صقل) بالوسائل الآلية (أنظر 2534)						
	غرافيت اصطناعي (صناعة) (أنظر 2512)						
	نقش أو صقل بالرمل أو بالتجييف المعدني للمعدن المختلفة (أنظر 2510)						
2526	الفحم، معادن خامة، معادن أو البقايا المعدنية (مفاسل)						
	قدرة المعالجة تكون :						
	1. تفوق 10طن/اليوم	رول	2	X	X		
	2. أقل من 10طن/اليوم	ردم شب	1	X			X
	الفحم (مفاسل) (أنظر 2526)						
	مطبعات تحتوي تدويب حروف الطباعة (أنظر 2523، 2524)						
	تصفيح المعادن (أنظر 2530)						
	مفاسل (بالفحم، أو بالمعادن) (أنظر 2526)						

الملحق (تابع)

رقم الغانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موقع التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الخشب المتفحم (سحق تفتيت، فربلة) (أنظر (2515						
	مبعد (قطيع) مناشير، مسننات معدنية (أنظر (2530						
	الرخام (ورشات قطع ونشره وصقل) بوسائل آلية (أنظر 2534						
2527	العتاد المهتز (استعمال) لصناعة المعدات مثل الخرسانة، مكتلات ... الخ						
	الطاقة المنشأة للعتاد المهتز تكون :						
	1. تفوق 200 كيلوواط	رول	1	X	X	x	x
	2. تفوق 40 كيلوواط ولكن أقل أو تساوي 200 كيلوواط	دررم شب	0,5	X			x
	3. تفوق 5 كيلوواط ولكن أقل أو تساوي 40 كيلوواط	ت					
2528	المعدن (صقل أو تنظيف) بالمعالجة الحرارية	رول	1	X	X	x	x
2529	المعدن (غلفنة، طلي بالقصدير) أو التلبيس المعدني لأي مادة كانت بواسطة غمرها أو بواسطة رش المعدن الذائب.	رول	1	X	X	x	x
2530	للمعدن والسبائك (الاستعمال الآلي)						
	- الطاقة المنشأة لمجموع الالات الثابتة المساعدة على سير المنشآة تكون :						
	1. تفوق 500 كيلوواط	رول	2	X	X	x	x
	2. تفوق 50 كيلوواط ولكن أقل أو تساوي 500 كيلوواط	دررم شب	0,5	X			x
	3. أقل أو تساوي 50 كيلوواط	ت					
2531	المعدن (تخزين ونشاطات استرجاع نفايات) والسبائك والبقايا التعدينية ومواد من المعدن وهيكل العربات غير المستعملة ... الخ						
	المساحة المستعملة تكون :						
	أ. تفوق 50 م ²	دررم شب	0,5	X	X	x	x
	ب. أقل من 50 م ²	ت					
2532	المعدن والسبائك (سقي و إحماء أو تدفئة)	دررم شب	0,5	X	X	x	x
2533	معدن و مواد بلاستيكية ... الخ. (تنظيف، إزالة الشوائب وصقل المساحات) بطرق تستعمل سوائل عضوية هالوجنية أو مذيبات عضوية (1)						

الملاحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول الماء الخطرة
	- حجم أحواض المعالجة يكون :						
1	1. يفوق 1500 لتر	رول	1	x	x	x	
2	2. يفوق 200 لتر ولكن أقل أو يساوي 1500 لتر	درム شب	0,5	x		x	x
3	3. يفوق 20 لتر ولكن أقل أو يساوي 200 لتر، عندما تستعمل المواد في آلة غير مغلقة	درム شب	0,5			x	x
	(1) مذيب عضوي : كل مركب عضوي متبخّر (مركب عضوي له ضغط بخار بـ 0,01 كيلو بسكال أو أكثر من درجة حرارة بـ 293,15 كلفين أو له تبخّر مناسب ضمن شروط استعمال خاصة)، يستعمل وحده أو بجمعه مع عوامل أخرى ، دون إخضاعه للتعديل الكيميائي لتحليل المواد الأولية و المواد أو التفافيات أو استعماله كعامل تنظيف لتحليل بقايا القذارة أو محلّل وكمبّد ومصحح للتبعثر ومصحح الضغط السطحي، عامل يزيد في ليونة مادة أو عامل حماية.						
	المعدن (إنالة تبييض قصدير) بواسطة الكلور (أنظر 1226)						
	المعدن (تذهبيب وتخفيف) بواسطة الزئبق (أنظر 1211)						
	المعدن (تنقية) (أنظر 2540)						
	المعدن (قولبة) (أنظر 2530)						
	معدن (صقل) بالرمل أو بواسطة الخردق التعديني (أنظر 2510)						
	المعدن (صقل) بالأحماض (أنظر 2535)						
	المعدن والسبائك (صنامة) (أنظر 2540)						
	المعدن وسبائك (مسبكات) (أنظر 2523، 2524)						
	المعدن والسبائك (سقي وإحماء أو تدفئة) (أنظر 2532)						
	المعدن (معالجة) (أنظر 2535)						
	للمعدن والمواد البلاستيكية (معالجة ناجزه بالتحلل الكهربائي أو الكيميائي) (أنظر 2535)						
	للمعدن (المعالجة العراضية) بواسطة حمامات الأملاح الذائبة (أنظر 2514)						
	المعدن (فلفنة، طلي بالقصدير وترصيحن) (أنظر 2529)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موجز تأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	المعادن (تطبيق المينا على) (أنظر 2520)						
	رحي المعادن (أنظر 2530)						
	رحي اصطناعية (منامة) (أنظر 2517، 2622)						
	معدن الخام المفرحة (تنقية) (أنظر 2540)						
	معدن الخام والمعادن الثمينة (معالجة) (أنظر 2540)						
	المعادن والبقايا التعدينية (تفتيت وسحق) (أنظر 2220، 2515)						
	معدن الحديد (تكتومات) (أنظر 2512)						
	معدن الخام، المعادن أو البقايا التعدينية (مغاسل) (أنظر 2526)						
	معدن الكبريتية أو الزرنيخية (تنقية) (أنظر 2540)						
	معدن الخام (المعالجة الحرارية) (أنظر 2540)						
2534	المعادن الطبيعية أو الاصطناعية مثل الرخام، الغرانيت وحجر مصفح والزجاج، الخ (ورشات تطعيم ونشرة وصقل)						
	- الطاقة المنبثقة لمجموع الآلات الثابتة المساعدة على سير المنشآة تكون :						
x	x	0,5	رم شب	1. تفوق أو تساوي 40 كيلوواط			
			ت	2. أقل من 40 كيلوواط			
	المعادن (أجسام) (أنظر 2534)						
	تنكيل ناجز بالتحمل الكهربائي للمعادن (أنظر 2535)						
	المعدن الأسود (منامة) عن طريق سحق بقايا تقطير الصخور البركانية الزفتية (أنظر 2515)						
	الذهب أو الفضة (تنقية) (أنظر 2540)						
	الذهب، الفضة والقصدير والألمنيوم (درس) (أنظر 2530)						
	ذهب أو فضة (استخراج) (أنظر 2540)						
	أوزميوم (استخراج أو تنقية) (أنظر 2540) البلاتين ومعادن منجم البلاتين، أريديوم، أوزميوم، بلديوم، رهديوم، روتينيوم (استخراج أو تنقية) (أنظر 2540)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الفطرة
	جبس (اكتواء وسحق) (أنظر (2518))						
	الرصاص (تنقية أو تصفيه) (أنظر (2540))						
	الرماسن (نزع طبقة الفضة من) عن طريق التغطية بالزنك (أنظر (2528))						
	ترميم المعادن (أنظر (2529))						
	الشعر (إفران) (أنظر (2530))						
	رؤوس دقيقة (صناعة) بواسطة الصدمة الآلية (أنظر (2530))						
	صقل المعادن (بالتحليل الكهربائي أو الآلي) (أنظر (2535))						
	الغزف الصيني (صناعة) (أنظر (2517))						
	فخار الطين (صناعة) (أنظر (2517))						
	مواد معدنية أو مضوية (سحق، تفتيت، تجفيف، هرس، تكسير، فربلة، تخفيض أو خلط) (أنظر (2515، 2220))						
	المواد الفرزية أو المقاومة للحرارة (صناعة) (أنظر (2517))						
	المقاومة للحرارة، الطينية ورمل الصوان وأخرى (صناعة المواد) (أنظر (2517))						
	تنفير المعادن (أنظر (2530))						
	البقايا التعدينية (أنظر (2526، 2515، 2220))						
	طلاء معدني لأي مادة كانت (أنظر (2529))						
2535	الطلاء المعدني أو المعالجة (تنظيف، صقل، تحويل، تنقية، تأكل كيميائي، إلخ) للمساحات (المعادن، مواد بلاستيكية، نصف ناقلات، ...الخ) بواسطة محلل الكهربائي أو الكيميائي باستثناء التنظيف الجاف، الغسيل، صقل المساحات المشار إليها في الخانة 2533						
	1. عندما يستعمل الكدميوم :						
	2. طرق تستعمل السوائل (دون استعمال الكدميوم) حجم أحواض المعالجة يكون :						
	(أ) يفوق 1500 لتر						
	ب) يفوق 200 لتر ولكن أقل أو يساوي 1500 لتر						
	ج) أقل من 200 لتر						
	3. معالجة في الطور الغازي أو معالجات أخرى دون استعمال الكدميوم						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موقع التأثير	تقرير حول المواد الخطرة		
رهوديوم (استخراج أو تنقية) (أنظر 2540)							
دسر المعادن (أنظر 2530)							
مرملة							2536
1. مساحة الاستغلال تكون تفوق 1 هكتار		x	x	3	رول		
2. مساحة الاستغلال تكون أقل أو تساوي 1 هكتار		x		1	ررم ش ب		
المنشار (قطيع) (أنظر 2530)							
الأملاح (حمامات) (أنظر 2514)							
قفل بناء وهياكل معدنية (ورشات) (أنظر 2530)							
سيليكيو - السباتك أو كاربور سيليسيوم (صناعة) بالفرن الكهربائي، باستثناء فيروسيليسيوم المشار إليه في الخانة 2522							2537
عندما تكون الطاقة المنشأة للفرن أو الأفران :							
1. تفوق أو تساوي 100 كيلوواط		x	x	1	رول		
2. أقل من 100 كيلوواط		x		0,5	ررم ش ب		
سيليكيو - السباتك (صناعة) باستثناء الفيروسيليسيوم المشار إليه خصيصا في الخانة 2522 (أنظر 2537)							
الصوديوم (صناعة) بواسطة التحليل الكهربائي (أنظر 2540)							
الكبريت (سحق وغربلة) (أنظر 2515)							
محطة مبور المواد المعدنية المسحورة غير الموضوعة في أكياس مثل الإسمنت، الجبس، الجير والرمال							2538
قدرة التخزين تكون :							
1. تفوق 25000 م ³		x	x	3	رول		
2. تفوق 25000 م ³ ولكن أقل أو تساوي 3 م ³		x		1	ررم ش ب		
3. أقل من 5000 م ³					ت		
محطة مبور المواد المعدنية الصلبة، باستثناء تلك المشار إليها في خانات أخرى							2539
قدرة التخزين هي :							
1. تفوق 75000 م ³		x		3	ررم ش ب		
2. أقل من 75000 م ³					ت		

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الشخصية	نطاق (كم) الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	أتربة مطبوبة وأتربة مطلية باليينا (صناعة) (أنظر 2517)						
	أتربة نادرة (معالجة المعادن الخام) بواسطة حمض السلفوريك الحراري ، بهدف استخراج المعادن (أنظر 2540)						
	مصانع صفائح الحديد (أنظر 2530)						
2540	معالجة معادن الخام غير الحديدية، إعداد وتنقية المعادن والسبائك غير الحديدية، باستثناء صناعة المعادن والسبائك غير الحديدية بواسطة التحلل الكهربائي الحراري.						
	عندما تكون الطاقة المنشطة للفرن أو الأفران						
	1. تفوق 25 كيلوواط	x	x	4	رو		
	2. أقل من 25 كيلوواط	x	x	3	رو ل		
	صناعة أسلاك المعادن (أنظر 2530)						
	سحق المواد المعدنية أو العضوية (أنظر 2220، (2515)						
	أنابيب معدنية (تقطيع و إصلاح بالقالب) عندما تكون الورشة واقعة على الأقل من 30 متر من بنية مشغولة من طرف أشخاص (أنظر 2530)						
	معامل القرميد (أنظر 2517)						
	أنابيب صرف المياه، أنابيب الصلصال الرملي (صناعة) (أنظر 2517)						
2541	الزجاج (صناعة واستعمال)						
	قدرة إنتاج أفران الصهر والتلبيين تكون :						
	أ. بالنسبة للزجاج الصودو - كلاسي						
	أ) تفوق 5طن/اليوم	x	x	3	رو ل		
	ب) تفوق 500 كلغ/اليوم ولكن أقل أو تساوي 5 طن/اليوم	x	x	1	رم ش ب		
	ج) أقل من 500 كلغ/اليوم				ت		
	ب. بالنسبة للزجاج الآخر						
	أ) تفوق 500 كلغ/اليوم				رو ل		
	ب) تفوق 50 كلغ/اليوم ولكن أقل أو تساوي 500 كلغ/اليوم	x	x	3	رم ش ب		
	ج) أقل من 50 كلغ/اليوم				ت		
2542	الزجاج (الاستعمال الكيميائي) أو البلور						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موجز تأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الحجم الأقصى للمادة المعالجة الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
1.	تفوق 150 لترا	رول	1	X	X	x	x
2.	تفوق 50 لترا و لكن أقل أو تساوي 150 لترا نزاج بالرصاص (أنظر 2541)	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	اللولب (صناعة) بواسطة الصدمة الآلية (أنظر 2530)						
	الزنك (إنقاصل معادن) (أنظر 2540)						
	كيمياء، مطاط						
2600							
2610	المدخرات والبطاريات (صناعة) التي تحتوي الرصاص والكلدميوم أو الزئبق	رول	1	X	X	x	x
	مدخرات (صناعة صفائح) بالرصاص (أنظر 2610)						
	أستات السيلولوز (صناعة) (أنظر 2621)						
	حمض الستياريک (قولبة المادة من) (أنظر (2611)						
	اليزارين الاصطناعي (صناعة) بواسطة الانتراسان (أنظر 2614)						
2611	الشمع ومواد أخرى من الشمع و مشمعة، البرافين أو حمض ستيريک (قوابة وبذوباب)						
	1. عندما تتم العملية بواسطة التدفئة الناريه العارية وبكل طريقة تشكل مخاطر الاشتعال المعادلة	رول	1	X	X	x	x
	2. في كل الحالات الأخرى ، كمية الصمغ ، الشمع أو حمض ستيريک المذابة يوميا تكون :						
	A. تفوق 100 كلغ	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	B. أقل من 100 كلغ	ت					
2612	المطاط، مطاط صناعي، بوليمر (مستودعات ورشات فرز المواد المستعملة القابلة للاحتراق ذات أساس)						
	1. الموضوعة في مبني مشغول أو مسكن من طرف أشخاص أو مجاورة لبنيان ما						
	A) الكمية المخزنة تكون تفوق 50 م^3	رول	1	X	X	x	x
	B) الكمية المخزنة تكون أقل من 50 م^3	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موجز تأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. موضوعة على أرضية معزولة، مبنية أو غير مبنية، واقعة على أقل من 50 مترا من بناء مسكونة أو مشغولة من طرف أشخاص						
	(أ) الكمية المخزنة تكون تفوق 150 m^3			x	x		
	ب) الكمية المخزنة تكون تفوق 30 m^3 لكن أقل أو تساوي 150 m^3			x		x	0,5
	ج) الكمية المخزنة تكون أقل من 30 m^3						t
	3. موضوعة على أرضية معزولة، مبنية أو غير مبنية واقعة على أزيد من 50 مترا من بناء مسكونة أو مشغولة من قبل أشخاص						
	(أ) الكمية المخزنة تكون تفوق 150 m^3			x	x		1
2613	المطاط (استرجاع أو تجديد)						
	1. بواسطة التدفئة بالنار العارية أو بواسطة تذويب المطاط			x	x		1
	2. بواسطة التدفئة دون تذويب، بالبخار أو بكل طريقة أخرى تقدم ضمانات معادلة			x		x	0,5
	3. بالاستخدام البارد، الكمية المعالجة يوميا تكون :						
	أ. تفوق أو تساوي 50 كلغ			x	x		0,5
	ب. أقل من 50 كلغ					t	
	المطاط أو المطاطات الصناعية الأخرى (استخدام طلاء) (أنظر 2922، 2318، 2622)						
	المطاط (مستحضرات اتحلال أو الغراء) (أنظر 2212، 1533، 1259)						
	المطاط ومطاطات صناعية أخرى (استخدام) (أنظر 2622)						
	المطاط ومطاطات أخرى (صناعة مواد من) انطلاقا من الاستحلاب مثل لاتكس الطبيعي (أنظر 2622)						
	المطاط (تحويل) إلى إيبونيت (أنظر 2622)						
	شموع (صناعة) (أنظر 2611)						
2614	الملونات والخضاب العضوي، معدنية وطبيعية (صناعة بواسطة استخراج وتركيب وسحق واستعمال) باستثناء النشاطات المشار إليها في الخانات 2318 و 2324						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	- كمية المادة المنتجة أو المستعملة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 2 طن/اليوم	رول	1	X	X		
	2. تفوق أو تساوي 200 كلغ/اليوم و لكن أقل من 2 طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X		X	X
	3. أقل أو تساوي 200 كلغ/اليوم	ت					
	مرهم للأذية (مستحضرات) بمساعدة المذيبات القابلة للاشتعال (1533)						
	المنظفات (صناعة المواد) من غير الصابون (أنظر 2615)						
2615	المنظفات والصابون (صناعة، أو ذات أساس)						
	- قدرة الإنتاج تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 5 طن/اليوم	رول	2	X	X		
	2. تفوق أو تساوي 1 طن/اليوم ولكن أقل من 5 طن/اليوم	ررم ش ب	0,5	X		X	X
	3. أقل من 1 طن/اليوم	ت					
	إيبونيت (صناعة) من طريق فلكنة المطاط (أنظر 2622)						
	مطاطات صناعية (أنظر 2622، 2621، 2318 و 2922)						
	السماد (صناعة) بواسطة تفاصيل الأحماض المعدنية على الفوسفات الطبيعي وعلى هيكل العظام (أنظر 2625)						
	مستخلصات الأعضاء الحيوانية (صناعة) (أنظر 2624)						
	الزيوت الأساسية (استخلاص بالبخار) (أنظر 2618)						
	المواد الملونة (صناعة) (أنظر 2614)						
	مواد بلاستيكية (صناعة) (أنظر 2621)						
	مواد بلاستيكية أو راتنجات تركيبية (استعمال) (أنظر 2622)						
	مواد بلاستيكية تجوية أو متمددة (تخزين) (أنظر 2623)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2616	الأدوية (صناعة و تقسيم بهدف تحضير) للاستعمال البشري أو البيطري إلى غاية التحصل على صيغة غالينيك المطهرة) خارج مستودعات عقاقير الصيدلة الخاصة بالمستشفيات :						
1.	عندما يكون عدد العاملين يفوق 400	x	x	4	رو		
2.	عندما يكون عدد العاملين أقل من 400	x	x	3	رول		
	يقصد أيضا في هذه الخانة بمبيدات الحشرات و مبيدات القراد و الطفيليات، ذات الاستعمال البشري والبيطري والسوائل للتكييف مع عدسة الاتصال .						
	الكحول الكبريتني (ورشات صناعة) (أنظر 2625)						
2617	 أجسام دقيقة طبيعية مسببة للمرض						
	- الاستعمال في منشآت لإنتاج الصناعي	x	x	4	رول		
	العظام (صناعة فوق الفوسفات) (أنظر 2625)						
2618	العطون، الزيوت الأساسية (استخراج بواسطة البخار) الموجودة في النباتات العطرية						
	- القدرة الإجمالية لأوعية الاستخراج الموجهة للتقطير تكون :						
	1. تفوق 50 m^3	x	x	1	رول		
	2. تفوق أو تساوي $2,5 \text{ m}^3$ ولكن أقل أو تساوي 50 m^3	x	x	0,5	رم ش ب		
	3. أقل من $2,5 \text{ m}^3$				ت		
2619	النفط (استغلال و نقل)						
	النفط (تخزين و تكرير) (أنظر 1531، 1532، 1533)	x	x	5	رو		
	بلاستومر (أنظر 1550، 2621)						
	صفائح المدخرات (صناعة) (أنظر 2610)						
2620	الهوانئيات المضفوطة ومواد حيث 50% على الأقل من الكتلة الإجمالية للوحدة هي مركبة من البوليمر (مواد بلاستيكية، مطاط، مطاط صناعي، راتنجات ولاصقات تركيبية) (تخزين)						
	1. الحالة التجويفية أو المتمدة مثل رغوة لاتكس و متعدد الأوريتان و البوليستران ... إلخ						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط						
نوع الرخصة	نطاق (كم) الإعلان	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موجز تأثير	تقرير حول المواد الخطرة		
- الحجم الممكн تخزينه يكون :							
أ) يفوق أو يساوي 2000 م ³	x	x	2	رول			
	x		0,5	ررم ش ب			
				ت			
2. في الحالات الأخرى وبالنسبة للمه婉يات المضغوطة							
- الحجم الممكن تخزينه يكون :							
أ) يفوق أو يساوي 10000 م ³	x	x	2	رو			
	x		0,5	ررم ش ب			
البوليمر (مواد بلاستيكية، مطاط، مطاط صناعي وراتنجات ولاصقات تركيبية) (صناعة أو تجديد)							2621
قدرة الإنتاج تكون :							
1. تفوق أو تساوي 1 طن/اليوم	x	x	1	رول			
2. تفوق أو تساوي 300 كلغ/اليوم ولكن أقل من 1 طن/اليوم	x	x	0,5	ررم ش ب			
3. أقل من 300 كلغ/اليوم				ت			
البوليمر (مواد بلاستيكية، مطاط، مطاط صناعي وراتنجات ولاصقات تركيبية) (تحويل)							2622
1. بطرق تتطلب شروط خاصة من حرارة وضغط (بتق، حقن، قولبة، التجزئة الحرارية والتكافـ ... الخ)							
كمية المادة الممكـ معالجتها تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 10 طن/اليوم	x	x	1	رول			
ب) تفوق أو تساوي 1 طن/اليوم ولكن أقل من 10 طن/اليوم	x	x	0,5	ررم ش ب			
ج) أقل من 1 طن/اليوم				ت			
2. بكل طريقة خاصة الآلية (نشرة، قطع، رحي، سحق ... الخ)							
كمية المادة الممكـ معالجتها تكون :							
أ) تفوق أو تساوي 20 طن/اليوم	x	x	1	رول			
ب) تفوق أو تساوي 2 طن/اليوم ولكن أقل من 20 طن/اليوم	x	x	0,5	ررم ش ب			
ج) أقل من 2 طن/اليوم				ت			

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2623	البوليمر (مواد بلاستيكية، مطاط، مطاط صناعي، راتنجات ولاصقات) (تخزين) :						
	الحجم الممكн تخزينه يكون :						
	(أ) يفوق أو يساوي 1000 م ³	ررم ش ب	2		x	x	x
	(ب) أقل من 1000 م ³	ت					
2624	مواد علاجية لمستخلصات الأعضاء الحيوانية ومستخلصات و تركيزات اللحوم والأسماك ومواد أخرى حيوانية (مستحضرات)						
	1. عندما تطبق العملية على مواد طرية بالتجفيف البسيط في الفراغ	ررم ش ب	0,5		x	x	x
	2. في كل الحالات الأخرى	رول	1	x	x	x	x
	مواد صيدلانية (تمضير) (أنظر 2616)						
	راتنجات طبيعية أو اصطناعية (أنظر 1614، 1613، 2622، 2226، 2621)						
	صناعة الصابون (أنظر 2615)						
2625	كبريتات (ورشات صناعة المركبات العضوية) كحول كبريتني، تيول، حواامض كبريتية، تيوكاستار ... الخ) باستثناء المواد الملتهبة أو السامة	رول	3	x	x	x	x
2626	كبريتات أحادية وثنائية الصودا (صناعة) سوبر فوسفات المعدني و سوبر فوسفات العظام (صناعة) (أنظر 2627، 2625)	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
2627	سوبر فوسفات (صناعة)	رول	3	x	x	x	x
2628	معالجة وتنمية المساحات المساحة للخبوء ذات أساس فضي						
	المساحة المعالجة سنويا تكون :						
	1. تصوير إشعاعي صناعي :						
	(أ) تفوق 20000 م ²	رول	1	x	x	x	x
	(ب) تفوق 2000 م ² ولكن أقل أو تساوي 20000 م ²	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	2. حالات أخرى (تصوير إشعاعي طبي، فنون تخطيطية، تصوير شمسي ، سينما)						
	(أ) تفوق 50000 م ²	رول	1	x	x	x	x
	(ب) تفوق 5000 م ² ولكن أقل أو تساوي 50000 م ²	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2700	نفايات ومعالجات المياه						
2710	الحمامات والرواسب الناجمة عن صقل المعادن (معالجة) بواسطة حمض النيتريل	ررم ش ب	0,5			X	X
	أمعاء وأرجل الحيوانات المذبوحة (تخزين) (أنظر 2713)						
2711	تفحيم الأعضاء الحيوانية (أنظر 2711) الجثث، النفايات أو مواد ثانوية من أصل حيواني (معالجة) باستثناء النشاطات المشار إليها في خانات أخرى من القائمة						
	1. قدرة المعالجة تكون تفوق 200 كلغ/اليوم	رول	5	X	X		
	2. قدرة المعالجة تكون أقل من 200 كلغ/اليوم ولكن تفوق أو تساوي 100 كلغ/اليوم	ررم ش ب	1			X	X
2712	الجثث الحيوانية (حيوانات الرفق) (حرق)	رو	1	X	X		
2713	جثث، لحوم، بقايا من أصل حيواني (مستودعات) باستثناء مستودعات الجلود.						
	الكمية الممكن تواجدها في المنشأة تكون :						
	1. تفوق 300 كلغ	رول	3	X	X		
	2. أقل من 300 كلغ	ررم ش ب	1			X	X
	لحوم، جثث، بقايا أو مستحضرات ناجمة عن ذبح الحيوانات (أنظر 2713)						
	فح حيواني (أنظر 2711)						
2714	الخرق المستعملة أو الملطخة (مستودعات أو ورشات فرز)						
	الكمية المخزنة تكون تفوق 50 طن	ررم ش ب	0,5			X	X
	الصungan والملاحم (صناعة) بمساعدة مواد حيوانية (أنظر 2711)						
	القرون، القباقيب والأظافر (تسطح) (أنظر 2711)						

الملاحق (تابع)

رقم الغانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	القرون، القباقيب وأظافر ونفايات حيوانية أخرى (تحميص) (أنظر 2711)						
	الهلب من أصل حيواني (مستحضرات) (أنظر 2711)						
	نفايات الصوف (تنظيف) (أنظر 1259، 1533)						
	النفايات وبقايا المطبخ (معالجة) بهدف استخراج المواد الذهنية (أنظر 2226)						
	الجلود الرفيعة (تحميص) (أنظر 2711)						
2715	نفايات النشاطات العلاجية						
	1. معالجة حرارية	رو	2	X	X		
	2. تطهير						
	أ) إذا كانت القدرة تفوق أو تساوي 500 كلغ/سا	رول	1	X	X		
	ب) إذا كانت القدرة أقل من 500 كلغ/سا	ررم ش ب	0,5	X	X		
2716	النفايات الصناعية الناجمة من المنشآت المصنفة (منشآت إزالة)، باستثناء المنشآت التي تعالج بالتزامن وبصفة رئيسية القمامات المنزليّة						
	1. محطات العبور	رو	1	X	X		
	2. مفرغة (مركز الطمر التقني)	رو	2	X	X		
	3. المعالجة أو الحرق	رو	2	X	X		
2717	النفايات الصناعية والبقايا المضرة (مستودع النفايات المنزليّة لجمع الأشياء المزمرة والمعدات أو المواد التي أفرزها وجلبها الناس)						
	- الأشياء الضخمة (الأجهزة الكهرومتريلية كبيرة الحجم، أثاث، أجزاء السيارات ... إلخ) نفايات الحديقة ، نفايات التهديم، الركام، حصى، تربة، - خشب، معادن، ورق كارتون، بلاستيك، أنسجة، زجاج، - نفايات منزليّة خاصة (زيوت مستعملة، بطاريات وأعمدة، أدوية، مذيبات، صباغات، أحماض وأساسات، مواد المعالجة النباتية ...الخ) مستعملة أو غير مستعملة :						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	مساحة المنشآة تكون :						
1.	2500 م ²	رول	1	x	x		
2.	أقل أو تساوي 2500 م ²	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	بقايا الحيوانات (تخزين) (أنظر 2713)						
	المياه الذهنية (مستودعات) (أنظر 2711)						
	مصمط (أنظر 2711)						
	السماد (صناعة) تحميص العظام، قرون، قباقيب، أظافر ونفايات حيوانية أخرى (أنظر 2711)						
	سلع أو معالجة النفايات أو المواد الثانوية من أصل حيواني (أنظر 2711)						
	اليفين (استخراج) من الدم (أنظر 2711)						
	الهلام الغذائي والهلام المستخرج من الجلود البيضاء والجلود الطيرية غير المدبوقة (صناعة) (أنظر 2711)						
	القمامات (مستودعات) (أنظر 2716، 2720)						
	حرق جثث حيوانات الرفقة (أنظر 2713)						
	حرق العظام لصناعة رماد العظام (أنظر 2711)						
	معدات الأشياء أو المواد المفروزة والمجلوبة من قبل الناس (مستودعات النفايات المنزلية المخصصة)، الخشب، نفايات الحديقة، الأشياء المزعجة، الحصى، الزيوت المستعملة، الأدوية، المعادن، الورق، كارتون، بطاريات وأعمدة بلاستيك، هوائيات مضغوطة، أنسجة، زجاج (أنظر 2717)						
	المساحة المستعملة تكون :						
	2500 م ²	رول	1	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. تفوق 100m^2 ولكن أقل أو تساوي 500m^2 3. تفوق 50m^2 ولكن أقل أو تساوي 100m^2	ردم ش ب	0,5			X	X
	الفحم الحيواني و أسود العاج (صناعة) (أنظر 2711)						
2719	القمامات المنزلية وبقايا أخرى (تخزين و معالجة) باستثناء النشاطات المشار إليها في خانات أخرى من القائمة.						
	1. محطة العبور					X	X
	2. معالجة						
	أ. سحق					X	X
	ب. تسليم					X	X
	ج. تفريغ (مركز الطرmer التقني)					X	X
	د. حرق					X	X
	العظام (قطمير أو حرق) (أنظر 2711) العظام (مستودعات) (أنظر 2713)						
	العظام ، الجلد الرفيع ، القرون ، القباقيب ، الأظافر و نفايات حيوانية أخرى (تحميص) (أنظر 2711)						
	بقايا المطبخ (أنظر 2226)						
	الدم (تجفيف) (أنظر 2711)						
	الدم (مستحضرات اليفين والزلال ... الخ ، مستخلصات) (أنظر 2711)						
	الدم غير مجفف (مستودعات) (أنظر 2713)						
2720	محطة التصفية الجماعية للمياه المترسبة الصناعية الصادرة عن مؤسستين مصنفتين على الأقل					X	X
2721	محطة التصفية الجماعية لتفوطات الحيوانات					X	X
2722	محطة تصفية مياه الترببات المنزلية لها قدرة اسمية للمعالجة تقدر على الأقل بما يعادل 100.000 ساكن					X	X
2723	محطة التصفية المختلطة (التي تستقبل مياه الترببات المنزلية و مياه الترببات الصناعية) لها قدرة اسمية للمعالجة تقدر على الأقل بما يعادل 10000 ساكن، عندما تكون كلفة					X	X

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موجز تأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	مياه الترسيبات الصناعية الصادرة عن المنشآت المصنفة المرخص بها تفوق 70 % من قدرة المحطة للطلب الكيميائي من الأكسيجين.						
2724	محطة تحلية ماء البحر						
	قدرة المعالجة تكون :						
	1. تفوق أو تساوي 100000 م ³ اليوم	رو	2	X	X	x	x
	2. أقل من 100000 م ³ اليوم ولكن تفوق 50000 م ³ اليوم	رول	1	X	X	x	x
	3. أقل من 50000 م ³ اليوم	ررم ش ب	0,5	x	x		
	تمييم الجلود الرفيعة، العظام، القرون، القباقيب و نفايات حيوانية أخرى (أنظر 2711)						
2800	تربيبة الأصناف المائية و الصيد						
	تربيبة الأسماك المائية						
	1. تربيبة الأسماك و النباتات في الماء العذب						
2810	تربيبة الطحالب في الماء العذب (أسلوب ممتد) مهما كانت القدرة	ت					
2811	تربيبة الجمبري في الماء العذب (أسلوب نصف كثيف وكثيف)						
	1. القدرة تفوق أو تساوي 1000 طن	رول	3	X	X	x	x
	2. القدرة أقل من 1000 طن	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
2812	تربيبة الأسماك في الماء العذب (أسلوب ممتد) مهما كانت القدرة	ت					
2813	تربيبة الأسماك في الماء العذب (أسلوب نصف كثيف وكثيف)						
	1. القدرة تفوق أو تساوي 1000 طن	رول	3	X	X	x	x
	2. القدرة أقل من 1000 طن	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	السلمونيدي في الماء العذب (تربيبة) (أنظر 2812)						
	2. الأسماك البحرية						
2814	الطحالب البحرية (أسلوب ممتد) مهما كانت القدرة	ت					
2815	الرخويات البحرية (أسلوب ممتد) مهما كانت القدرة	ت					
2816	الجمبري البحري (أسلوب نصف كثيف و كثيف)						
	1. القدرة تفوق أو تساوي 1000 طن	رول	3	X	X	x	x
	2. القدرة أقل من 1000 طن	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة تأثير	دراسة الفطر	موجز تأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2817	تربيه الأسماك البحريه (أسلوب نصف كتيف وكتيف)						
	1. القدرة تفوق أو تساوي 1000 طن	رول	3	x	x		
	2. القدرة أقل من 1000 طن	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	3. حوض عمومي لتربيه أصناف الأسماك						
2818	حوض عمومي لتربيه أصناف الأسماك الصيد وصناعة الصيد	رول	3	x	x	x	x
2819	مؤسسات استغلال (شبكة واسعة و حوض للتقطاط الأسماك)	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	القشريات (مستحضرات ، معلمات) (أنظر 2215)						
	زيوت السمك (استخراج) (أنظر 2226)						
	زيوت السمك (معالجة) (أنظر 2226)						
	رخويات (أنظر 2215)						
2820	الأسماك (صناعة الطعام)	رول	3	x	x	x	x
	الأسماك (مستخلصات أو تركيزات) (أنظر 2624)						
	الأسماك (صناعة طحين ، فطائر و سماد ذو أساس أو صادر من ثفاليات) (أنظر 2215)						
	أسماك طرية ، قشريات و رخويات (مستحضرات) (أنظر 2215)						
	أسماك مملحة ، مدخنة و مجففة (ورشات تحضير) (أنظر 2215)						
	أسماك مملحة ، مدخنة أو مجففة (مستودمات) (أنظر 2215)						
	الأسماك (مقالة) (أنظر 2215)						
	السردين (صناعة معلمات) (أنظر 2215)						
2821	تحويل منتجات الصيد (حفظ ، تلميع ... إلخ)	رول	3	x	x	x	x
2900	مترونة						
2910	المدخرات (ورشات شحن)						
	الطاقة القصوى للتيار المستعمل من أجل هذه العملية يكون يفوق 10 كيلواط	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	الهواء و الغازات القابلة للاشتعال (ضغط) (أنظر 2920)						
	تضييق المرايا مع استعمال البرنيق باليهيدروكاربور (أنظر 2922)						
2911	وصلات هوائيات الهاتف النقال	ت					

الملحق (تابع)

رقم الغانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
2912	ورشات إصلاح وصيانة (فسل، تشحيم...) العربات و الآلات ذات المحرك بما فيها نشاطات صناعة هيكل العربات والصفائح						
	1. إصلاح وصيانة العربات و الآلات ذات المحرك						
	أ) مساحة الورشة تكون تفوق 5000 م ²	x	x	1	رو		
	ب) مساحة الورشة تكون تفوق 500 م ² ولكن أقل أو تساوي 5000 م ²	x	x	0,5	رم ش ب		
	ج) مساحة الورشة تكون أقل أو تساوي 500 م ²				ت		
	2. برنيق، صباغة، تجهيز (تطبيق، كي، تجفيف) على العربات و الآلات ذات المحرك						
	(أ) إذا كانت الكمية القصوى للمواد الممكن استعمالها تفوق 100 كلغ/اليوم	x	x	1	رول		
	ب) إذا كانت الكمية القصوى للمواد الممكن استعمالها تفوق 10 كلغ/اليوم أو إذا كانت الكمية السنوية للمذيبات الموجودة في المواد الممكن استعمالها تفوق 0,5 طن دون أن تتجاوز الكمية القصوى للمواد الممكن استعمالها 100 كلغ/اليوم	x	x	0,5	رم ش ب		
	أقطية غير نافدة (صناعة) (أنظر 2922)						
	قبعات البرنيق (صناعة) (أنظر 2922)						
2913	التدفئة (طرق) يستعمل كسائل محمل حرارة الأجسام العضوية المشتعلة						
	1. عندما تكون الحرارة المستعملة تساوي أو تفوق عند نقطة إضاءة السوائل. إذا كانت الكمية الإجمالية للسوائل الموجودة في المنشآة (المقاييس على درجة 25 ° م) :						
	أ . تفوق 1000 لتر	x	x	1	رول		
	ب . تفوق 100 لتر ولكن أقل أو تساوي 1000 لتر	x	x	0,5	رم ش ب		
	2. عندما تكون درجة الحرارة المستعملة أقل عند نقطة إضاءة السوائل.						
	أ . إذا كانت الكمية الإجمالية للسوائل الموجودة في المنشآة (المقاييس على درجة 25 ° م) تفوق 250 لترا				ت		
	المحطات الحرارية (أنظر 2914) الاحتراق						
2914	الطاقة الحرارية القصوى هي محددة مثل الكمية القصوى للمحروق و المعبر عنها بأقل من القدرة الحرارية الممكن استهلاكها بالثانية.						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	ملاحظة : توجد الكتلة الحيوية على حالتها الطبيعية غير متشربة و غير مغطاة بأي مادة كانت و التي تحتوي خاصة الخشب على شكل قطع خام وقشر و خشب مقطع ، نشارات وجزيئات الصقل أو البقايا المنحدرة من صناعة الخشب و محولاته أو من حرفته.						
	أ. عندما تستهلك المنشأة خاصة لوحدها أو بالخلط ، الغاز الطبيعي و غاز البترول المعم والمازوت المحلي والفحم، المازوت الثقيل أو الكتلة الحيوية ، باستثناء المنشآت المشار إليها في خانات أخرى من القائمة بحيث يساهم الاحتراق في صهر و طبخ أو معالجة المواد الداخلة بالخلط مع غاز الاحتراق .						
	- إذا كانت الطاقة الحرارية القصوى للمنشأة :						
	1. تفوق أو تساوي 100 ميجاواط	رو	5	x	x	x	x
	2. تفوق أو تساوي 20 ميجاواط لكن أقل من 100 ميجاواط	رول	3	x	x	x	x
	3. تفوق 2 ميجاواط لكن أقل من 20 ميجاواط	ررم ش ب	1	x	x	x	x
	4. أقل من 2 ميجاواط	ت					
	ب. عندما تكون المواد المستهلكة لوحدها أو بالخلط ، مختلفة عن تلك المشار إليها في أ و إذا ما كانت الطاقة الحرارية القصوى تفوق 0,1 ميجاواط	رول	3	x	x	x	x
	جلوه مغطاة بالبرنيق (صناعة) (أنظر 2922)						
	خرفة المعادن باستعمال البرنيق (أنظر 2922)						
2915	الإسفنج (فسل، إزالة اللون وتجفيف)	ررم ش ب	0,5	x	x	x	x
	اختبار المحركات (أنظر 2917)						
	اللبد وواقيات الوجه مطلية بالبرنيق (صناعة) (أنظر 2922)						
	مرآب العربات ذات المحرك (أنظر 2912 و 2919)						
	نقش كيميائي باستعمال البرنيق بالهييدروكاربور (أنظر 2922)						
	الصمع (صناعة المسبار و أشياء أخرى من) (أنظر 2922)						

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	الزيوت المجففة (استعمال) على دعامة أيا كانت (أنظر 2922)						
	الطباعة بالحبر المضر بواسطة السوائل القابلة للاشتعال، العطرية أو السامة (أنظر 2922)						
	لك (صناعة المواد المسماة) (أنظر 2922)						
2916	خسيل قلوبيات الوراقات (حرق)	رم ش ب	0,5			x	x
2917	الحركات ذات الانفجار والاحتراق الداخلي أو التفاصيل وtribunes الاحتراق (ورشات اختبار)						
	عندما تحدد الطاقة الإجمالية مثل الطاقة الآلية على محور النظام الأقصى لدوران الحركات أو التربينات بالتزامن مع الاختبارات، هي تفوق 150 كيلوواط أو عندما يتجاوز الدفع 1,5 كيلوواط	رول	2	x	x	x	x
2914	ملاحظة : هذا النشاط لا يستدعي تصنيفه في الصناعة						
2918	الحميض (صناعة)	رم ش ب	0,5			x	x
2919	ساحات التوقف مقطعة و مرآب الفنادق للعربات ذات المحرك						
	القدرة تكون :						
	1. تفوق 1000 عربة	رول	1	x	x	x	x
	2. تفوق 250 عربة و لكن أقل أو تساوي 1000 عربة	رم ش ب	0,5			x	x
	3. أقل من 250 عربة				t		
	الدهانات (طبع أو تجفيف) (أنظر 2922)						
	دهانات ذات أساس المذيبات القابلة للاشتعال عطرية أو سامة (التطبيق على دعامات أيا كانت) (أنظر 2922)						
	الحلسة للضوء ذات أساس فضي (معالجة وتنمية المساحات) (أنظر 2921)						
2920	التبريد أو الضغط (منشآت) التشغيل بضغطوط فعالة تفوق 10^5 بascal						
	1. تضغط أو تستعمل سوائل قابلة للاشتعال أو سامة، الطاقة الممتصة تكون :	رول	1	x	x	x	x
	أ. تفوق 300 كيلوواط					x	x
	ب. تفوق 20 كيلوواط و لكن أقل أو تساوي 300 كيلوواط	رم ش ب	0,5			x	x

الملحق (تابع)

رقم الخانة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإعلان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الفطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. في كل الحالات الأخرى :						
X X	A. تفوق 500 كيلوواط	رم ش ب	1				
	B. تفوق 50 كيلوواط و لكن أقل أو تساوي 500 كيلوواط	ت					
	معالجة و تنمية المساحات الحساسة للضوء ذات أساس فضي						
	المساحة المعالجة سنويًا تكون :						
X X	1. التصوير الإشعاعي الصناعي	رم ش ب	1				
	A. تفوق 20000 m^2						
	B. تفوق أو تساوي 2000 m^2 ولكن أقل أو تساوي 20000 m^2	ت					
	2. حالات أخرى (تصوير إشعاعي طبي، رسوم تخطيطية ، تصوير شمسي ، سينما)						
X X	A . تفوق 50000 m^2	رم ش ب	1				
	B. تفوق أو تساوي 5000 m^2 ولكن أقل أو تساوي 50000 m^2	ت					
	البرنيق الدهني والزيوت المجففة (استعمال)						
	(أنظر 2922)						
	البرنيق، الدهان، تجهيز ، الغراء، الطلاء، الخ (استعمال ، طبع و تجفيف) على دعامة أيا كانت (معدن ، خشب ، بلاستيك، جلد، ورق، نسيج) باستثناء :						
	- نشاطات المعالجة أو استعمال الزفت، الإسفلت، القطران و مواد زفتية مشار إليها في الخانة 1613						
	- نشاطات مشار إليها في الخانتين 2416 و 2413						
	- نشاطات التلبيس على السيارات و العربات ذات المحرك مشار إليها بواسطة الخانة 2912						
	- أو كل نشاط آخر مشار إليه بوضوح بواسطة خانة أخرى.						
	1. عندما يكون أساس المواد المستعملة ، من السوائل و عندما يتم الاستعمال بواسطة طريقة "السقي"						
	- إذا كانت الكمية القصوى للمواد الممكن إيجادها في المنشأة هي:						
	A. تفوق 1000 لتر	رول	1	X X			
X X	B. تفوق 100 لتر و لكن أقل أو تساوي 1000 لتر	رم ش ب	0,5				
	C. أقل أو تساوي 1000 لتر	ت					

الملحق (تابع)

رقم الفاتحة	تحديد النشاط	نوع الرخصة	نطاق الإملان (كم)	دراسة التأثير	دراسة الخطر	موجز التأثير	تقرير حول المواد الخطرة
	2. عندما يتم الاستعمال بكل طريقة أخرى غير طريقة "السقي" (سحق ، تلبيس...،)						
	- إذا كانت الكمية القصوى للمواد الممكنا استعمالها هي :						
	أ . تفوق 100 كلغ/اليوم	رول	1	X	X	x	x
x	ب. تفوق 10 كلغ /اليوم ولكن أقل أو تساوي 100 كلغ/اليوم	ردم ش ب	0,5				
	ج. أقل أو تساوي 100 كلغ/اليوم						t
	3. عندما تكون المواد المستعملة من المساحيق ذات أساس من المنتجات العضوية.						
	- إذا كانت الكمية القصوى للمواد الممكنا استعمالها هي :						
	أ. تفوق 200 كلغ/اليوم	رول	1	X	X	x	x
x	ب. تفوق 20 كلغ/اليوم ولكن أقل أو تساوي 200 كلغ/اليوم	ردم ش ب	0,5				
	ج. أقل أو تساوي 200 كلغ/اليوم						t
	ملاحظة : نظام التصنيف في الفقرتين 1 و 2 هو محدد بالنظر إلى كمية المواد المستعملة في المنشأة مع الأخذ بعين الاعتبار العوامل أسفله. كميات المواد التي هي من أساس السوائل القابلة للاشتعال من الفئة الأولى (نقطة الإضاءة 55 ° م) أو السوائل الهالوجينية، المسماة A هي معينة بمعامل 1. كميات المواد التي هي من أساس السوائل القابلة للاشتعال من الفئة الثانية (نقطة الإضاءة تفوق أو تساوي 55 ° م) أو تحتوي على أقل من 10 % من المذيبات العضوية لحظة الاستعمال و المسماة B هي معينة بمعامل 2/1. إذا استعملت عدة مواد من فئات مختلفة ، فإن الكمية Q المحفوظة من أجل التصنيف ستتحدد كالتالي : $Q = A+B/2$						

- وبمقتضى القانون رقم 02-02 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 الموافق 5 فبراير سنة 2002 والمتصل بحماية الساحل وتشميته،

- وبمقتضى القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمتصل بحماية البيئة في إطار التنمية المستدامة،

- وبمقتضى القانون رقم 05-07 المؤرخ في 19 ربیع الأول عام 1426 الموافق 28 أبريل سنة 2005 والمتصل بالحرروقات، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 05-12 المؤرخ في 28 جمادى الثانية عام 1426 الموافق 4 غشت سنة 2005 والمتصل بالبياه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-175 المؤرخ في 26 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 24 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين رئيس الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06-176 المؤرخ في 27 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 90-78 المؤرخ في 2 شعبان عام 1410 الموافق 27 فبراير سنة 1990 والمتصل بدراسة التأثير في البيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-06 المؤرخ في 4 جمادى الأولى عام 1427 الموافق 31 مايو سنة 2006 الذي يضبط التنظيم المطبق على المؤسسات المصنفة لحماية البيئة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 07-144 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007 الذي يحدد قائمة المنشآت المصنفة لحماية البيئة،

يرسم ما يأتي :

الفصل الأول

أحكام عامة

المادة الأولى: تطبيقا لأحكام المادتين 15 و 16 من القانون رقم 03-10 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمذكور أعلاه، يهدف هذا المرسوم إلى تحديد مجال تطبيق ومحظى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة.

مرسوم تنفيذي رقم 07-145 مؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007، يحدد مجال تطبيق ومحظى وكيفيات المصادقة على دراسة وموجز التأثير على البيئة.

إنَّ رئيس الحكومة،

- بناء على تقرير وزير التهيئة العمرانية والبيئة،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 4 و 125 (الفقرة 2) منه،

- وبمقتضى الأمر رقم 76-80 المؤرخ في 29 شوال عام 1396 الموافق 23 أكتوبر سنة 1976 والمتضمن القانون البحري، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 84-12 المؤرخ في 23 رمضان عام 1404 الموافق 23 يونيو سنة 1984 والمتضمن النظام العام للغابات ، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 85-05 المؤرخ في 26 جمادى الأولى عام 1405 الموافق 16 فبراير سنة 1985 والمتضمن بحماية الصحة وترقيتها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-08 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتصل بالبلدية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-09 المؤرخ في 12 رمضان عام 1410 الموافق 7 أبريل سنة 1990 والمتصل بالولاية، المتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 90-29 المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق أول ديسمبر سنة 1990 والمتصل بالتهيئة والتعمير، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 98-04 المؤرخ في 20 صفر عام 1419 الموافق 15 يونيو سنة 1998 والمتصل بحماية التراث الثقافي ،

- وبمقتضى القانون رقم 01-10 المؤرخ في 11 ربیع الثاني عام 1422 الموافق 3 يوليو سنة 2001 والمتضمن قانون المناجم ،

- وبمقتضى القانون رقم 01-20 المؤرخ في 27 رمضان عام 1422 الموافق 12 ديسمبر سنة 2001 والمتصل بتهيئة الإقليم وتنميته المستدامة،

- وبمقتضى القانون رقم 01-02 المؤرخ في 22 ذي القعدة عام 1422 الموافق 5 فبراير سنة 2002 والمتصل بالكهرباء وتوزيع الغاز بواسطة القنوات،

7 - تقدير أصناف وكميات الرواسب والانبعاثات والأضرار التي قد تتولد خلال مختلف مراحل إنجاز المشروع واستغلاله (لا سيما النفايات والحرارة والضجيج والإشعاع والاهتزازات والروائح والدخان....).

8 - تقييم التأثيرات المتوقعة المباشرة وغير المباشرة على المدى القصير والمتوسط والطويل للمشروع على البيئة (الهواء والماء والتربة والوسط البيولوجي والصحة ...).

9 - الآثار المتراكمة التي يمكن أن تتدنى خلال مختلف مراحل المشروع.

10 - وصف التدابير المزمع اتخاذها من طرف صاحب المشروع للقضاء على الأضرار المترتبة على إنجاز مختلف مراحل المشروع أو تقليلها وأتعويضها،

11 - مخطط تسيير البيئة الذي يعتبر برنامج متابعة تدابير التخفيف و/أو التعويض المنفذة من قبل صاحب المشروع،

12 - الآثار المالية الممنوعة لتنفيذ التدابير الموصى بها،

13 - كل عمل آخر أو معلومة أو وثيقة أو دراسة قدمتها مكاتب الدراسات لتدعم أو تأسس محتوى دراسة أو موجز التأثير المعنية.

الفصل الثالث

إجراءات فحص دراسات وموجزات التأثير

المادة 7: يجب أن تودع دراسة أو موجز التأثير على البيئة من طرف صاحب المشروع لدى الوالي المختص إقليميا في عشر (10) نسخ.

المادة 8: تفحصصالح المكافحة بالبيئة المختصة إقليميا محتوى دراسة أو موجز التأثير، بتکلیف من الوالي، ويمكنها أن تطلب من صاحب المشروع كل معلومة أو دراسة تكميلية لازمة.

يمنح صاحب المشروع مهلة شهر واحد (1) لتقديم المعلومات التكميلية المطلوبة.

المادة 9: يعلن الوالي بموجب قرار فتح تحقيق عمومي بعد الفحص الأولي وقبول دراسة أو موجز التأثير وهذا لدعوة الغير أو كل شخص طبيعي أو معنوي لإبداء آرائهم في المشروع المزمع إنجازه وفي الآثار المتوقعة على البيئة.

المادة 2 : تهدف دراسة أو موجز التأثير على البيئة إلى تحديد مدى ملاءمة إدخال المشروع في بيئته مع تحديد وتقدير الآثار المباشرة و/أو غير المباشرة للمشروع والتحقق من التكفل بالتعليمات المتعلقة بحماية البيئة في إطار المشروع المعنى.

الفصل الثاني

مجال التطبيق ومحظى دراسة وموجز التأثير

المادة 3 : علاوة على دراسة وموجز التأثير المحددة في إطار المرسوم التنفيذي رقم 144-07 المؤرخ في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007 والمذكور أعلاه، تخضع المشاريع المحددة في الملحق بهذا المرسوم إلى دراسة أو موجز التأثير.

المادة 4 : طبقا لأحكام المادة 22 من القانون رقم 10-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق 19 يوليو سنة 2003 والمذكور أعلاه، تعد مكاتب الدراسات المعتمدة من طرف الوزير المكلف بالبيئة دراسة أو موجز التأثير على نفقة صاحب المشروع.

المادة 5 : يجب أن يكون كل تغيير في أبعاد المنشآت وقدرة المعالجة و/أو الإنتاج والطرق التكنولوجية محل دراسة أو موجز تأثير جديدين بمجرد إيداع دراسة أو موجز التأثير للموافقة عليها.

المادة 6 : يجب أن يتضمن محتوى دراسة أو موجز التأثير المعد على أساس حجم المشروع والآثار المتوقعة على البيئة، لا سيما ما يأتي :

1 - تقديم صاحب المشروع، لقبه أو مقر شركته وكذلك، عند الاقتضاء، شركته وخبرته المحتملة في مجال المشروع المزمع إنجازه وفي المجالات الأخرى،

2 - تقديم مكتب الدراسات،

3 - تحليل البديل المحتملة لمختلف خيارات المشروع وهذا بشرح وتأسيس الخيارات المعتمدة على المستوى الاقتصادي والتكنولوجي والبيئي،

4 - تحديد منطقة الدراسة،

5 - الوصف الدقيق للحالة الأصلية للموقع وببيئته المتضمن لا سيما موارده الطبيعية وتنوعه البيولوجي وكذا الفضاءات البرية والبحرية أو المائية المحتمل تأثيرها بالمشروع،

6 - الوصف الدقيق لمختلف مراحل المشروع لا سيما مرحلة البناء والاستغلال وما بعد الاستغلال (تفكيك المنشآت وإعادة الموقع إلى ما كان عليه سابقا)،

- الوزير المكلف بالبيئة بالنسبة لدراسة التأثير،
 - المصالح المكلفة بالبيئة المختصة إقليميا
 بالنسبة لموجز التأثير الذين يقومون بفحص
 دراسة أو موجز التأثير والوثائق المرفقة.
 وفي هذا الإطار، يمكنهم الاتصال بالقطاعات
 الوزارية المعنية والاستعانة بكل خبرة.

المادة 17: يجب ألا تتجاوز مدة فحص ملف دراسة أو موجز التأثير أربعة (4) أشهر ابتداء من تاريخ إغفال التحقيق العمومي.

المادة 18: يوافق الوزير المكلف بالبيئة على دراسة التأثير.

ويوافق الوالي المختص إقليميا على موجز التأثير.
 يجب أن يكون رفض دراسة أو موجز التأثير مبررا.

يرسل قرار الموافقة على دراسة التأثير أو رفضها إلى الوالي المختص إقليميا لتلقيتها لصاحب المشروع.
 يقوم الوالي المختص إقليميا بإبلاغ صاحب المشروع بقرار الموافقة على موجز التأثير أو رفضه.

المادة 19: في حالة ما إذا تم إقرار رفض دراسة أو موجز التأثير دون المساس بالطعون القضائية المنصوص عليها في التشريع المعمول به، يمكن صاحب المشروع أن يقدم للوزير المكلف بالبيئة طعناً إدارياً مرفقاً بمجموع التبريرات أو المعلومات التكميلية التي تسمح بتوضيح و/أو تأسيس الاختيارات التكنولوجية والبيئية لطلب دراسة أو موجز التأثير من أجل دراسة جديدة.

تكون الدراسة الجديدة موضوع قرار جديد حسب الكيفيات المحددة في المادة 18 أعلاه.

الفصل السادس أحكام ختامية

المادة 20: تقوم المصالح المكلفة بالبيئة المختصة إقليمياً بمراقبة ومتابعة المشاريع التي كانت محل دراسة أو موجز التأثير.

المادة 21: لا يمكن صاحب المشروع الشروع في إشغال البناء المتعلقة بالمشاريع الخاضعة لدراسة أو موجز التأثير قبل الموافقة على دراسة أو موجز التأثير حسب الكيفيات المحددة في هذا المرسوم.

الفصل الرابع التحقيق العمومي

المادة 10: يجب أن يعلم الجمهور بالقرار المتضمن فتح التحقيق العمومي عن طريق التعليق في مقر الولاية والبلديات المعنية وفي أماكن موقع المشروع وكذلك عن طريق النشر في يوميتين وطنيتين. والذي يحدد ما يأتي :

- موضوع التحقيق العمومي بالتفصيل،
- مدة التحقيق التي يجب ألا تتجاوز شهرا واحدا (1) ابتداء من تاريخ التعليق،
- الأوقات والأماكن التي يمكن للجمهور أن يبدي ملاحظاته فيها على سجل مرقم ومؤشر عليه مفتوح لهذا الغرض.

المادة 11: ترسل الطلبات المحتملة لفحص دراسة أو موجز التأثير إلى الوالي المختص إقليميا.

ويدعى الوالي الشخص المعنى إلى الاطلاع على دراسة أو موجز التأثير في مكان يعينه له وينتهي مدة خمسة عشر (15) يوماً لإبداء آرائه وملاحظاته.

المادة 12: يعين الوالي في إطار التحقيق العمومي محافظاً محققاً يكلف بالشهر على احترام التعليمات المحددة في أحكام المادة 10 أعلاه، في مجال تعليق ونشر القرار المتضمن فتح التحقيق العمومي وكذلك سجل جمع الآراء.

المادة 13: يكلف المحافظ المحقق أيضاً، بإجراء كل التحقيقات أو جمع المعلومات التكميلية الRAMA إلى توضيح العواقب المحتملة للمشروع على البيئة.

المادة 14: يحرر المحافظ المحقق، عند نهاية مهمته، محضراً يحتوي على تفاصيل تحقيقاته والمعلومات التكميلية التي جمعها ثم يرسله إلى الوالي.

المادة 15: يحرر الوالي، عند نهاية التحقيق العمومي، نسخة من مختلف الآراء المحصل عليها وعند الاقتضاء استنتاجات المحافظ المحقق ويدعو صاحب المشروع، في آجال معقولة، لتقديم مذكرة جوابية.

الفصل الخامس المصادقة على دراسة وموجز التأثير

المادة 16: عند نهاية التحقيق العمومي، يرسل ملف دراسة أو موجز التأثير المتضمن آراء المصالح التقنية ونتائج التحقيق العمومي مرفقاً بمحضر المحافظ المحقق والمذكرة الجوابية لصاحب المشروع عن الآراء الصادرة، حسب الحال، إلى :

- 12 - مشاريع إنجاز وتهيئة منشآت ثقافية أو رياضية أو ترفيهية بإمكانها استقبال أكثر من خمسة آلاف (5.000) شخص،
- 13 - مشاريع إنجاز وتهيئة حدائق تسليمة تتسع لأكثر من أربعة آلاف (4.000) زائر،
- 14 - مشاريع إنجاز وتهيئة حظائر لتوقف السيارات (أرضية أو مبنى) لأكثر من ثلاثة (300) سيارة،
- 15 - مشاريع أشغال رyi على مساحة خمسة (500) متر مربع (تصخير ، سد)،
- 16 - مشاريع تهيئة أماكن مسافنة البضائع ومراسك التوزيع تتوفّر على مساحة تخزين تفوق عشرين ألف (20.000) متر مربع،
- 17 - مشاريع بناء وتهيئة المراكز التجارية تفوق مساحتها المبنية خمسة آلاف (5.000) متر مربع،
- 18 - مشاريع جرف الأحواض المرففية وتفریغ أوحال الجرف في البحر،
- 19 - مشاريع أشغال ومنشآت الحد من تقدم مياه البحر يفوق طولها خمسة (500) متر،
- 20 - كل أشغال التهيئة والبناء المرجو إنجازها في المناطق الرطبة،
- 21 - مشاريع بناء أنابيب نقل المحروقات السائلة أو الغازية،
- 22 - مشاريع تفريغ ما يفوق عن عشرة آلاف (10.000) متر مكعب من الأوحال في البحيرات أو المستحثات المائية،
- 23 - مشاريع تنقيب أو استخراج البترول والغاز الطبيعي أو المعادن من الأرض أو البحر،
- 24 - مشاريع بناء خط كهربائي تفوق طاقته تسعة وستين (69) كف،
- 25 - مشاريع بناء وتهيئة ملاعب تحتوي على منصات ثابتة لأكثر من عشرين ألف (20.000) متفرج،
- 26 - مشاريع إنجاز خط سكة حديدية،
- 27 - مشاريع إنجاز محولات ومترو في منطقة حضرية،
- 28 - مشاريع إنجاز خط حافلات كهربائي في وسط حضري،
- 29 - مشاريع جر المياه لأكثر من عشرة آلاف (10.000) ساكن.

المادة 22 : تدخل أحكام هذا المرسوم حيز التنفيذ ستة (6) أشهر بعد تاريخ نشره في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية وذلك للتمكين من إنهاء دراسات التأثير التي تمت المبادرة بها أو التي تكون قيد الموافقة في إطار التنظيم المحدد في أحكام المرسوم التنفيذي رقم 78-90 المؤرخ في 2 شعبان عام 1410 الموافق 27 فبراير سنة 1990 والمذكور أعلاه.

المادة 23 : تلغى أحكام المرسوم التنفيذي رقم 78-90 المؤرخ في 2 شعبان عام 1410 الموافق 27 فبراير سنة 1990 والمذكور أعلاه، بمجرد دخول أحكام هذا المرسوم حيز التنفيذ حسب الكيفيات المحددة في المادة 22 أعلاه.

المادة 24 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.
حرر بالجزائر في 2 جمادى الأولى عام 1428 الموافق 19 مايو سنة 2007.

عبد العزيز بلخادم

الملحق الأول

قائمة المشاريع التي تخضع لدراسة التأثير

- 1 - مشاريع تهيئة وإنجاز مناطق نشاطات صناعية جديدة،
- 2 - مشاريع تهيئة وإنجاز مناطق نشاطات تجارية جديدة،
- 3 - مشاريع بناء مدن جديدة يفوق عدد سكانها مائة ألف (100.000) ساكن،
- 4 - مشاريع تهيئة وبناء في مناطق سياحية ذات مساحة تفوق عشرة (10) هكتارات،
- 5 - مشاريع تهيئة وإنجاز طرق سريعة،
- 6 - مشاريع إنجاز وتهيئة موانئ صناعية وموانئ صيد بحري وموانئ ترفيهية،
- 7 - مشاريع بناء وتهيئة مطار ومحطة طائرات،
- 8 - مشاريع تقسيمات حضرية تفوق مساحتها عشرة (10) هكتارات،
- 9 - مشاريع بناء وتهيئة مرکبات العلاج بمياد البحر ومرکبات العلاج باللياه المعدنية،
- 10 - مشاريع إنجاز مرکبات فندقية تتوفّر على أكثر من ثمانمائة (800) سرير،
- 11 - مشاريع بناء أو جرف السدود،

- 7 - مشاريع تهيئة وإنشاء قرى للعطل تفوق مساحتها 2 هكتار،
- 8 - مشاريع بناء منشآت فندقية ذات ثلاثمائة (300) إلى ثمانمائة (800) سرير ،
- 9 - مشاريع تهيئة مساحات للتخييم تفوق مائتي (200) موقع،
- 10 - مشاريع تهيئة حواجز مائية،
- 11 - مشاريع إنجاز مقابر،
- 12 - مشاريع بناء مراكز تجارية تتراوح مساحتها المبنية ما بين ألف (1.000) وخمسة آلاف (5.000) متر مربع،
- 13 - مشاريع تهيئة أماكن مسافنة البضائع ومراعز للتوزيع تتوفّر على مساحة تخزين تتراوح ما بين عشرة آلاف (10.000) إلى عشرين ألف (20.000) متر مربع،
- 14 - مشاريع تهيئة تقسيمات حضرية تتراوح مساحتها بين ثلاثة (3) وخمسة (5) هكتارات.

الملحق الثاني**قائمة المشاريع التي تخضع لوجز التأثير**

- 1 - مشاريع تنقيب عن حقول البترول والغاز لمدة تقل عن سنتين (2)،
- 2 - مشاريع تهيئة حظائر لتوقف السيارات تتسع لثلاثة (100) إلى ثلاثمائة (300) سيارة،
- 3 - مشاريع بناء وتهيئة ملاعب تحتوي على منصات ثابتة تتسع لخمسة آلاف (5.000) إلى عشرين ألف (20.000) متفرج،
- 4 - مشاريع بناء خط كهربائي تتراوح طاقته ما بين عشرين (20) وتسعة وستين (69) كف،
- 5 - مشاريع جر المياه لخمسين (500) إلى عشرة آلاف (10.000) ساكن،
- 6 - مشاريع إنجاز منشآت ثقافية ورياضية أو ترفيهية بإمكانها استقبال ما بين خمسة آلاف (5.000) إلى عشرين ألف (20.000) شخص،

قوارات، مقررات، آراء

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 95 - 197 المؤرخ في 24 صفر عام 1416 الموافق 22 يونيو سنة 1995 والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية للمهندسين والتقنيين الجزائريين إلى مدرسة عسكرية متعددة التقنيات ويضبط قانونها الأساسي،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 - 162 المؤرخ في 23 ربیع الأول عام 1426 الموافق 2 مايو سنة 2005 الذي يحدد مهام الوزير المنتدب لدى وزير الدفاع الوطني وصلاحياته،
- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06 - 176 المؤرخ في 27 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 - 260 المؤرخ في 19 ربیع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

وزارة الدفاع الوطني

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ربیع الثاني عام 1428 الموافق 30 أبريل سنة 2007، يتضمن فتح شعبة في التكوين ما بعد التدرج المتخصص بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات ويحدّد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2006 - 2007.

إن وزير الدفاع الوطني،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 83 - 363 المؤرخ في 15 شعبان عام 1403 الموافق 28 مايو سنة 1983 والمتعلق بممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 95 - 197 المؤرخ في 24 صفر عام 1416 الموافق 22 يونيو سنة 1995 والمتضمن تحويل المدرسة الوطنية للمهندسين والتقنيين الجزائريين إلى مدرسة عسكرية متعددة التقنيات ويفسبط قانونها الأساسي،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 05 - 162 المؤرخ في 23 ربیع الأول عام 1426 الموافق 2 مايو سنة 2005 الذي يحدد مهام الوزير المنتدب لدى وزير الدفاع الوطني وصلاحياته،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 06 - 176 المؤرخ في 27 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة.

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 94 - 260 المؤرخ في 19 ربیع الأول عام 1415 الموافق 27 غشت سنة 1994 الذي يحدد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 254 المؤرخ في 24 ربیع الثاني عام 1419 الموافق 17 غشت سنة 1998 والمتضمن بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،

يقردان ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى فتح ست (6) شعب وتسعة (9) فروع في الماجستير بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات للسنة الجامعية 2006 - 2007.

المادة 2 : تحدد أسماء الشعب والفروع وكذا عدد المناصب المفتوحة بملحق هذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 ربیع الثاني عام 1428 الموافق 30 أبريل سنة 2007.

من وزير الدفاع الوطني
وزير التعليم العالي
والبحث العلمي
عبد المالك قنایزية
رشيد حراوبية

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98 - 254 المؤرخ في 24 ربیع الثاني عام 1419 الموافق 17 غشت سنة 1998 والمتضمن بالتكوين في الدكتوراه وما بعد التدرج المتخصص والتأهيل الجامعي، المعدل والمتمم،

يقردان ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى فتح شعبة في التكوين ما بعد التدرج المتخصص بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات للسنة الجامعية 2006 - 2007.

المادة 2 : يحدد اسم الشعبة وكذا عدد المناصب المفتوحة بملحق هذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 12 ربیع الثاني عام 1428 الموافق 30 أبريل سنة 2007.

من وزير الدفاع الوطني
وزير المتدرب
والبحث العلمي
رشيد حراوبية
عبد المالك قنایزية

الملحق

الشعب	عدد المناصب	المتخصص
الاتصالات السلكية واللاسلكية والشبكات	24	- تكنولوجيا والملاحة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 12 ربیع الثاني عام 1428 الموافق 30 أبريل سنة 2007، يتضمن فتح شعب في الماجستير بالمدرسة العسكرية المتعددة التقنيات ويحدد عدد المناصب المفتوحة للسنة الجامعية 2006 - 2007.

إنَّ وزير الدفاع الوطني،

وزير التعليم العالي والبحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم رقم 83 - 363 المؤرخ في 15 شعبان عام 1403 الموافق 28 مايو سنة 1983 والمتضمن بممارسة الوصاية التربوية على مؤسسات التكوين العالي،

الملحق

النوع	الشعب	التخصص
عدد المناصب		
6	- المراقبة والتحكّم	1 - علم الآلية
6	- الديناميكية الهوائية والدفع	2 - ديناميكية السوائل والطاقة
6	- تكييف الطاقة والتشغيل الكهربائي - الأنظمة الكهرومغناطيسية	3 - إلكتروتقنية
6	- التقنيات المتقدمة لمعالجة الإشارة - المواصلات السلكية واللاسلكية	4 - أنظمة إلكترونية
6	- التهيئة والفيزياء الكيميائية للمواد	5 - الكيمياء التطبيقية
6	- الهياكل والإنتاج - ميكانيكية المواد	6 - هندسة الأنظمة الميكانيكية

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 13 شوال عام 1420 الموافق 19 يناير سنة 2000 والمتعلق بمكاتب الجمارك، المعدل والمتمم،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : تحدث لدى مكتب الجمارك
الجزائر - ميناء قباضة جمارك مكلفة بتسهيل
مستودعات الجمارك وتدعى " قباضة الإيداع - الجزائر
ميناء ".

المادة 2 : تصنف القباضة المحدثة أعلاه في الصنف
الأول.

المادة 3 : تقتصر مهمة القباضة الحالية المنصبة
لدى مكتب الجمارك الجزائري - ميناء، ابتداء من تاريخ
إضفاء هذا المقرر على تحصيل الحقوق والرسوم
الجموية مهما كانت طبيعتها للسلع الموضوعة في
المخازن ومساحات الإيداع المؤقت أو رهن الإيداع على
مستوى مكتب الجمارك الجزائري - ميناء.

المادة 4 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية
للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 4 ربيع الثاني عام 1428 الموافق
22 أبريل سنة 2007.

محمد عبده بودربالة

وزارة المالية

مقرر مؤرخ في 4 ربيع الثاني عام 1428 الموافق 22
أبريل سنة 2007، يتضمن إحداث قباضة جمارك.

إن المدير العام للجمارك،

- بمقتضى القانون رقم 07-79 المؤرخ في 16
شعبان عام 1399 الموافق 21 يوليو سنة 1979 والمتضمن
قانون الجمارك، المعدل والمتمم، لا سيما المادة 32 منه،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 91 - 76 المؤرخ
في 29 شعبان عام 1411 الموافق 16 مارس سنة 1991
والمتضمن تنظيم المصالح الخارجية لإدارة الجمارك
وعملها، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في أول صفر عام 1428
المؤرخ 19 فبراير سنة 2007 الذي يحدد موقع
المديريات الجهوية ومفتشيات الأقسام التابعة للجمارك
واختصاصها الإقليمي،

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 20 محرم عام 1411
المؤرخ 7 غشت سنة 1991 والمتضمن تصنيف قباضات
الجمارك، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 371-02 المؤرخ في 6 رمضان عام 1423 الموافق 11 نوفمبر سنة 2002 والمتضمن إنشاء مركز تنمية الموارد البيولوجية وتنظيمه وعمله، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 7 ربیع الثاني عام 1423 الموافق 18 يونيو سنة 2002 والمتضمن تعيين الأمين العام للحكومة،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 جمادى الثانية عام 1407 الموافق 18 فبراير سنة 1987 والمتعلق بالتصنيف الفرعي للمناصب العليا في المؤسسات العمومية ذات الطابع الإداري،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 2 جمادى الثانية عام 1426 الموافق 9 يوليو سنة 2005 الذي يحدد التنظيم الإداري للمركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : تطبيقاً لأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 فبراير سنة 1987 والمذكور أعلاه، يصنف المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية تحت وصاية وزارة التهيئة العمرانية والبيئة، حسب عدد النقاط المحصل عليها، ضمن شبكة الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 179-86 المؤرخ في 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، وفقاً للجدول الآتي :

وزارة التهيئة العمرانية والبيئة

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 23 شوال عام 1427 الموافق 15 نوفمبر سنة 2006، يتضمن تنصيف المناصب العليا للمركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية.

إن الأمين العام للحكومة،

وزير المالية،

وزير التهيئة العمرانية والبيئة،

- بمقتضى المرسوم رقم 59-85 المؤرخ في أول رجب عام 1405 الموافق 23 مارس سنة 1985 والمتضمن القانون الأساسي النموذجي لعمال المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم رقم 179-86 المؤرخ في 29 ذي القعدة عام 1406 الموافق 5 غشت سنة 1986 والمتعلق بالتصنيف الفرعي للمناصب العليا في بعض الجهات المستخدمة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 176-06 المؤرخ في 27 ربیع الثاني عام 1427 الموافق 25 مايو سنة 2006 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 224-89 المؤرخ في 7 جمادى الأولى عام 1410 الموافق 5 ديسمبر سنة 1989 والمتضمن القانون الأساسي الخاص المطبق على العمال المنتسبين إلى الأسلال المشتركة للمؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

التصنيف			المجموعة	المؤسسة العمومية
الرقم الاستدلالي	القسم	الصنف		
920	3	أ	I	المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية

المادة 2 : تستفيد المناصب العليا للمركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية المصنفة في الجدول المنصوص عليه في المادة الأولى أعلاه، من التصنيف الفرعي لشبكة الأرقام الاستدلالية القصوى المنصوص عليها في المرسوم رقم 86-179 المؤرخ في 5 غشت سنة 1986 والمذكور أعلاه، وفقاً للجدول الآتي :

كيفية التعيين	شروط التعيين	التصنيف				المناصب العليا	الإدارة العمومية
		الرقم الاستدلالي	المستوى	القسم	الصنف		
مرسوم	/		/			المدير العام	
مقرر من المدير العام	- متصرف إداري رئيسي مثبت. - متصرف إداري له 5 سنوات أقدمية بهذه الصفة.	714	1 - م	3	أ	رئيس قسم الإدارة العامة	المركز الوطني لتنمية الموارد البيولوجية
	- مهندس رئيسي مثبت في المخبر والصيانة أو رتبة معادلة. - مهندس دولة في المخبر والصيانة أو رتبة معادلة له 4 سنوات أقدمية بهذه الصفة.	714	1 - م	3	أ	رئيس قسم تقني	
	- متصرف إداري له 3 سنوات أقدمية بهذه الصفة.	632	2 - م	3	أ	رئيس مصلحة إدارية	
	- مهندس دولة في المخبر والصيانة أو رتبة معادلة له سنتان (2) أقدمية بهذه الصفة.	632	2 - م	3	أ	رئيس مصلحة تقنية	

المادة 3 : يستفيد العمال المعينون بصفة نظامية في المنصب العالي المنصوص عليه في المادة 2 أعلاه، الأجر القاعدي المرتبط بتصنيف المنصب العالي المشغول.

زيادة على الأجر القاعدي، يستفيد العمال المعينون من منحة الخبرة المهنية المكتسبة بعنوان الرتبة الأصلية وكذا المنح المنصوص عليها في التنظيم المعمول به.

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية .

حرر بالجزائر في 23 شوال عام 1427 الموافق 15 نوفمبر سنة 2006.

وزير التهيئة العمرانية والبيئة

مراد مدلسي

عن الأمين العام للحكومة

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية

جمال خرمي